ماهية علوم الحديث

والاتجاهات النقدية المعاصرة

تأليف

الدكتور حمزة البكري



دار الفتح
للدراسات والنشر



والاتِّجاهاتُ النَّقْدِيَّة المعاصِرَة

بيانات الإيداع في دائرة المكتبة الوطنية بالمملكة الأردنية الهاشمية

البكري، حمزة (محمد وسيم).

كتاب ماهية علوم الحديث والاتجاهات النقدية المعاصرة، تأليف: حمزة (محمد وسيم) البكري،

عمّان، دار الفتح للدراسات والنشر، ٢٠٢٢م.

٢٤٨ ص، قياس القطع : ١٧×٢٤ سم.

الواصفات : علوم الحديث// البحوث// الدراسات// الحديث الشريف// الإسلام/

التصنيف العشري (ديوي) : ٧٢, ٢٣٠

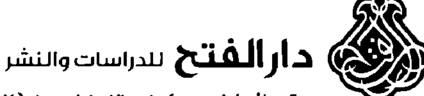
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية : (٩٨٣/ ٠٢/ ٢٠٢٢)

الرقم المعياري الدولي (ISBN) : ٩٧٨-٩٩٥٧-٢٣-٦١٥-١



الطَّبعَةُ الأولَى

١٤٤٤هـ = ٢٠٢٢م



دار الفتح للدراسات والنشر

رقم الهاتف : ٦٤ ٣٥ ٥١٦ ٦ (٠٠٩٦٢)

رقم الجوال : ٤٦٧ ٩٢٥ ٧٧٧ (٠٠٩٦٢)

ص.ب : ١٩١٦٣ عمّان ١١١٩٦ الأردن

البريد الإلكتروني : info@daralfath.com

الموقع الإلكتروني : www.daralfath.com

ماهية علوم الحديث

والاتجاهات النقدية المعاصرة

تأليف

الدكتور حمزة البكري



دار الفتح
للدراسات والنشر


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على سيِّدنا محمد خاتم النّبيِّين، وعلى آله المُطهَّرين، وصَحْبه المكرَّمين.

وبعد،

فإنّ حَقْلَ الدِّراسات العِلميّة والمقالات البحثيّة في العِلم الواحد حقلٌ رَحْبٌ متعدِّد المجالات، واسعٌ متنوِّع الغايات، فكما يشتملُ على دراسات في محتوى العلم ومسائله التفصيليّة، كذلك يشتملُ على دراسات في تاريخ العلم وتطوُّر مسائله، وأخرى في ماهيّة العلم وصورته الكلِّيّة.

وهذه المجالاتُ جميعها لها أهمّيّتها وفائدتها وثمرتها، فينبغي أن تتوازنَ فيما بينها، فتسيرَ الدِّراساتُ والبحوث فيها على وجه مُتوازٍ، لا أن يُهمَل واحدٌ منها، وإلا وقع الخللُ فيه وفي غيره، لِـما بينها من روابطَ وصِلاتٍ.

فالباحث في مسألة علميّة من محتوى فنٍّ من الفنون ومضمونه التفصيليّ؛ إن كان خاليَ الذِّهْن عن تاريخ هذا الفنّ غيرَ مطَّلع على تطوُّر البحث فيها عبر العصور، كان عُرضةً للأخطاء والأوهام، وخصوصاً في دعاوى الاتفاق والاختلاف، وفي تحرير محلِّ النزاع، ونحوها. وإن كان خاليَ الذِّهْن عن الصُّورة الكلِّيّة لهذا الفنّ غيرَ مُدرِك لماهيّته، كان عُرْضة للأخطاء والأغلاط كذلك، وخصوصاً في وجوه الاستدلال والاعتراض والمناقشة، فضلاً عن كونه عرضةً للوقوع في الاستطراد أو الإخلال. وكذا يُقال في المجالَيْن الآخرَيْن.

وهذا لا يعني أنّ كلَّ باحثٍ في فنٍّ من الفنون ينبغي أن يتعمَّق في كلّ مجال من هذه المجالات، تعلُّماً وبحثاً وتأليفاً، فهذا أمرٌ عسير جدّاً، وخصوصاً في هذا العصر، وإنما المقصود أن يُغطِّي مجموعُ الباحثين في مجموع دراساتهم وبحوثهم هذه المجالاتِ جميعها، وأن يكونَ لدى الباحث المتخصِّص في أحد هذه المجالات القَدْرُ الأدنى من الاطلاع على المجالَيْن الآخرَيْن، وأن يجدَ دراساتٍ فيهما يمكنه الاستنادُ إليها عند حاجته إلى التوسُّع.

ولعلّ محتوى العلم ومسائله التفصيليّة هو المجالُ الأوفرُ حظّاً من الدراسات قديماً وحديثاً، يَتْلوه تاريخ العلم، فقد كثُرَ الاهتمام به في الدراسات المعاصرة، أما الدراسات في ماهيّة العلم أو مفهومه أو صورته الكلّيّة فما زال الاهتمامُ به ضعيفاً، والعنايةُ به قليلةً. وهذا جارٍ في العلوم الإسلامية جميعها، ومنها علم الحديث.

والمقصودُ بدراسة ماهيّة العلم أو مفهومه: دراسة عدّة أمور تُكسِبُ الدارسَ صورةً ذهنيّةً إجماليّة للعلم، كأنه ينظر إليه من أعلى نظرةً واحدة. ومن تلك الأمور: تحديد موضوعه، وهو النِّطاقُ الذي يكون محلَّ البحث في هذا العلم، ويدخلُ في تحديد موضوعه معرفةُ جهة بحث الموضوع، إذ قد يكون الموضوع الواحد متعدِّد الجهات، فيكون من إحدى جهاته موضوعاً لعلم، ومن جهة أخرى موضوعاً لعلم آخر. وممّا يتّصلُ بتحديد موضوع العلم: معرفةُ مسائله، لأنها تندرج جميعاً تحت الموضوع. ومنها: بيان غايته، وهي الغَرَضُ الذي يَقصِدُ هذا العلمُ بلوغَه، والثمرةُ التي يبغي جَنْيَها.

ومما يتّصل بتحديد موضوعه وغايته: معرفةُ علاقته بالعلوم الأخرى، وخصوصاً التي تُقارِبُه أو تُشابِهُه من جهةٍ ما، فإنّ تحديد موضوع العلم وغايته بدقّة مِن شأنه أن يَرسُم حدوداً واضحة للعلم تكشف عن علاقته بغيره، بحيث لا يختلطُ أحدهما

بالآخر. ومما ينبني عليهما أيضاً: معرفةُ أهمّيّته ومكانته، لأنه كلّما كان الموضوعُ أهمَّ كان العلمُ الباحثُ فيه أجلَّ مكانةً، وكلّما كانت غايةُ العلم أسمى كان العلمُ القاصدُ إليها أعلى منزلةً.

وهذه النظرةُ الكلِّيّة إلى العلم من شأنها أن تَرسُم في ذهن صاحبها هكيلاً نظريّاً لمباحث العلم تتشابك فيه مسائلُه فيما بينها، بحيث يتسلسلُ بعضها إثر بعض، ويتركّب بعضها فوق بعض، ونحو ذلك، لتُشكِّل صورةً مترابطةَ الجزئيّات والأطراف، شبيهةً بشبكة العنكبوت.

وفيما يتعلق بعلوم الحديث، يُلاحَظ أنّ ثمّة خفاءً في ضبط ماهيّته قديماً، حيثُ لم تُعنَ ببيانه كثيرٌ من كتبه أو أوجزت القول فيه ولم تَستَوفِ مناقشتَه، على اختلافِ بينها فيه، فكانت النتيجةُ ـ على هذه الأحوال كلِّها ـ أنْ لم تتّضح ماهيّتُه لدى كثير من دارسيه في هذا العصر.

وتجدّدت الحاجةُ إلى ضبط مفهوم علوم الحديث في هذا العصر مرّةً أخرى، نظراً إلى اهتمام كثير من المعاصرين بالنقد الحديثيّ تنظيراً أو تطبيقاً، من غير اهتمام منهم بتحرير مفهوم هذا العلم، فظهرت لديهم إشكاليّةُ تحديد علاقة علوم الحديث وكتبه بنقد الحديث، وتبايَنَت مواقفُهم أمامها، فاقتصر فريقٌ في نقده للحديث على القواعد النظريّة المدوَّنة في كتب علوم الحديث؛ ظنّاً منه أنها كافية في ذلك. وقابله فريقٌ آخر، فانتقد هذه الكتب ظنّاً منه أن الأصل فيها أن تكون كافيةً في نقد الحديث وليست هي في الواقع كذلك. وتوسَّط فريقٌ ثالث، فرأى أنّ تلك الكتب مدخلٌ إلى التعريف بمصطلحات الحديث وبناء هيكل نظريّ لها، تمهيداً لخطوات لاحقة تنتهي بالنقد، فلم يُبالِغ في شأنها إيجاباً أو سلباً.

ويُلاحَظُ أنّ أكثر المناقشات العلميّة الواقعة بين هذه الاتجاهات ـ وخصوصاً الأوّلَيْن منها ـ لم تنطلق من نظرة تأصيليّة لماهيّة علوم الحديث، مما جعلها تغوصُ في القضايا التفصيليّة والمسائل الجزئيّة، مُهمِلةً الرُّؤية الكلِّيّة لهذا العلم المبنيّة على تصوُّر ماهيّته.

ومن هنا، فإنّ هذا الكتاب يقصد إلى تحرير ماهيّة علوم الحديث، ورَبْطِه بإشكاليّة علاقة علوم الحديث بالنقد الحديثيّ، وتقييم الاتجاهات المعاصرة في موقفها من هذه الإشكاليّة.

ولتحقيق هذه الغاية فقد سلكتُ في تتبُّع التطوُّر التاريخيّ لبعض المباحث المنهجَ الاستقرائيّ، واجتهدتُ في أن يكون استقراءً تامّاً فيما يتعلّق بالمباحث الحديثيّة التي هي المقصودة أصالةً في هذا الكتاب، أما فيما سوى المباحث الحديثيّة فاكتفيتُ بالاستقراء الناقص، لِـما أنها مقصودةٌ عرضاً، بشرط أن يكون كافياً في الغرض المُستَهدَف. وسلكتُ في دراسةِ الأقوال ومقارنتها، ودراسةِ الاتجاهات وتقييمها، المنهجَيْن التحليليَّ والنقديّ.

وكان جُلُّ اهتمامي في استقراء كتب علوم الحديث، وفي دراسة ما فيها من ماهيّة علوم الحديث وتقييمه، تَتَبُّعَ الكتب المؤلَّفة ما بين القرن السادس والقرن العاشر، ابتداءً بكتاب ابن الصلاح (ت٦٤٣) في القرن السابع، ومروراً بكتب ابن كثير (ت٧٧٤) والزركشيّ (ت٧٩٤) والعراقيّ (ت٨٠٦) وابن حجر (ت٨٥٢) في القرنين الثامن والتاسع، وانتهاءً بكتب السخاويّ (ت٩٠٢) والسيوطي (ت٩١١) وزكريا الأنصاري (ت٩٢٦) في القرن العاشر. وقد أتجاوزها إلى ما كُتِبَ بعد الألف الهجريّة بقليل، ككتب علي القاري (ت١٠١٤) والمناوي (ت١٠٣١) إذا رأيتُ فائدةً في ذلك، وقلّما أتجاوزها إلى كتب أكثر تأخُّراً، كـ«شرح البيقونيّة» للزُّرقاني (ت١١٢٢)، و«شرحها» للدِّمياطيّ (ت١١٤٠)، مع رجوعي إليها ونظري

فيها، لأنّي وجدتُ غالبَ ما فيها مكرَّراً مع ما أوردتُه من كتب القرون الأربعة المذكورة (السابع إلى العاشر)، وقد أنبِّه إلى شيء من هذا في التعليقات الهامشيّة، تنبيهاً وتذكيراً.

وقد استقرّت خطّة الكتاب في نهاية الأمر في تمهيد وأربعة فصول وخاتمة، أتبعتُها ملحقاً تذييليّاً، وهي على هذا النحو:

تمهيد: المراد بماهية العلم، وتطور البحث فيها، وأهمية ضبطها

١ . المراد بماهيّة العلم وتطوُّر البحث فيها.

٢ . أهمية ضبط ماهيّة العلم.

الفصل الأول: ماهية علوم الحديث

١ . ١ . تعريف علوم الحديث.

١ . ٢ . موضوع علوم الحديث.

١ . ٣ . غاية علوم الحديث.

١ . ٤ . أسماء علوم الحديث.

الفصل الثاني: الهيكل النظري لعلوم الحديث

٢ . ١ . إغفال الهيكل النظريّ لعلوم الحديث في أكثر كتبه.

٢ . ٢ . محاولة إعادة بناء الهيكل النظريّ لعلوم الحديث.

٢ . ٢ . ١ . محاولة ابن دقيق العيد.

٢ . ٢ . ٢ . محاولة بدر الدِّين ابن جماعة.

٢ . ٢ . ٣ . صياغة ابن حجر.

٢ . ٢ . ٤ . محاولة الكافيجي.

الفصل الثالث: مراتب علم الحديث وأقسامه

٣. ١. مراتب علوم الحديث.

٣. ١. ١. تطوُّر البحث في مراتب علم الحديث.

٣. ١. ٢. علاقة التفقُّه في المتون بمراتب علم الحديث.

٣. ١. ٣. خلاصة القول في مراتب علم الحديث.

٣. ٢. موضع كتب علوم الحديث في هذه المراتب.

٣. ٣. تقسيم علم الحديث إلى علم رواية وعلم دراية.

٣. ٣. ١. مناقشة تقسيم ابن الأكفاني.

٣. ٣. ٢. مناقشة تقسيم طاشكبري زاده.

الفصل الرابع: إشكالية علاقة علم مصطلح الحديث بالنقد الحديثي عند المعاصرين

٤. ١. الاتجاهات النقديّة المعاصرة باعتبار نظرتها إلى علم المصطلح.

٤. ١. ١. الاقتصار على علم مصطلح الحديث؛ لكفايته في النقد الحديثيّ.

٤. ١. ٢. انتقاد علم مصطلح الحديث؛ لعدم كفايته في النقد الحديثيّ.

٤. ١. ٣. الاهتمام بعلم مصطلح الحديث، من غير اقتصار عليه ولا انتقاد كلِّيّ له.

٤. ٢. تقييم الاتجاهات النقديّة المعاصرة من حيث تصوُّرها لماهيّة علوم الحديث.

خاتمة، لأهم النتائج

ومن المهمّ أن أنبّه في هذا المقام إلى أنّ الفصل الأخير من الكتاب قد ناقش عدداً من المعاصرين المشتغلين بالحديث من مدارسَ مختلفة، فمنهم المذهبيّ واللامذهبيّ، والأشعريّ الماتريديّ والسَّلَفيّ، لكنْ لم يكن لمدارسهم

المُشار إليها أثرٌ في تقييم اتجاهاتهم جزماً، كما لم يكن لِـما أرتضيه من مدرسة وأتبعُه من مذهب أثرٌ في ذلك التقييم بتاتاً، ومن أظهر العلامات على هذا: أني رجّحتُ أخيراً الاتجاه الثالث، وقد جمعتُ فيه بين الكوثريّ والمُعلِّميّ، على ما كان بينهما من اختلاف علميّ في قضايا عَقَديّة وفقهيّة ومنهجيّة عديدة، فلم يكن اختلافُ مدرستَيْهما ـ بل تناقضُهما إن صحّ التعبير ـ مانعاً من اجتماعهما في اتجاه واحد في قضيّة من القضايا، كهذه القضيّة التي هي محلُّ البحث في هذا الكتاب.

ومن هنا، فإني آمُلُ ممّن يُطالِع هذا الكتاب أن لا ينظرَ فيه بعين اختلافِ المدارس العقديّة أو المذهبيّة، وأن ينظرَ إليه بموضوعيّة وتجرُّد، فإنّ هذا الكتاب لم يَبتَغِ نصرةَ عقيدة أو مذهب، وإنما قصد تصوُّر ماهيّة علوم الحديث، وتفهُّم منهجيّة التصنيف فيه وإيضاح مقاصدها، وخصوصاً في العصور المتأخرة.

وقد وجّهتُ في الفصل الأخير من الكتاب انتقاداتٍ عديدةً لشخصيّتَيْن علميّتَيْن بارزتَين في هذا العصر، وهما الشيخ ناصر الدين الألبانيّ والدكتور حمزة المليباريّ، ولكلٍّ واحدٍ منهما أصحابٌ وتلامذةٌ وأتباع، وتلك الانتقاداتُ قد تُزعِجُ كثيراً منهم، لكنّي أودُّ أن أوضح أنّ هذه الانتقادات ما كانت إلا انتقاداتٍ علميّةً محضة، ليس فيها أيّةُ إساءة شخصيّة أو تَعَدٍّ للحدود الأدبيّة، ومن المعلوم أنّ هاتَين الشخصيّتَيْن قد سلكتا مسلك النقد في كثير من أعمالهما، فكما اتسَعَت صدورهما وصدور أتباعهما لنقد كثير من العلماء السابقين، ينبغي أن تتّسع تلك الصدورُ لنقدهما أيضاً، على أنّ النقد المذكور ليس موجَّهاً إليهما خصوصاً، وإنما هو موجَّه إلى الأفكار التي ارتَضَياها، وإلى الاتجاه الذي يُمثِّلُه كلُّ واحد منهما، وإنما وقع الاختيار عليهما باعتبارهما نموذجَيْن لذينك الاتجاهَيْن.

وختاماً، فلعلّه يكون من آثار هذا الكتاب ونتائجه أن تنتقلَ دائرةُ النقاش في قضايا حديثيّة عديدة، من النظرة الجزئيّة إلى الرؤية الكلّيّة، ومن النظرة الاختزاليّة إلى النظراتِ الأكثرِ شموليّةً، حيثُ تتعدّد فيها المدارك المُحتَمَلة، ويأخذ كلُّ مَدرَكٍ منها حقَّه من البحث والتمحيص، مما يفتحُ أفقاً جديداً أمام المهتمّين بتلك القضايا[١].

---

(١) كان أصلُ هذا الكتاب ورقةً بحثيّة قدّمتُها إلى مؤتمر «المسائل الحديثيّة المعاصرة وأحمد نعيم بابان زاده» المنعقد في مدينة ديار بكر في تركيا بتاريخ ٥-٧/ ١١/ ٢٠٢١، وألقيتُها فيه، ثم قمتُ بتوسيعها وتحريرها حتى تضاعفت نحوَ خمسة أضعاف، فكانت هذا الكتاب. لكنّ أفكار هذا الكتاب ما كان وليدةَ هذه الأيام، بل هي حصيلةُ اهتمام سابق ومناقشات عديدة، جرى بعضها في حلقاتٍ درسيّة وأخرى في مجالسَ بحثيّة، تمتدُّ إلى أكثر من عشر سنوات ماضية، كان المؤتمر المذكور مناسبةً جيّدة لإعلانها، ثم كان هذا الكتاب ظرفاً ملائماً لتحريرها وإنضاجها.

تمهيد
المراد بماهية العلم، وتطور البحث فيها، وأهمية ضبطها

ينبغي قبل الكلام فيما يتعلّق بماهيّة «علوم الحديث» بخصوصه تقديمُ مباحثَ تمهيديّة، تشتملُ على تحديد المراد بماهيّة العِلم، أيَّ علم كان، وعلى بيان أهميّة ضبط ماهيّة العلم عند الكلام فيه، أعني: في العلم، تعلُّماً أو تعليماً أو بحثاً أو تصنيفاً، وعلى تأريخ تطوُّر البحث في ماهيّة العلم، لا مطلقاً؛ فإنه مجالُ بحثٍ واسعٌ، وهو حقلٌ معرفيّ مستقلّ ينتمي إلى تاريخ العلوم، وإنما المقصود هنا بيانُ جانب من هذا التطوُّر بما يكفي لإسقاطه على ماهيّة علوم الحديث موازنةً ومقايسة.

١ . المراد بماهية العلم وتطور البحث فيه

الماهيّة: هي الأمرُ الذي يُجابُ به عن السؤال بما هو. وهي حقيقتُه[١]. وذلك أنّ لكلِّ شيء حقيقة، فإذا سأل سائل: ما هو هذا الشيء؟ يُقال في جوابه: هو كيتَ وكيتَ، فهذا الجوابُ هو حقيقةُ الشيء وماهيّتُه. ويكون ذلك بتصوُّر الشيء وضبط مفهومه.

والمفهوم: هو الصورةُ الحاصلة في العقل، أي: الصورةُ الذِّهنيّة[٢]. واختُلِفَ في الفرق بينه وبين المعنى، فقيل: المفهوم: هو الصورة الذهنيّة سواء وُضِع بإزائها

(١) انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٢: ١٤٢٣)، و«دستور العلماء» للأحمد نكري (٣: ١٣٦).

(٢) انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٢: ١٦١٧)، و«الكليات» للكفوي (١: ٨٦٠).

لفظٌ أم لا، والمعنى: هو الصورة الذهنيّة من حيثُ وُضِع بإزائها لفظ[١]، وقيل: الصورةُ الذهنيّة من حيثُ إنها تُقصَد باللفظ تُسمّى «معنى»، ومن حيثُ إنها تحصل في العقل تُسمى «مفهوماً»[٢]. فعلى الأول المفهومُ أعمُّ من المعنى، وعلى الثاني هما متّحِدان، والفرقُ بينهما اعتباريّ.

وأما العلم فيُطلَق بمعنى الإدراك، ويُطلَق بمعنى الفنّ، وليس بحثنا هنا في العلم بالمعنى الأول، وإنما في العلم الذي هو بمعنى الفنّ، كقولنا: علم الفقه، وعلم الحديث، وعلم التفسير.

وعليه، فالمراد بـ«مفهوم العلم» أو «ماهيّة العلم»: الصورةُ الحاصلة في العقل من العلم، أي: صورتُه الذهنيّة، فإذا قيل: علم الفقه مثلاً، فلا شكّ أنّ الذهن يتصوّر أمراً مغايراً لِـما يتصوّرُه إذا قيل: علم الحديث، فالصورةُ الذهنيّة الحاصلة من اللفظ الأول هي مفهوم علم الفقه، والصورةُ الذهنيّة الحاصلة من اللفظ الثاني هي مفهوم علم الحديث. وهذه الصورة الذهنيّة تتحصَّل بتصوُّر جملة من الأمور، هي مبادئ العلم، وأهمُّها موضوع هذا العلم وغايته.

ولذا اهتمّ كثير من العلماء بتعريف العلم الذي يبحثونه في أوائل مصنَّفاتهم فيه، بما يُنبِئُ عن موضوعه تارةً، وعن الغاية المقصودة منه تارةً أخرى.

والعلوم متفاوتة في عناية المصنِّفين فيها بتعريف العلم أو ذِكْر بعض مبادئه في مقدّمات كتبهم، فقد وقع التصريحُ بها في بعض العلوم مبكّراً في أواخر القرن الرابع الهجريّ، كما في علم النحو، وتأخّر في بعضها قليلاً إلى القرن الخامس الهجريّ كما في علم أصول الفقه، أو إلى القرن السادس الهجريّ كما في علم

(١) انظر: «الكليات» للكفوي (١: ٨٦٠).

(٢) انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٢: ١٦١٧).

الكلام، على ما سيأتي بيانُه قريباً، لكنْ لا يكاد علمٌ من العلوم يُغادِرُ القرن الثامن الهجريّ دون تعرُّض بعض علمائه لهذه المبادئ في مصنَّفاتهم.

ونظراً إلى أنّ المقام لا يتّسع لذِكر تطُّور البحث في هذه المبادئ في جميع العلوم تفصيلاً أكتفي بثلاثة فنون، وهي: النحو، وأصول الفقه، والكلام، لمقايستها بعلوم الحديث في هذا الأمر.

ففي **علم النحو** نجدُ ابنَ جنِّي (ت٣٩٢) يذكر في مقدِّمة كتابه «المنصِف» الحاجةَ إلى علم التصريف، والعلاقةَ ما بين التصريف والاشتقاق والنحو واللغة[١]. فتعرَّض بسبب هذا إلى شيء من مبادئ النحو. وعلاقةُ العلم بغيره هي ما يُعبِّر عنه المتأخرون بنسبة العلم إلى غيره من العلوم المُقارِبة له، والبحثُ فيه في القرن الرابع الهجريّ يُعدُّ سَبْقاً تصنيفيّاً يستحقُّ التقدير.

ولا يتأخّرُ بنا الزمان كثيراً حتى نجدَ ابنَ بابشاذَ (ت٤٦٩) يفتتح كتابه «المقدِّمة المُحسِبة» بتعريف علم النَّحْو وبيان الغَرَض منه والطريق إلى تحصيله[٢]، مصرِّحاً في «شرحها» بقوله: «لا ينبغي لأحد أن يدخلَ في علم من العلوم حتّى يعرف الغَرَض الذي لأجله دخل، ليكون على بصيرة مما دخل فيه»[٣]. وقد ألّف هذه «المقدِّمة» في حدود سنة ٤٣٥، كما هو مذكور في دراسة محقِّقها[٤]. وهذا تصريحٌ بثلاثة أمور مهمّة من مبادئ العلم في النصف الأول من القرن الخامس الهجريّ، مع التنبيه على أهمّيّتها والحثّ على تحصيلها.

---

(١) انظر: «المنصف» لابن جنِّي (ص٢-٤).

(٢) انظر: «شرح المقدمة المحسبة» لابن بابشاذ (ص٨٨-٩١).

(٣) «شرح المقدمة المحسبة» لابن بابشاذ (ص٩٠).

(٤) انظر: «شرح المقدمة المحسبة»، مقدِّمة التحقيق، (ص٢٨).

وزاد ابنُ بابشاذ نفسُه في كتابٍ آخرَ له التصريحَ بمبدأ رابع، وهو تعيين واضع هذا العلم، حيث ذكر في أوّل «شرحه» على كتاب «الجُمَل» للزَّجّاجيّ تعريفَ النحو، وواضعَه والمُبتَدِئَ به، والغرَضَ به، والطريقَ إليه[(١)].

ثم نجدُ مجدَ الدين ابن الأثير (ت٦٠٦) يُرتِّبُ كتابه «البديع في علم العربية» في قطبين، مبتدئاً القطبَ الأول بباب عنوانه «معرفة الألفاظ العامّة الأوائل»، ومعلِّلاً الابتداء به بقوله: «إنما بُدِئ به لأن مضمونه أصل الكلام الذي مَبْنى هذا العلم عليه، والإشارة في الأحكام إليه»، وقد جعل هذا الباب في فصلين، أوّلهما في ماهيّة النحو، ذكر فيه تعريفَ النحو، وطريقَه، وأدلّتَه، وفائدتَه، وحكمتَه[(٢)].

واكتفى ابن عصفور (ت٦٦٩) في كتابه «المقرِّب» بذكر تعريفه[(٣)].

ويستمرُّ بحثُ هذه المبادئ كلِّها أو بعضِها عند النُّحاة، حتى إذا بلغنا القرن الثامن الهجريّ نجدُ أبا حيّان الأندلسيّ (ت٧٤٥) ينتقد ابنَ مالك (ت٦٧٢) حيث لم يتعرَّض في كتابه «تسهيل الفوائد» ـ وهو من الكتب الجامعة في النحو ـ لتعريفه، قال أبو حيّان: «كان ينبغي أن يبدأ أولاً بشرح «النَّحْو» وبيانه، وحينئذٍ يشرعُ في شرح ما ذكر؛ لأنّ الناظر في علم من العلوم لا بدّ له أولاً من معرفته على سبيل الإجمال، ثم بعد ذلك يتعرّفُ ما احتوى عليه ذلك الفنُّ على سبيل التفصيل. وقد كثُر ما صنّف الناس من الكتب في هذا العلم، وما تعرَّض أحدٌ منهم لحدِّه إلا القليل»[(٤)].

ثم ساق عدداً من تعريفات علم النحو وعزاها لأصحابها.

---

(١) انظر: «شرح الجمل» لابن بابشاذ (ص١-٢).

(٢) انظر: «البديع» لابن الأثير (ص٧). وأسجِّل هنا شكري للأخ العزيز الأستاذ أنس عزّت على إفادتي بهذه النصوص عن ابن جنِّي وابن بابشاذ وابن الأثير.

(٣) انظر: «المقرب» لابن عصفور (ص٤٥).

(٤) «التذييل والتكميل» لأبي حيان (١: ١٣).

وإذا انتقلنا إلى **علم أصول الفقه** نجدُ الأمر قد تأخر قليلاً عمّا هو عليه في علم النحو، حيث نرى إمام الحرمين الجوينيّ (ت٤٧٨) يفتتح كتابه «البرهان» بقوله: «حقٌّ على كلِّ مَنْ يحاول الخوض في فنٍّ من فنون العلوم أن يُحيطَ بالمقصودِ منه وبالموادِّ التي منها يُستَمَدُّ ذلك الفنُّ وبحقيقته وحدِّه»(١)، فذكر لزوم تعيين تعريف العلم وغايته واستمداده، ثم علَّل ذلك بقوله: «والغرضُ من ذلك أن يكون الإقدامُ على تعلُّمه مع حَظٍّ من العلم الجُمليِّ بالعلم الذي يحاول الخوض فيه»(٢)، أي: أن يكون عند المتعلِّم صورةٌ إجماليّة للعلم الذي يريد تعلُّمه، وهو عينُ ما نتكلّم فيه.

ثم نرى الأمر يزدادُ وضوحاً عند الغزاليّ (ت٥٠٥)، حيث افتتح كتابه «المستصفى» بقوله: «ولنذكر في صَدْر الكتاب معنى أصول الفقه وحدَّه وحقيقته أولاً، ثم مرتبتَه ونسبته إلى العلوم ثانياً، ثم كيفيّةَ انشعابه به إلى أقطابه الأربعة ثالثاً، ثم كيفيّةَ اندراج جميع أقسامه وتفاصيله تحت الأقطاب الأربعة رابعاً»(٣)، فلم يكتفِ بلزوم تحديد تعريفه وبيان حقيقته، بل زاد تعيين مرتبته ونسبته إلى سائر العلوم، ثم محاولة بناء هيكل نظريّ لأبوابه الكُلِّيّة ومسائله الجزئيّة المندرجة تحتها. ولا شكّ أنّ توضيح هذه الأمور على هذا الوجه من شأنه أن يَرسُم صورة ذهنيّة متكاملة في ذهن القارئ قبل الدخول في مسائل الفنّ التفصيليّة.

واكتفى الرازيّ (ت٦٠٦) في «المحصول» بالكلام على تعريف أصول الفقه وضبط أبوابه(٤)، ولكنّ الأمر يزدادُ تفصيلًا عند الآمدي (ت٦٣١) وابن الحاجب (ت٦٤٦)، فقد رتّب الآمديُّ كتابه «الإحكام» على أربع قواعد، جعل القاعدة

---

(١) «البرهان في أصول الفقه» لإمام الحرمين (١ : ٧).

(٢) «البرهان في أصول الفقه» (١ : ٧). (٣) «المستصفى» للغزالي (١ : ٥).

(٤) «المحصول» للرازي (١ : ٧٨-٨١، ١٦٧-١٧١).

الأولى منها «في تحقيق مفهوم أصول الفقه، وتعريف موضوعه وغايته، وما فيه من البحث عنه من مسائله، وما منه استمدادُه، وتصوير مبادئه، وما لا بدَّ من سَبْق معرفته قبل الخوض فيه»(١)، وافتتح ابن الحاجب كتابه «مختصر منتهى السُّؤل والأمل» بقوله: «وينحصر في المبادئ والأدلة السَّمعيّة والاجتهاد والترجيح»، وهذه صورة ذهنيّة شاملة لمباحث علم الأصول، ثم فصَّل المبادئ بقوله: «فالمبادئ حدُّه وفائدته واستمداده»(٢).

وسار على هذا التفصيل كثير من المتأخرين وزادوا فيه، فقد أتبَعَ الزركشيُّ (ت٧٩٤) مثلاً في مطلع كتابه «البحر المحيط» تعريفَ أصول الفقه قولَه: «يجبُ على كلِّ طالب علم أن يعلم: ما الغرض منه؟ وما هو؟ ومن أين؟ وفيم؟ وكيف يحصل؟ حتّى يتمكّن له الطلب ويسهل، والأول: فائدته، والثاني: حقيقته ومبادئه، والثالث: مادّته التي منها يُستَمَدّ، والرابع: موضوعه، والخامس: مسائله»(٣)، وتكلّم في كلّ واحدة منها، وعند كلامه عن مبادئه قال: «مبادئ كلِّ علم هي حدودُ موضوعه وأجزائه وأعراضه مع المقدِّمات التي تؤلف عنها قياساته»(٤).

أما في **علم الكلام** فنلاحظ أنّ التعرُّض لهذه المبادئ قد تأخّر مزيدَ تأخُّر عمّا هو عليه في النحو أو أصول الفقه، فلم يَقُم متكلِّمو القرنَيْن السادس والسابع بتعريفه أو بيان موضوعه وغايته، كالغزاليّ (ت٥٠٥) في «الاقتصاد» والرازي (ت٦٠٦) في «معالم أصول الدين» و«الأربعين» و«المحصَّل»، مع أنهما قد تعرَّضا لهذه المبادئ في علم أصول الفقه في كتبهما الأصوليّة.

---

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (١: ٥).

(٢) «مختصر المنتهى» لابن الحاجب (١: ٢٠٠، ٢٠١).

(٣) «البحر المحيط» للزركشي (١: ٤٤).

(٤) «البحر المحيط» (١: ٤٨).

ومع ذلك فلم يُهمِل الغزاليُّ والرازيُّ هذه المبادئ في علم الكلام تماماً، فقد افتتح الغزاليّ (ت٥٠٥) كتابه «الاقتصاد» بباب فيه أربعة تمهيدات وصفها بأنها «تجري مجرى التوطئة والمقدِّمات»، تعرَّض فيها لأهمّيّة هذا العلم وحكم تعلُّمه، وأشار فيها إلى موضوع علم الكلام وكيفيّة اندراج جميع مسائله فيه[١].

وافتتح الرازيّ (ت٦٠٦) كتابه «الإشارة» بمقدِّمة أورد فيها أربعة فصول، جعل الأول منها «في بيان أنّ علم الكلام من أشرف العلوم»، وتعرَّض فيه لموضوعه ونسبته إلى غيره من العلوم، وجعل الثاني منها «في أنّ الاشتغال بهذا العلم جائز، بل من الواجبات في حقّ البعض»، تعرَّض فيه لحكم تعلُّمه والاشتغال به[٢]. وأفرَدَ الرازيُّ في مقدِّمة كتابه «المطالب العالية» فصلاً بعنوان «في ضبط معاقد هذا الفن»، بيّن فيه كيفيّة اندراج جميع مسائله فيه[٣].

وتعرَّض الآمديّ (ت٦٣١) من بعده بإيجاز إلى شرف علم الكلام وموضوعه[٤]، ثم جاء شرف الدين التلمساني (ت٦٥٨) فتعرَّض لهذه المبادئ بنوع توسُّع، حيثُ ذكر في مطلع «شرحه» على «معالم أصول الدين» للرازيّ سببَ تسمية هذا العلم بأصول الدين وعلم الكلام، ثم قال: «ثمّ لا بدّ من التنبيه على حقيقته ومقصوده وفائدته»، وذكرها[٥]، كما ذكر في مطلع «شرحه» على «لمع الأدلة» للجوينيّ حقيقةَ علم الكلام، وثمرتَه ومقصودَه، وحكمَ تعلُّمه، وسببَ تسميته[٦].

---

(١) انظر: «الاقتصاد في الاعتقاد» للغزالي (ص٦٨-٦٩).
(٢) انظر: «الإشارة في علم الكلام» للرازي (ص٢٦-٣٨).
(٣) انظر: «المطالب العالية» للرازي (١: ٦٠-٦٤).
(٤) انظر: «غاية المرام» للآمدي (ص٤).
(٥) انظر: «شرح معالم أصول الدين» للتلمساني (ص٤٢-٤٣).
(٦) انظر: «شرح لمع الأدلة» للتلمساني (ص٣٦-٣٩).

واهتمّ الأرمويّ (ت٦٨٢) اهتماماً خاصّاً بتعيين موضوع علم الكلام، وذلك في «رسالته في الفرق بين موضوعَي العلم الإلهيّ والكلام»، والمراد بالعلم الإلهيّ: الفلسفة المختصّة بما وراء الطبيعة، حيثُ تكلّم فيها عن الفرق بين هذين العِلمَين من حيث الموضوع والمسائل والتسمية[١]. وجاء معاصِرُه شمس الدِّين السَّمَرقنديّ (ت نحو ٧٠٠) فأفرد في مطلع كتابه «الصحائف الإلهية» مقدِّمة، جعل الفصل الأول منها «في ماهيّة علم الكلام وموضوعه»[٢].

ثم ازداد الأمر تفصيلاً عند عضد الدين الإيجيّ (ت٧٥٦)، حيثُ أفرد في كتابه «المواقف» باباً بعنوان «ما يجبُ تقديمه في كلِّ علم»، وذكر فيه ستة أمور، وهي: تعريفه، وموضوعه، وفائدته، ومرتبته، ومسائله، وتسميته. وفسَّر السَّيِّد الشريفِ هذا «الوجوبَ» بـ«الوجوب العُرفيّ الذي مرجعه اعتبار الأوْلى والأحقّ في طرق التعليم»[٣]، ثم علّل الإيجي وجوب تقديم هذه الأمور في بداية كلِّ علم بقوله: «ليكون طالبُه على بصيرة، فإنه مَنْ ركبَ متن عَمْياء، أوشك أن يخبط خَبْطَ عشواء»، ووضّحه السَّيِّد الشريف بقوله: «إنه إذا تصوَّره بتعريفه فقد أحاط بجميعه إحاطةً إجماليّة باعتبار أمر شامل له يضبطه ويُميِّزه عما عداه، بخلاف ما إذا تصوَّره بغيره، فإنه وإن فُرِضَ أنه يكفيه في طلبه لكنه لا يُفيدُه بصيرةً فيه»[٤].

والحاصل أنّ هذه العلوم الثلاثة ـ النحو وأصول الفقه والكلام ـ على تفاوتها في زمان ابتداء البحث في مبادئها، تشتركُ في كون تلك المبادئ مبحثاً مطروقاً عند

---

(١) انظر: «رسالة في الفرق بين موضوعي العلم الإلهيّ والكلام» للأرمويّ، المطبوعة في مجلة Kutadgubilig: Felsefe-Bilim Araştırmaları، العدد ٣، أيلول ٢٠١٦، (ص٢٧٦-٢٨١).

(٢) «الصحائف الإلهية» للسمرقندي (ص٦٥-٦٦).

(٣) «شرح المواقف» للسيد الشريف (١: ٣١).

(٤) «شرح المواقف» (١: ٣١).

المصنِّفين فيها في القرن السابع على أبعد تقدير، وأما القرن الثامن فيُعدُّ مُنعَطَفاً تاريخيّاً في هذا المسار، إذِ انتقل فيه الكلامُ عن المبادئ من مقام الذِّكر والتنبيه إلى مقام التأصيل والتنظير، وذلك بالنّصِّ على وجوب تقديمه في كلِّ العلوم، وبيان وجه أهميته، وما يترتّب عليه من آثار.

وما زال التفصيلُ في مبادئ العلوم مستمرّاً قبل القرن السابع وبعده، حتى استقرّ حصرُها في عشرة، ولعلّ بداية هذا الاستقرار كانت في أواخر القرن التاسع، فقد قال ابن زكري التلمساني (ت٨٩٩) في منظومته في العقائد المسمّاة بـ«محصَّل المقاصد»:

فــأولُ الأبــوابِ فــي المَبادي وتلــكَ عَشْــرةٌ علــى المُــرادِ
الحــدُّ والموضوعُ ثــمَّ الواضِعْ والاسمُ واستمدادُ حكمُ الشارعْ
تَصَــوُّرُ المسائــلِ الفَضِيلــةْ ونِســبةٌ فــائــدةٌ جَليلــةْ[1]

وشاع بعد الألف هجريّةً شيوعاً جليّاً حصرُها بعشرة مبادئ، ومنه قولُ الشيخ سعيد قدُّورة (ت١٠٦٦): «وعلى أنها عشرة درَجَ شيخُ شيوخنا أبو العباس أحمد بن زكري في أرجوزته المُسمّاة «محصَّل المقاصد» ...»[2]، وقولُ أبي العباس المقَّري (ت١٠٤١) في منظومته «إضاءة الدُّجُنّة»:

مَــــنْ رام فنّــاً فليُقــدِّم أوّلا عِلمــاً بحَــدٍّ ثــمّ موضــوعٍ تَلا
وواضِــعٍ ونســبةٍ ومــا اســتمدّ منــه وفضلِــه وحُكــمٍ يُعتَمَــدْ

---

(١) نقلها عنه سعيد قدورة في «شرح السُّلّم» (ص١٤٠)، وابن عابدين في «ردّ المحتار» (١: ٣٦)، لكن سمّى ابن عابدين المنظومة بـ«تحصيل المقاصد»، وهو مخالف لتسمية قدُّورة ولتسميتها فيما وقفتُ عليه من نُسَخها الخطية.

(٢) «شرح السُّلّم المرونق» لسعيد قدورة (ص١٣٩).

واسـمٍ ومـا أفـاد والمسـائلْ فتلـك عَشْـرٌ للمُنـى وسـائلْ
وبعضُهم منها على البعض اقتَصَرْ ومَنْ يكن يَدْري جميعَها انتَصَر[١]

ونظمها محمَّد بن علي الصَّبّان (ت١٢٠٦) بأبياتٍ خاصّة، لا في ضمن منظومة له في علم من العلوم، فقال:

إنّ مَبـادي كـلِّ فنٍّ عَشـرةْ الحَـدُّ والموضوعُ ثـمّ الثّمَرةْ
ونسـبةٌ وفضلُـه والواضِـعْ والاسمُ الاستمدادُ حكمُ الشارعْ
مَسائلٌ والبعضُ بالبعضِ اكتَفَى ومَنْ درى الجميعَ حاز الشّرَفا[٢]

وهذه الأبيات اشتَهرَت كثيراً في الشروح والحواشي اللاحقة له.

وعلى الرغم من استقرارها في عشرة عند المتأخرين، فإنهم مُقرُّون بتفاوتها رتبةً وأهمّيّةً، ولذا ذكروا أنّ بعض مَنْ سبقهم من العلماء اكتفى ببعضها، ومنه قولُ السَّيِّد الشريف (ت٨١٦): «الأحسن في التعليم أن يُذكَر كلُّها أولاً، وقد يُكتفى ببعضها، ولا حَجْرَ في شيء من ذلك، إذ لا ضرورة هناك إلا في التصوُّر بوجهٍ ما والتصديق بفائدةٍ ما»[٣].

وأهمُّ هذه المبادئ في نظرهم ثلاثةٌ، وهي: الحدّ، والموضوع، والغاية، وأبدى ابنُ الهمام (ت٨٦١) فيها نظراً، فقال: «اعلم أنّ إيرادهم كلًّا من الحدّ والموضوع والغاية لتحصيل البصيرة لا يخلو عن استدراك»[٤]، وفسَّره في حواشٍ نقلها عنه تلميذُه ابن أمير حاجّ (ت٨٧٩) بأنّ التعريف إما أن يكون حدّاً، وذلك بأن يُؤخَذ

---

(١) «إضاءة الدجنة» للمقري (ص٩-١٠).
(٢) «حاشية على شرح السُّلّم للملوي» للصَّبّان ص٣٥.
(٣) «حاشية على شرح الشمسية» للسيد الشريف (ص٦).
(٤) «التحرير في أصول الفقه» لابن الهمام (١: ٥٠) مع شرحه «التقرير والتحبير».

من الموضوع فيُقال: عِلمٌ باحثٌ عن أحوال كذا، وحينئذ يُعلَم منه الموضوع، وإما أن يكون رسماً، وذلك بأن يُؤخَذ من الغاية فيُقال: عِلمٌ يُقتَدَر به على كذا، أو يُورِثُ قدرةً على كذا، ونحوه، وحينئذ يُعلَم منه الغاية[١].

وحاصلُه الاكتفاء بالتعريف والغاية في الحالة الأولى، والاكتفاء بالتعريف والموضوع في الحالة الثانية، فلا يتحتّم ذكرُ الثلاثة جميعاً. ومن هنا يمكن الجوابُ عنه بأنّ الذي طلبوه هو إيراد الأمور الثلاثة المذكورة، سواء ذُكِر كلٌّ واحد منها مستقلًّا عن الآخر أم ذُكِر بعضُها متداخلاً مع بعض. ثم إنّ الموضوع إذا ذُكِر في التعريف قد يُذكَر مُجمَلاً، بخلاف ما لو ذُكِر مستقلًّا، فإنه يكون أشدَّ وضوحاً وأكثرَ تفصيلاً، وكذا الغاية، فلا إشكال في صنيعهم.

وعلى أيّة حال، فلهذه الثلاثة أهمّيّةٌ تختصُّ بها عن سائر المبادئ، ولذا قيل: «المبادئ العشرة قسمان: قسم تجب معرفتُه وجوباً صناعيّاً، وهو ثلاثة: الحدّ والموضوع والغاية، وقسم تُندَب معرفتُه كذلك، وهو ما عدا ذلك»[٢].

٢. أهمية ضبط ماهية العلم

قرَّرنا في المبحث السابق المقصودَ بماهيّة العلم أو مفهومه، وهو ما يشتملُ على مبادئه العشرة أو على أهمّها، وأهمُّها على الإطلاق تعيينُ موضوعه، ويتّصلُ به اتصالاً وثيقاً تعيينُ مسائله وغايته، ويُعبِّر عنه تعريفُه. فما يتحصَّل من صورة ذهنيّة جامعةٍ لهذه الأمور على وجه الإجمال هو مفهوم العلم.

وتتجلّى أهمية ضبط مفهوم أيِّ علم في عدّة مظاهر، يتعلّق بعضها بالعلم نفسه، ويتعلّق بعضُها بالمشتغل بدراسة العلم.

---

(١) انظر: «التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (١: ٥٠).
(٢) انظر: «الفتوحات الإلهيّة الوهبيّة» لعليش (ص٥٠).

٢ . ١ . الأهمية المتعلقة بالعلم نفسه

تتجلّى أهمّيّة ضبط مفهوم العلم المتعلِّقة بالعلم نفسه في تمايُز هذا العلم عن سائر العلوم، ولا سيّما العلوم المُقارِبة له في الموضوع أو المُشارِكة له في المسائل، إذ «تمايُزُ العلوم في أنفسها إنما هو بحسب تمايُز الموضوعات» كما ذكره القطب الرازيّ (ت٧٦٦)[١]، ونقله عنه التفتازانيّ (ت٧٩٢)[٢]، ثم بيَّنه الثاني بقوله: «لا معنى لكون هذا علماً وذاك علماً آخرَ سوى أنه يبحثُ هذا عن أحوال شيء، وذلك عن أحوال شيء آخرَ مُغايرٍ له بالذات أو بالاعتبار، فلا يكون تمايزُ العلوم في أنفسها وبالنظر إلى ذواتها إلا بحسب الموضوع، وإن كانت تتمايزُ عند الطالب بما لها من التعريفات والغايات ونحوهما»[٣].

يعني أنّ العلم في نفسِه يتمايزُ عن غيره من العلوم باختصاصه بموضوعه، وهذا التمايزُ قد يُدرِكُه المشتغلُ بهذا العلم عن طريق نَظَره في موضوعه، فيرى التغاير بين الموضوعَيْن، فيعلم التمايز بين العِلمَين، وقد يُدرِكُه عن طريق نَظَره في تعريفه وغايته، فيرى أنّ تعريفَ هذا العلم مغايرٌ لتعريف ذاك العلم، وأنّ غايةَ هذا مغايرةٌ لغاية ذاك، فيعلم التمايز بينهما، لكنّ مرَدَّ اختلافِ التعريفَيْن وتبايُنِ الغايتَيْن إلى تغاير الموضوعَيْن، ولو من جهةٍ، فيكون التمايزُ في حقيقة الأمر راجعاً إلى اختصاص كلِّ علم بموضوعه.

وسواءٌ ضيَّقنا الأمر إلى الموضوع، أم وسَّعناه قليلاً ليشمل التعريف والغاية أيضاً، أم وسَّعناه كثيراً ليشمل المسائلَ كذلك، فإننا لا نزالُ تحت مظلّة ماهيّة العلم

---

(١) انظر: «تحرير القواعد المنطقية» للرازي (ص٦).

(٢) انظر: «شرح المقاصد» للتفتازاني (١ : ٧).

(٣) «شرح المقاصد» (١ : ٨). وانظر: «شرح الشمسية» للتفتازاني (ص٩٤).

ومفهومه، فيكون البحثُ في ماهيّة العلم ومفهومه مهمّاً لِما يترتب عليه من تمييز هذا العلم عن سائر العلوم.

ثم إنه يَنْبني على تمييز العلم عن سائر العلوم تحديدُ علاقته بتلك العلوم من حيثُ التباينُ والتناسبُ والتداخل، قال التفتازاني: «تباينُ العلوم وتناسُبُها وتداخُلُها أيضاً بحسب الموضوع، بمعنى أنّ موضوع أحد العِلمَين إن كان مُبايِناً لموضوع الآخر من كلِّ وجه فالعِلمان متباينان على الإطلاق، وإن كان أعمَّ منه فالعِلمان مُتداخِلان، وإن كان موضوعُهما شيئاً واحداً بالذات مُتغايِراً بالاعتبار، أو شيئين متشاركين في جنس أو غيره فالعِلمان مُتناسِبان»[1].

٢. ٢. الأهمية المتعلقة بدارس العلم

تتجلّى أهمّيّة ضبط ماهيّة العلم المتعلِّقة بدارسيه والمُشتَغِلين به في عدّة مظاهر، أبرزها:

أولاً: تقريبُ مباحث العلم ومسائله وتسهيلُ تحصيلها، فمن الواضح أنّ مَن اشتغل بعلم من العلوم وهو مُتصوِّر له إجمالاً سَهُلَ عليه تحصيلُ مسائله التفصيليّة، وإلى هذا أشار الزركشيّ (ت٧٩٤) بقوله: «يجبُ على كلِّ طالب علم أن يعلم: ما الغرض منه، وما هو، ومن أين، وفيمَ، وكيف يحصل، حتّى يتمكّن له الطلبُ ويَسهُل»[2].

ثانياً: تكوينُ صورة كلِّيّة في الذهن تُكسِبُ صاحبها إحاطةً إجماليّة بمباحث العلم الذي يشتغلُ به ومسائله، ومبادئه وغايته، فإذا بدأ بتحصيله يعرفُ من أين يبدأ، وإلى أين ينتهي، وكيف ينتقلُ من مسألة إلى أخرى، ومتى يكون باحثاً في العلم ومتى يكون مُستَطرِداً خارجَه، وإلى هذا أشار التفتازاني بقوله: «في معرفة

---

(١) «شرح المقاصد» (١ : ٨). وانظر: «التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (١: ٥٠).

(٢) «البحر المحيط» للزركشي (١: ٤٤).

ذلك إحاطةٌ بها إجمالاً، بحيث إذا قصد (الدارسُ) تحصيلَ تفاصيلها لم ينصرف الطلبُ عما هو منها إلى ما ليس منها»[١]، وهذا قريب من قوله الآخر: «يأمنُ فوات شيء ممّا يَعْنيه، أو صَرْف الهمّة إلى ما لا يَعْنيه»[٢].

ثالثاً: تكوينُ صورة كلِّيّة في الذهن تُحصِّنُ صاحبها من الاضطراب في العلم، وتزيده بصيرةً[٣] فيه، وإلى هذا أشار الإيجيّ (ت٧٥٦) والقطب الرازيّ (ت٧٦٦) وغيرهما، فقد علّل الإيجيّ مثلاً وجوب تقديم مبادئ أيِّ علم في أوّله بقوله: «ليكون طالبُه على بصيرة، فإنه مَنْ ركبَ متن عَمْياء، أوشك أن يخبط خَبْطَ عشواء»، وأوضَحَه السَّيِّد الشريف (ت٨١٦) بقوله: «إنه إذا تصوَّره بتعريفه فقد أحاط بجميعه إحاطةً إجماليّة باعتبار أمر شامل له يضبطه ويُميِّزه عما عداه، بخلاف ما إذا تصوَّره بغيره، فإنه وإن فُرِضَ أنه يكفيه في طلبه لكنه لا يُفيدُه بصيرةً فيه»[٤]، ومثَّل له القطب الرازيّ بـ«مَنْ أراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف أماراته، فهو على بصيرة في سلوكه»[٥].

رابعاً: زيادةُ الجِدّ والنشاط، والتحرُّز عن العبث، فإنه إذا عرف غايةَ العلم ومنفعتَه «يزدادُ جدّاً ونشاطاً، ولا يكون نظرُه عبثاً أو ضلالاً»[٦].

---

(١) «شرح المقاصد» للتفتازاني (١: ٧). (٢) «شرح الشمسية» للتفتازاني (ص٩٥).

(٣) فسَّر العصامُ في «حاشيته على شرح الشمسية» ص٣٩ البصيرةَ بـ«أن لا يفوت عن الطالب ما هو من العلم إذا لقيه، ولا يشتغل بما ليس من العلم اشتغالَه بتحصيل ما هو منه»، أي: على ظنٍّ أنه مُشْتَغِلٌ بتحصيل العلم نفسه. وعلى هذا فهي راجعةٌ إلى الفائدة السابقة، لكن فسّرها الدسوقيّ في «حاشيته على شرح الشمسية» (ص٤٠) بأن المراد بها هنا «التبصُّر، هو تمام الإدراك»، وعلى هذا فهي أعمُّ من تفويت مسائل الفنّ أو الاشتغال بغير مسائله، ولذا أفردتُها في هذه الفائدة.

(٤) «شرح المواقف» للسيد الشريف (١: ٣١).

(٥) «تحرير القواعد المنطقية» لقطب الدين الرازي (ص٥).

(٦) «شرح الشمسية» للتفتازاني (ص٩٥). وانظر: «تحرير القواعد المنطقية» للرازي (ص٥).




الفصل الأول

ماهية علوم الحديث




والماهيّة ـ كما سبق ـ شاملةٌ لمبادئ العلم التي استقرَّ عددها في عشرة، ولكنْ نقتصرُ هنا على الكلام في أربعة منها، وهي: تعريفُ هذا العلم، وموضوعُه، وغايتُه، وتسميتُه. أمّا التعريف والموضوع والغاية فهي أهمّ تلك المبادئ كما تقرَّر قريباً[١]، وأما التسمية فلأثرها في المباحث القادمة من كتابنا هذا، فضلًا عن اتِّصالها بموضوع العلم أو غايته.

١. ١. تعريف علوم الحديث

أغفَلَت أكثرُ كتب علوم الحديث إيرادَ تعريف هذا العلم، فلم يتعرَّض له ابن الصلاح (ت٦٤٣) في كتابه «معرفة أنواع علم الحديث»، ولا النوويّ (ت٦٧٦) في كتابَيْه: «التقريب» و«الإرشاد»، ولا ابن كثير (ت٧٧٤) في «اختصار علوم الحديث»، ولا مُغُلطاي (ت٧٦٢) في «إصلاح كتاب ابن الصلاح»، ولا ابن الملقِّن (ت٨٠٤) في كتابَيْه: «التذكرة» و«المُقنِع»، ولا العراقيّ (ت٨٠٦) في «ألفيّته» وشرحها، ولا ابن الجزريّ (ت٨٣٣) في «الهداية»، ولا ابن حجر في «نخبة الفكر» وشرحه «نزهة النظر»، ولا السَّخاويّ (ت٩٠٢) في شرحه على «التذكرة» لابن الملقِّن المُسمّى بـ«التوضيح الأبهر»، ولا في شرحه على «الهداية» لابن الجزريّ المسمّى بـ«الغاية»، ولا ابن المِبرَد (ت٩٠٩) في «بلغة الحثيث»، ولا ابن الحنبليّ (ت٩٧١) في «قفو الأثر».

---

(١) انظر المطلب (رقم ١) من التمهيد.

وإنما بحثه أفرادٌ من غير المحدِّثين أولاً، كابن الأكفاني (ت٧٤٩) والكرمانيّ (ت٧٨٦) والعزّ ابن جماعة (ت٨١٩)، ولنُسَمِّهم الفريقَ الأول. ثم تعرَّض له بعضُ المحدِّثين كابن حجر (ت٨٥٢) والبقاعيّ (ت٨٨٥)، ولنُسَمِّهم الفريقَ الثاني. ثم استمرّ البحثُ فيه عند المتأخِّرين من الفريقَيْن: المحدِّثين وغيرهم، كالكافيجي (ت٨٧٩) من غير المحدِّثين، والسخاويّ (ت٩٠٢) والسيوطيّ (ت٩١١) من المحدِّثين، وزكريا الأنصاريّ (ت٩٢٦) من المشاركين في الحديث. ولنُسَمِّ هؤلاء المتأخِّرين من الفريقَيْن جميعاً الفريقَ الثالث.

وليس ثمّة كبيرُ إشكال في إغفال كثير من كتب علوم الحديث ذِكرَ تعريفه، فكثير من كتب العلوم الأخرى قد أغفلت ذِكرَ تعريفاتها كذلك، تبعاً لمناهج المؤلِّفين وطرائق التأليف وغاياته، ومنها علمُ النحو وأصول الفقه والكلام، وهي العلوم اللاتي مثّلنا بها في التمهيد سابقاً[1]، ولكنّ الإشكال في كتب علوم الحديث في أمرَيْن، وهما: تأخُّرُ التعرُّض إلى تعريف علوم الحديث إلى منتصف القرن الثامن، وهذا زمانٌ متأخِّر مقارنةً بالعلوم الأخرى المذكورة، والبدءُ ببحثه من غير ذوي الاختصاص، بخلاف العلوم الأخرى التي بدأ علماؤها المختصُّون بها وَضْعَ تعريفاتها أو الإشارة إليه على أقلّ تقدير، كابن بابشاذ (ت٤٦٩) مثلاً في النحو، وإمام الحرمين (ت٤٧٨) مثلاً في أصول الفقه، والتلمسانيّ (ت٦٥٨) والأرمويّ (ت٦٨٢) مثلاً في الكلام.

وبالعودة إلى الفِرَق المذكورة التي تعرَّضت لتعريف علوم الحديث، نلاحظ أنّ **الفريق الأول** كان له فضلُ السَّبْق إلى تعريف هذا العلم، ولكنّهم ليسوا بمحدِّثين

---

(١) فهذه الكتب من حيث مجموعها تعرَّضت إلى تعريف العلم، إذ تعرَّض إليه بعضُها، أما من حيثُ أفرادها فقد أغفَلَه أكثرها، وهذا ما لا إشكال فيه، كما ذكرنا.

بالمعنى الدقيق لوصف المحدِّث، وهو مَنْ كان له اشتغالٌ بروأية الحديث، واطلاعٌ على الرواة وطبقاتهم ومراتبهم، وممارسةٌ للأسانيد والمتون[١]. وإن كان بعضهم قد اشتغل بالحديث من وجهٍ من وجوهه.

فابن الأكفاني: هو أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاريّ المصريّ (ت٧٤٩)، إمام في الطبّ، برع في الفلسفة والرياضيات، مع مشاركة في الأدب والتاريخ، وله مصنَّفات كثيرة، منها كتابه النفيس ـ كما يقول ابن حجر ـ في تصنيف العلوم الذي سمّاه «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد»، ذكر فيه تقسيم العلوم ومراتبها وما يتّصل بذلك[٢]. ولم يَصِفْه مُترجِموه ـ ومنهم تلميذاه ابن فضل الله العمري (ت٧٤٩) والصَّفَديّ (ت٧٦٤) ـ بالاشتغال بعلم الحديث.

والكرماني: هو شمس الدين محمد بن يوسف الكرمانيّ (٧١٧-٧٨٦)، إمام محقِّق، لازم العَضُد الإيجيّ اثنتَيْ عشرةَ سنةً، وقرأ عليه تصانيفه، وبرع في علم الكلام والمنطق والعربية وسائر العقليّات، ثم استوطن بغداد وتصدّى لنشر العلم فيها ثلاثين سنةً، وله مصنَّفات، منها «الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري» و«أنموذج الكشاف» و«شرح رسالة الأخلاق» لشيخه الإيجيّ، توفي راجعاً من الحجّ، ونُقِلَ إلى بغداد فدُفن فيها[٣].

وعلى الرغم من أنه سمع الحديث بالحرمين ودمشق والقاهرة[٤]، وسمع منه

---

(١) انظر: «الجواهر والدرر» للسخاوي (١: ٦٩-٧١).

(٢) انظر ترجمته في: «مسالك الأبصار» لابن فضل الله العمري (٩: ٢٨٨-٢٩١)، و«أعيان العصر» للصفدي (٤: ٢٢٥-٢٣١)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر (٣: ٢٧٩-٢٨٠).

(٣) انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣: ١٨٠)، و«إنباء الغمر» لابن حجر (١: ٢٩٩)، و«الدرر الكامنة» له (٤: ٣١٠-٣١١).

(٤) انظر: «إنباء الغمر» لابن حجر (١: ٢٩٩).

الحديثَ جماعة[١]، فليس بمحدِّث، وإنما هو إمام في العلوم العقليّة، ويبدو أنّ سماعه للحديث كان متأخِّراً على ما يُعرَف من انصرافه إلى العلوم العقلية أولاً حتى برع فيها، وكما يُلمِح إليه قول ابن حجر: إنه «لم يأخذ إلا من الصُّحُف»[٢]، يعني: في المسائل الحديثية، وشرحُه على «صحيح البخاريّ» المسمّى بـ«الكواكب الدراري» شرح مفيدٌ[٣] جيِّد[٤]، وهو مصدر مهمّ لمن شرح «صحيح البخاريّ» بعده فيما يتعلّق بالعربية والفقه وقضايا الدراية، لكنْ فيه «أوهام في النَّقْل، لأنه لم يأخذ إلا من الصُّحُف»[٥] كما يقول ابن حجر، و«لا سيَّما في ضبط أسماء الرواة»[٦] كما يقول ابن قاضي شهبة.

والعزُّ ابن جماعة: هو محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز الحمويّ ثم المصريّ (٧٤٩-٨١٩)، علامة محقِّق متفنِّن، نشأ مشتغلاً بالعلم، ونظر في كلِّ فنٍّ، حتى في الأشياء الصِّناعيّة، كلعب الرُّمح وضرب السَّيف، ومهَرَ في الطِّبّ، وكان من العلوم بحيث يُقضى له في كلِّ فنٍّ بالجميع، له تصانيفُ كثيرة في مختلف العلوم جاوزت الألف، ضاع أكثرها بأيدي الطلبة، توفي بالطاعون[٧].

وعلى الرغم من كونه سمع الحديث صغيراً من جدِّه العزّ عبد العزيز بن محمد ابن جماعة (ت٧٦٧) وغيره، وكونه حدَّث به مرّات، أولها سنة بضع وتسعين

---

(١) انظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٤: ٣١١).

(٢) «الدرر الكامنة» (٤: ٣١١). (٣) انظر: «الدرر الكامنة» (٤: ٣١١).

(٤) انظر: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣: ١٨٠).

(٥) «الدرر الكامنة» لابن حجر (٤: ٣١١).

(٦) «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣: ١٨٠).

(٧) انظر: «إنباء الغمر» لابن حجر (٣: ١١٥-١١٦)، و«الضوء اللامع» للسخاوي (٧: ١٧١-١٧٤)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١: ٦٣-٦٦).

وسبع مئة، على ما ذكر السخاويّ[١]، أي: وعمرُه دون الثلاثين بقليل، فليس هو بمحدِّث بالمعنى الدقيق لهذا اللقب، إذ ليس له اشتغال بالأسانيد وعللها، والمتون وتخريجها، والرواة ومراتبها، ويدلُّ على ذلك أمور.

أوّلها: اختصاصُه بالعلوم العقلية وبراعته فيها، كما يفيدُه قولُ تلميذه ابن حجر: «نشأ مشتغلاً بالعلم، ومال إلى المعقول، فأتقَنَه حتى صار أمّةً وحده، وبقيت طلبةُ البلد كلُّها عيالاً عليه في ذلك»[٢]، وقولُ السَّخاويّ: «وصار المشارَ إليه في الدِّيار المصريّة في العقليّات، والمُفاخَرَ به لعلماء العجم»[٣]. ومن المعروف أنّ علماء العجم قد برعوا في العلوم العقلية، كالمنطق والكلام والفلسفة وأصول الفقه والبلاغة وسائر علوم العربية، ولذا وصفه السيوطيّ بـ«الأصوليّ المُتكلِّم الجدليّ النّظّار، النحويّ اللغويّ البيانيّ الخلافيّ»[٤].

ويؤكِّده أنّ دروسه كانت في الفقه الشافعيّ والعلوم العقليّة، فقد ذكر ابن حجر والسخاويّ أنه أقرأ «التنبيه» للشيرازيّ و«الوسيط» للغزاليّ في الفقه، و«شرح منهاج الأصول» و«جمع الجوامع» و«مختصر ابن الحاجب» في أصول الفقه، و«شرح الألفية» لابن الناظم و«التسهيل» في النحو، و«المختصر» و«المطوَّل» للتفتازاني في البلاغة، ولذا قال ابن حجر: «وقد تخرَّج به في الأصول والمنطق والمعاني والبيان والحكمة خلائقُ من المصريِّين والغُرباء»[٥]، ولم يذكر الحديث، مع شدّة اتصال ابن حجر به، فقد تلمَذَ له وقرأ بعضَ هذه الكتب عليه،

---

(١) انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٧: ١٧٤).

(٢) «إنباء الغمر» لابن حجر (٣: ١١٥).

(٣) «الضوء اللامع» للسخاوي (٧: ١٧٢).

(٤) «بغية الوعاة» للسيوطي (١: ٦٣).

(٥) نقله عنه السخاوي في «الضوء اللامع» (٧: ١٧٤).

وكان يُبالِغ في تعظيمه ويُسمِّيه في غيبته: إمام الأئمة[١].

وثانيها: انقطاعُه عن علم الحديث مدّةً طويلة، وكونُ اشتغاله بتخريج الحديث متأخراً وعلى سبيل تلخيص كتب مَنْ سبقه، كما يدلُّ عليه قول ابن حجر: «وقد أقبل في الأخير على النظر في كتب الحديث، واستعار من ابن العديم «تخريج أحاديث الرافعي الكبير» لشيخنا ابن الملقِّن، وهو في سبع مجلدات، فمرَّ عليه كلَّه، واختصره على ما ظهر له ...، ثم مات بعد ذلك بيسير»[٢].

وثالثها: أنّ اشتغاله بمصطلح الحديث لا يكفي لوصفه بالمحدِّث بمعناه الدقيق، إذ قد يكون اشتغالُه به على سبيل الاختصار والتلخيص لكتب مَنْ تقدَّمه، وقد يكون بوصفه أصوليّاً، فقد ذكر السيوطيّ أن له شرحاً على «علوم الحديث» لابن الصلاح، وشرحاً على «المنهل الرَّويّ في علوم الحديث النبويّ» لجد والده: البدر ابن جماعة، وثلاثة شروح على منظومة ابن فرح في الحديث[٣]، يعني: منظومة «غرامي صحيح»، وأحد شروحه عليها مطبوع[٤]، وهو المسمّى

---

(١) انظر: «إنباء الغمر» لابن حجر (٣: ١١٦).

(٢) «إنباء الغمر» لابن حجر (٣: ١١٦).

(٣) «بغية الوعاة» للسيوطي (١: ٦٥).

(٤) طبع ضمن «أربعة شروح لمتن غرامي صحيح» بتحقيق الأستاذ هشام بن محمد حيجر الحسني سنة ٢٠١٠م، منسوباً إلى أبي عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم ابن جماعة (ت٧٣٣)، وهو جدُّ والد العزّ، اعتماداً على مطبوعة ليدن سنة ١٨٨٥م، وهو خطأ، فقد صرَّح ابن قطلوبغا (٨٠٢-٨٧٩) في بداية «شرحه» ـ المطبوع ضمن هذا الكتاب «أربعة شروح» ـ بأنّ «زوال الترح» لشيخه، وهو لم يدرك البدر ابن جماعة ولا قاربَ زمانه، وإنما أدرك العزّ محمد بن أبي بكر ابن جماعة (ت٨١٩)، كما أنّ نسخ الكتاب الخطية متوافرة، وفيها نسبتُه إلى العزّ المذكور، وكذا عزاه إليه حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١: ١٨٦٥).

بـ«زوال الترح»، وهو مُوجَز جدّاً سلك فيه طريقة التلخيص من الكتب المختصرة في هذا العلم.

وأما **الفريق الثاني** فلا شكّ أنهم من المحدِّثين، ولا سيّما ابن حجر (ت٨٥٢)، فهو أحدُ كبار محدِّثي عصره، بل لعلّه أكبرهم مطلقاً، وتلميذه البقاعيّ (ت٨٨٥) علامةٌ متفنِّن، ومشاركتُه في الحديث قويّة، فقد سمع الحديث، وألّف معجماً في أسماء شيوخه على طريقة المحدِّثين سماه «عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران»، ولازم ابن حجر مدّة جيِّدة، ودرس عليه «شرح ألفية الحديث» للعراقيّ، وكتابُه «النكت الوفية بما في شرح الألفيّة» المُشتَمِلُ على تقريرات شيخه ابن حجر وفوائده من هذا الدرس، مع زيادات وتحريرات للبقاعيّ نفسِه، مميِّزاً هذه عن تلك، يدلُّ على عمق فِكرِه ودقّة نظرِه في هذا الفنّ، وقد وصفه السيوطيّ بأنه «علامة محدِّث حافظ»[1]، فصرَّح بكونه محدِّثاً.

وأما **الفريق الثالث** فالكافيجي: هو محيي الدين محمد بن سليمان الرُّوميّ (ت٨٧٩)، إمام محقِّق في العلوم العقليّة، فقد وصفه السيوطيّ ـ وقد لازمه أربعَ عشرةَ سنةً ـ بـ«الإمام المحقِّق علامة الوقت أستاذ الدنيا في المعقولات»[2]، ووصفه السخاويّ ـ وهو ممَّن أخذ عنه أيضاً ـ بـ«علامة الدَّهْر وأوحد العصر، ونادرة الزمان وفخر هذا الوقت والأوان، الأستاذ في الأصلَيْن والتفسير والنحو والصَّرْف والمعاني والبيان والمنطق والهيئة والهندسة والحكمة والجَدل ...، مع مشاركة حسنة في الفقه والطبّ، ومحفوظ كثير من الأدب»[3]، فعدَّد علومه التي برع فيها، وكلُّها من العلوم العقليّة.

---

(١) «نظم العقيان في أعيان الأعيان» للسيوطي (ص٢٤).
(٢) «حسن المحاضرة» للسيوطي (١: ٥٤٩).
(٣) «الضوء اللامع» للسخاوي (٧: ٢٦١).

وكتابه «المختصر في علم الأثر» لخّصه من كتاب «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح، مستفيداً من «نزهة النظر» لابن حجر، مع زياداتٍ ومناقشات أصوليّة، ومباحثات عقليّة. ومثلُ هذا التصنيف لا يقتضي أن يكون صاحبه محدِّثاً.

وزكريا الأنصاري: هو زين الدين زكريا بن محمد الأزهريّ المصريّ (٨٢٦-٩٢٦)، الملقَّب بشيخ الإسلام، إمام محقِّق متفنِّن، له مشاركة قويّة في الحديث، فقد سمع كثيراً من كتب الرواية، من الكتب السّتّة وغيرها، وقرأ عدداً من كتب المصطلح على كبار علماء عصره، فقرأ على ابن حجر «علوم الحديث» لابن الصلاح و«نزهة النظر»، وقرأ على ابن الهمام «شرح ألفية الحديث» للعراقيّ[1].

وكتابه «فتح الباقي بشرح ألفية العراقي» يدلُّ على مشاركته في الحديث، لكنْ غمَزَه السخاويّ بأنه مُستَمَدّ من شرحه «فتح المغيث»[2]، وليس هو من كبار المحدِّثين على كلِّ حال، وليس له اشتغالٌ بالتخريج والكلام على الرواة والأسانيد. والظاهرُ أنّ اشتغاله بالفقه الشافعيّ والأصول هو الغالبُ عليه، وأنّ له مشاركةً قويّة في العلوم العقليّة، ومشاركةً دونها في الحديث وعلومه.

أما السخاويّ (ت٩٠٢) والسيوطيّ (ت٩١١) فشهرةُ اشتغالهما بالحديث تُغني عن تطلُّب إثبات كونهما محدِّثَين.

فثبت بهذا ما ذكرناه من تقسيم المُتصدِّين لتعريف علوم الحديث نظراً إلى اشتغالهم بالحديث إلى: محدِّثين وغير محدِّثين ومشاركين، كما ثبت من ترتيبهم زمانيّاً أنّ ابتداء الكلام في هذا المبحث كان من غير المحدِّثين وذلك في أواسط

---

(١) انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاوي (٣: ٢٣٤-٢٣٨)، و«نظم العقيان في أعيان الزمان» للسيوطي (ص١١٣)، و«الكواكب السائرة» للغزي (١: ١٩٨-٢٠٨).

(٢) انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٣: ٢٣٥).

القرن الثامن وأوائل القرن التاسع، عند ابن الأكفاني (ت٧٤٩) والكرمانيّ (ت٧٨٦) والعزّ ابن جماعة (ت٨١٩)، ثم انتقل إلى المحدِّثين في أواسط القرن التاسع، عند ابن حجر (ت٨٥٢) والبقاعيّ (ت٨٨٥)، ثم استمرّ عند المحدِّثين وغير المحدِّثين والمشاركين في أواخر القرن التاسع وأوائل القرن العاشر، عند الكافيجي (ت٨٧٩) والسخاويّ (ت٩٠٢) والسيوطيّ (ت٩١١) وزكريا الأنصاريّ (ت٩٢٦).

وبناءً عليه، فلا بدّ من النظر الآن إلى تلك التعريفات التي أفادوها، ويُمكِنُنا بعد التأمُّل فيها أن نُصنِّفَها في ثلاثة أنحاء:

الأول: تعريفات مُطلَقة، وأبرزُها قولُ الكرمانيّ: إنه «عِلمٌ يُعرَف به أقوالُ رسول الله ﷺ وأفعاله وأحواله»[١]، فقد تعقّبه فيه البقاعيّ بأنه «لم يُقيِّد المعرفةَ بحيثيّة النَّقْد، فدخل في تعريفه الاستنباط، وأما علم الاصطلاح فغايتُه معرفة الصحيح من غيره»[٢]، يعني: أنّ معرفة أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وأحواله من حيث استنباط الأحكام منها ليس من علم الحديث، وإنما هو من علم أصول الفقه[٣].

---

(١) «الكواكب الدراري» للكرماني (١: ١٢). وتابعه عليه صدر الدين الشِّرْوانيّ (ت١٠٣٦) في «الفوائد الخاقانية» (ص١١١).

(٢) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٦٥).

(٣) وأجاب اللَّقَانيُّ في «قضاء الوطر في نزهة النظر» (ص٤٥٠) بأنّ هذا الاعتراض «ذهولٌ عن عدم قَصْر علم الاستنباط على ما ذُكر»، يعني: أنّ علم الاستنباط يشمل الاستنباط من القرآن ومن السُّنّة ومن غيرهما كالقياس، فيكون الاستنباط من السُّنّة مشتركاً بين علم الحديث وعلم الاستنباط، ثم ينفرد علمُ الحديث بما سوى الاستنباط من مباحث السُّنّة، وينفرد علمُ الاستنباط بما سوى السُّنّة من مصادر الأحكام. قلت: وفيه نظر، فالذي قصَدَه البقاعيّ ليس إشكاليّة تمييز أحد هذين العِلمَيْن عن الآخر، حتى يُجابَ بمثل هذا، وإنما قصَدَ أنّ الاستنباط ليس من عمل المحدِّث أصلاً، وإنما هو من وظيفة المجتهد. نعم، قد يكون فهمُ المتون مشتركاً بين العِلمَين، على ما سيأتي تحريره في المطلب رقم (٣. ١. ٢.) =

قلت: ويمكن أن يدخل فيه غيرُ الاستنباط أيضاً، فمعرفةُ أقوال النبيّ ﷺ من حيث لفظُها ونظمُها ليس من علم الحديث، وإنما هو من علوم اللغة كالنحو والصرف والبلاغة، ومعرفةُ أحواله من حيث التأسِّي بها ليس من علم الحديث، وإنما هو من علم الفقه أو الأخلاق والتصوُّف، وهكذا.

الثاني: تعريفات مقيَّدة مفصَّلة، وأبرزها تعريف ابن الأكفاني لعلم الحديث درايةً[١] بأنه «علمٌ يُتعرَّفُ منه أنواعُ الرواية، وأحكامها، وشروط الرواة، وأصناف المرويّات، واستخراج معانيها»[٢]، ونقله عنه البقاعيّ بلفظ: «علمٌ تُعرَف منه حقيقةُ الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم، وأصناف المرويّات، وما يتعلق بها»[٣]، فحذف منه: «واستخراج معانيها»، وذكر محلَّها: «وما يتعلّق بها».

ومنها تعريفُ البقاعيّ المطوَّلُ لعلم الحديث بأنه «علمٌ يُبحَثُ فيه عن سنّة النّبيِّ ﷺ إسناداً ومتناً، لفظاً ومعنى، من حيث القبولُ والرَّدّ، وما يتبع ذلك من كيفيّة تحمُّل الحديث وروايته، وكيفية ضبطه وكتابته، وآداب راويه وطالبه»[٤].

ومنها تعريفُ الكافيجي بأنه «علمٌ يُقتَدَرُ به على معرفة أحوال أقوال الرسول وأفعاله على وجه مخصوص، كالاتصال والإرسال ونحوهما»، ثم قال: «ويُطلَق

= من الفصل الثالث، لكنْ يبقى الإشكال في شمول التعريف للاستنباط الذي هو أعلى مرتبةً من الفهم والتفقُّه.

(١) بعدما فرَّق بين علم الحديث روايةً وعلم الحديث درايةً، والثاني هو ما يَعْنينا هنا، لأنّ المراد بـ«علم الحديث» عند الإطلاق هو علم الحديث درايةً، كما نبَّه عليه الشيخ زكريا الأنصاريّ في «فتح الباقي» (١: ٩٢).

(٢) «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد» لابن الأكفاني (ص١٦٠).

(٣) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٦٣). (٤) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٦٥-٦٦).

أيضاً على معلوماتٍ وقواعدَ مخصوصة، كما تقول: فلانٌ يعلمُ علمَ الحديث، تريدُ به: معلوماتِه وقواعدَه»[١]، وهو يُشبِه قول ابن حجر الآتي قريباً: «وإن شئتَ حذفتَ لفظ «معرفة» فقلت: القواعد، إلى آخره».

ويبدو أنّ تعريف ابن الأكفاني كان أصلاً لتعريفي البقاعيّ والكافيجي، حيث استندا إليه مع تصرُّف فيه؛ اختصاراً من جهة، وتحريراً من جهة أخرى، كما لا يَبعُد أن يكون أصلاً للتعريفات المقيَّدة الآتية.

الثالث: تعريفات مقيَّدة، وأبرَزُها قول العزّ ابن جماعة: إنه «علمٌ بقوانين يُعرَف بها أحوالُ السَّنَد والمتن»[٢]، وتابعه عليه السيوطيّ في «ألفيّته» حيث قال:

«علمُ الحديث ذو قوانينَ يُحَدّ يُدْرى بها أحوالُ مَتْنٍ وسَنَدْ»[٣]

واصفاً إياه بأنه «أحسن حدوده»[٤]، وفسّر السُّيوطيُّ في كتابه «إتمام الدِّراية لقرّاء النُّقاية» المرادَ من «أحوال السَّنَد والمتن» بالصِّحّة والحسن والضعف، وكيفية التَّحمُّل والأداء، وصفات الرجال، وغير ذلك[٥].

وقريبٌ منه التعريف الذي اختاره ابن حجر، وهو أنه «معرفةُ القواعد التي يُتوصَّلُ بها إلى معرفة حال الراوي والمرويّ»[٦]، ووصَفَه بأنه «أوْلى التعاريف لعلم الحديث»، وتابعه عليه السَّخاويّ مع تصرُّف يسير حيث عرّفه بأنه «معرفة القواعد

(١) «المختصر في علم الأثر» للكافيجي (ص١١٠).

(٢) نقله عنه السيوطي في «تدريب الراوي» (٢: ٢٤).

(٣) «ألفية الحديث» للسيوطي، (ص٣)، البيت ٦.

(٤) «البحر الذي زخر» للسيوطي (١: ٢٢٧).

(٥) انظر: «إتمام الدراية» للسيوطي (ص٤٦). وتابعه عليه الزُّرقانيّ (ت١١٢٢) في «شرح البيقونية» (ص٢٧-٢٨).

(٦) «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٢٥).

المعرِّفة بحال الراوي والمروي»[١]، وقال ابن حجر: «وإن شئتَ حذفتَ لفظ «معرفة» فقلت: القواعد، إلى آخره»[٢].

ورجّح السُّيوطيّ تعريفَ ابن جماعة على تعريف ابن حجر، بناءً على أنه يدخل تحته أحوالُ السند التي ليست من أحوال الرجال، كصِيَغ الأداء، ولا يدخلُ ذلك في حال الراوي والمرويّ[٣].

قلت: لفظة «حال الراوي» في تعريف ابن حجر تشملُ حالَه منفرداً كما في مصطلحات الجرح والتعديل، وحالَه مركَّباً مع غيره كما في مصطلحات الاتصال والانقطاع، ومنها صِيَغ الأداء، فلا تكون خارجةً عن تعريف ابن حجر ليُرجِّح تعريف ابن جماعة عليه، على أنه قد يُقال: لفظة «أحوال السند» في تعريف ابن جماعة لا تشملُ حال الراوي منفرداً، فيكون تعريف ابن حجر أحسَنَ صياغةً منه. وعلى كلٍّ، فالتعريفان متقاربان، كما قال السُّيوطيُّ نفسُه[٤].

ثم إنّ في التعبير باسم الفاعل (الراوي) واسم المفعول (المرويّ) دلالةً على أنّ المراد (من حيث الرواية)، فلا يُعدُّ إسقاط هذه الحيثيّة من تعريف ابن حجر خللاً فيه، فيكون تعريفُ البقاعيّ المُختَصَر لعلم الحديث بأنه «علمٌ يُعرَف منه حالُ

---

(١) «فتح المغيث» للسخاوي (١: ٢٢).

(٢) نقله عنه السيوطي في «تدريب الراوي» (٢: ٢٥)، وفي «البحر الذي زخر» (١: ٢٢٧-٢٢٨).

(٣) انظر: «البحر الذي زخر» للسيوطي (١: ٢٢٨). وذكر أيضاً أنّ التعبير بالعلم في تعريف ابن جماعة أحسن من التعبير بالمعرفة في تعريف ابن حجر، لأن المراد به الصِّناعة لا الوصف القائم بالعالم. قلت: وهذا لا يتمشّى في تعريف ابن جماعة، فإنه قال: علم بقوانين يُعرَفُ بها ...، أي: معرفةٌ بقوانين، بخلاف ما لو قال: علمٌ يشتملُ على قوانين يُعرف بها ...، لكان يتّجه أن يكون بمعنى الصناعة.

(٤) انظر: «البحر الذي زخر» للسيوطي (١: ٢٢٨).

الراوي والمرويّ من حيث الرواية»[١] موافقاً لتعريف ابن حجر مع زيادة توضيح، وكذا هو الحالُ في تعريف الشيخ زكريا الأنصاريّ بأنه «علمٌ يُعرَف به حالُ الراوي والمرويّ من حيث القبول والرَّدّ»[٢].

لكنْ ما زاده المناويّ (ت١٠٣١) في آخر التعريف حيث قال: «علمٌ يُعرَفُ به حالُ الراوي والمرويّ من حيث القبول والرد وما يتعلّق بذلك من معرفة اصطلاح أهله»[٣]، لا حاجة إليه أصلًا، فمعرفة اصطلاح أهل الحديث أحدُ الأدوات التي يُعرَف بها حالُ الراوي والمرويّ، فتكون داخلةً في التعريف دخولاً أوّليّاً، فلا وجه للتصريح بها دون غيرها مما يُعرَف به حال الراوي والمرويّ.

وعلى كلِّ حال، يُلاحَظ أنّ هذه التعريفات المقيَّدة مُستَمَدّة من التعريف الذي اختاره ابن حجر، وسياقُه له يُشعِرُ بأنه ينقله عن غيره، على ما يُفيدُه قوله: «أوْلى التعاريف لعلم الحديث»، لكنْ لم أقف على مصدره فيه، وبينه وبين تعريف العزّ ابن جماعة تشابه، وابن حجر من تلامذته المعظِّمين له[٤]، فلا يَبعُد أن يكون قد استفاده منه.

❊ ❊

(١) «النكت الوفية على شرح الألفية» (١: ٦٣).
(٢) «فتح الباقي» لزكريا الأنصاري (١: ٩٢). وتابعه عليه اللَّقَانيّ (ت١٠٤١) في «قضاء الوطر» (ص٣٩١). وقدّمه علي القاري (ت١٠١٤) في «شرح شرح النخبة» (ص١٥٥) من بين ثلاثة تعريفات نقلها.
(٣) «اليواقيت والدرر» للمناوي (١: ٢٣٠).
(٤) كما سبق نقلُه في هذا المطلب قريباً.

١ . ٢. موضوع علوم الحديث

كما أغفَلَت أكثر كتب علوم الحديث إيرادَ تعريف هذا العلم، كذلك أغفلت تعيينَ موضوعه، وإنما تعرَّض له من تعرَّض لتعريفه غالباً، واختلفوا فيه على أقوال.

القول الأول: ما ذهب إليه الكرمانيّ (ت٧٨٦) من أنّ موضوع علم الحديث هو «ذاتُ رسول الله ﷺ من حيث إنه رسول الله»[١]، وتابعه الشيخ زكريّا الأنصاريُّ (ت٩٢٦)، إلا أنه قيّده بأن هذا هو موضوع علم الحديث روايةً[٢]، لا علم الحديث مطلقاً.

وتعقّبه ـ أعني: الكرمانيَّ ـ الكافيجي (ت٨٧٩) بأنه فاسد، لأنّ «المباحث الواقعة في هذا الفنّ راجعةٌ إلى أقوال الرسول عليه السلام وأفعاله، لا إلى ذاته، وإن كانت الأقوال والأفعال متعلِّقةً به، ألا ترى أن موضوع الفقه أفعالُ المكلَّفين من حيث إنها تحلُّ وتَحرُم، لا المكلَّفون، وإن كانت أفعالهم قائمةً بهم»[٣]. ويُلاحَظ أنّ هذا التعقُّب يبقى وارداً على كلام الكرمانيّ وإن قُيِّدَ بما قيّده به زكريا الأنصاريّ.

ومراد الكافيجي أنّ «ذات رسول الله من حيث إنه رسول الله» أعمُّ من موضوع علم الحديث، لأنه يتداخل مع موضوع علم أصول الفقه، فذات رسول الله من

---

(١) «الكواكب الدراري» للكرماني (١: ١٢).
(٢) «فتح الباقي» لزكريا الأنصاري (١: ٩١). وتابعه عليه اللَّقَانيُّ في «قضاء الوطر» (ص٤٤٩).
(٣) «المختصر في علم الأثر» للكافيجي (ص١١٢) بتصرف يسير.

حيث إفادة ما يصدر عنه من أقوال وأفعال وتقريرات للأحكام الشرعية: داخلةٌ في موضوع علم أصول الفقه، كما قال: «إن الأقوال والأفعال داخلةٌ إنْ لم تُقيَّد بها ـ أي: بحيثيّة الرواية ـ تحت موضوع الأصول من حيث إنها يُستفاد منها الأحكام إجمالاً، وتندرج أيضاً تحت موضوعات علوم أخَرَ من جهاتٍ أخر»(١)، ومن تلك العلوم: علم الكلام، فذات رسول الله من حيث ما يجب لها من أوصافٍ وما يجوز عليها وما يستحيل: داخلةٌ في موضوع علم الكلام.

وبهذا تختلط هذه العلوم في موضوعاتها، فلا بدّ من تخصيص كلّ علم بموضوعه المعيَّن، فتكون أقوالُه وأفعاله وتقريراته عليه السلام ـ بحسب ما أضيف ونُسِبَ إليه ـ من حيث ثبوتها عنه أو عدم ثبوتها موضوعاً لعلم الحديث، وتكون تلك الأقوالُ والأفعالُ عينُها من حيث دلالتها واستنباط الأحكام منها موضوعاً لعلم أصول الفقه، ومن حيث وجوب صدورها منه أو جوازه أو استحالته موضوعاً لعلم الكلام.

أما مانقله السُّيوطيّ عن شيخه الكافيجي أنه «لم يزل يتعجّب من قوله: إنّ موضوع علم الحديث ذاتُ الرسول، ويقول: هذا موضوعُ الطِّبّ لا موضوع الحديث»(٢)، فهو نقلٌ غريب، فقد قيَّد الكرمانيُّ كلامَه بقوله: «من حيث إنه رسول الله»، ونقل عنه الكافيجي والسيوطيُّ نفسُهما التقييدَ بهذه الحيثيّة، فلا ينبغي أن يتعقَّباه بأنّ هذا موضوع الطبّ! والكافيجي متعقِّبٌ له من جهة أخرى كما تقدّم آنفاً في صريح كلامه.

وعلى فرض كون عبارة الكرماني مُطلَقةً، وأنه جعل الموضوعَ هو ذاتَ

---

(١) «المختصر في علم الأثر» للكافيجي (ص١١٢) بتصرف يسير.

(٢) «تدريب الراوي» للسيوطي (٢: ٢٩-٣٠).

رسول الله ﷺ من غير تقييد، فليس هذا بموضوع الطبِّ أيضاً حتى يُتَعقَّب به، لأنّ موضوع الطبّ هو ذات رسول الله من حيث ما يَعرِضُ لها من الصِّحّة والمرض. ولذا قال ابن قاسم العبّاديّ (ت٩٩٤): «ينبغي التعجُّب من هذا التعجُّب، فإنّ عاقلاً لا يقول: إنّ ذات الرسول ﷺ موضوع الطبّ، وإنما موضوع الطبّ بدن الإنسان من حيث إنه يصحُّ ويمرض»[1].

فكأنّ السيوطيَّ لم يضبط النَّقْل عن شيخه الكافيجي، أو أنّ الكافيجي حرَّر التعقُّب حين تأليف كتابه بأكثرَ مما كان يتعقَّبه به شفهيّاً.

والقول الثاني: ما ذهب إليه ابنُ جماعة (ت٨١٩) من أنّ موضوعه «السَّنَد والمتن»[2]، وينبغي تقييدُه بحيثيّة القبول والرّدّ، إذ السَّنَدُ من حيث اتصاله وانقطاعه ومن حيث أحوال رجاله جرحاً وتعديلاً، والمتنُ من حيث صحّته أو ضعفه، يَصلُحان أن يكونا موضوعاً لعلم الحديث. أما المتنُ فهو من حيث ألفاظه اشتقاقاً أو تركيباً موضوعُ علم الصَّرْف والنَّحْو، ومن حيث دلالته موضوعُ علم أصول الفقه، ومن حيث استنباط الأحكام منه موضوعُ علم الفقه، وكذا السَّنَدُ، فإنه من حيث ذوات رجاله مولداً وأحداثاً ووفاةً موضوعُ علم التاريخ.

وقريبٌ من قول ابن جماعة: ما ذهب إليه ابن قطلوبغا (ت٨٧٩) والبقاعيّ (ت٨٨٥) من أن موضوعه «طرق الحديث»، وعلّلاه بقولهما: «لأن المحدِّث يبحثُ عمّا يَعرِضُ لذاتها من الاتصال وأحوال الرجال»[3]. لكنّ الاقتصار على

---

(١) انظر: «حاشية» ابن العجمي على «تدريب الراوي» للسيوطي (٢: ٣٠).

(٢) نقله عنه السيوطي في «تدريب الراوي» (٢: ٢٥).

(٣) نقله عنهما المناوي في «اليواقيت والدرر» (١: ٢٣١)، ولم أقف عليه في المطبوع من «حاشية» ابن قطلوبغا على «نزهة النظر»، ولا في «النكت الوفية» للبقاعي، فالظاهر أنه في =

الطرق يُوهِم اختصاص موضوع علم الحديث بالأسانيد، وليس كذلك، فمتون الأحاديث من حيث ما يعرض لها من الزيادة والاختصار، ومن الشذوذ والقَلْب والتَّصحيف ونحوها من العلل، وغيرها من مباحث القبول والرَّدّ، هي موضوعٌ لعلم الحديث كذلك.

وأقربُ إليه ما ذهب إليه زكريّا الأنصاريّ من أنّ موضوع علم الحديث درايةً ـ مع تنبيهه على أنه المراد بعلم الحديث عند الإطلاق ـ هو الراوي والمروي من حيث القبول والرَّدّ[١]. وهو جيِّد.

والقول الثالث: ما ذهب إليه البقاعيّ (ت٨٨٥) من أنّ موضوعَه الأصليّ «الأحاديث النبويّة من حيث الرواية»، وألحق بها بالعرض «كلَّ مرويّ من حيث عوارضه اللاحقة له من حيث الرواية»[٢].

وقريبٌ منه ما ذهب إليه الكافيجي (ت٨٧٩) من أنه «أقوال الرسول وأفعاله من حيث إنها متصلة إليه إلى غير ذلك من الأمور»، وبيَّن وجه التقييد بالحيثية المذكورة بقوله: «إن الأقوال والأفعال داخلة إن لم تُقيَّد بها تحت موضوع الأصول من حيث إنها يُستفاد منها الأحكام إجمالاً، وتندرج أيضاً تحت موضوعات علوم أخَرَ من جهاتٍ أخر»[٣]. وقريبٌ منه أيضاً قولُ طاشْكُبري زاده (ت٩٦٨): إنّ «موضوعه ألفاظ الرسول عليه الصلاة والسلام من حيثُ صحّةُ صدورها عنه وضعفُه إلى غير ذلك»[٤].

= «حاشيته» على «النزهة»، وليست بمطبوعة.

(١) «فتح الباقي» لزكريا الأنصاري (١: ٩٢). وتابعه عليه اللَّقَانيّ في «قضاء الوطر» (ص٤٤٩).

(٢) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٦٣).

(٣) «المختصر في علم الأثر» للكافيجي (ص١١٢) بتصرف يسير.

(٤) «مفتاح السعادة» لطاشكبري زاده (٢: ٥٢).

وموضوعُ علم الحديث بحسب هذا القول هو متونُ الأحاديث دون أسانيدها، مع تقييدها بحيثيّة الرواية أو الصِّحّة والضعف، وطريقُ التوصُّل إلى ذلك هو الأسانيد، فتكون داخلةً في موضوعه بالتبعيّة. وبهذا يتقاربُ القولان الثاني والثالث، ولا يبقى بينهما فرقٌ إلا في اللفظ والصِّياغة فقط.

١ . ٣. غاية علوم الحديث

قبل مناقشة الأقوال في غاية علوم الحديث، أرى أنه من الجيِّد المفيد تمهيدُ مقدِّمة في ضابط تحديد الغاية من كلّ علم، فأقول:

صرَّح ابن أمير حاجّ (ت٨٧٩) بأنّ «غاية العلم المقصود ـ أي: المقصود لنفسه[١] ـ حصولُ نفسه»، ثم نقل عن شيخه ابن الهمام (ت٨٦١) في إفاداته الدَّرْسيّة قولَه: «وإنْ كان له غايةٌ أخرويّة أو دنيويّة، إذ ليس مُسمّى الغاية إلا ما علمتَ»، قال ابن أمير حاج: «وهو حَسَن»[٢].

وذكر ابن أمير حاجّ نقلاً عن شيخه ابن الهمام في إفاداته المذكورة: أن الغايةَ المقصودةَ أولاً من علم الكلام هي حصول ملكة إثبات العقائد، والغايةَ المقصودةَ منه ثانياً هي الترقّي من التقليد إلى الإيقان بالعقائد وقَمْع المُبطِلين ونَيْل الدرجات عند الله تعالى[٣]، ففرّق بين الغايةِ الأولى وسمّاها «الغاية المقصود أولًا» و«الغاية ابتداءً»، والغايةِ الثانية وسمّاها «غاية الغاية». وطرَدَ هذا التفريقَ في علم أصول الفقه، فذكر أنّ ما يُقالُ من أنّ غايتَه حصولُ أهليّة الاجتهاد هو الغاية الثانية أو غاية الغاية[٤]. وأما غايته الأولى فالذي يظهرُ من كلامه السابق أنها حصول

(١) بخلاف العلوم الآليّة، فإنها مقصودة لغيرها.

(٢) «التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (١: ٣٥-٣٦).

(٣) ذكر هذه الغاية ضمن فوائد علم الكلام الإيجيّ في «المواقف»، انظر: «شرح المواقف» للسيد الشريف (١: ٤٠).

(٤) «التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (١: ٥١).

ملكة استنباط الفقه[١]، أو ما عبَّر عنه أميرُ بادِشاه وابنُ نجيم بـ«معرفة الأحكام الشرعيّة»[٢]، وابنُ أمير حاج بـ«التمكُّن من استنباط الأحكام الشرعية عن أدلّتها التفصيليّة»[٣].

وهذا يعني أنّ الغاية نفسها يمكن تقسيمُها إلى طرفين: أدنى وأعلى، فالطرفُ الأدنى منها هو الغايةُ المقصود أولاً من العلم، أما الطرفُ الأعلى فيحتاج إلى مزيد اشتغال بالعلم لتحصيله، وهو الغايةُ المقصودةُ ثانياً من العلم. وهذا التفريقُ مهمّ، وسنستفيد منه فيما يتعلّق بعلوم الحديث في مواضع.

وبعد هذه المقدِّمة التمهيديّة نعود إلى الأقوال في غاية علوم الحديث، فنقول: إنهم قد اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال.

القول الأول: ما ذهب إليه الكِرمانيّ (ت٧٨٦) من أنها «الفوز بسعادة الدارين»[٤]، ووافقه زكريا الأنصاريّ، غير أنه قيّده بعلم الحديث روايةً[٥].

وهو بعيدٌ، سواء بإطلاقه أو بتقييده. ووجهُ بعده أنّ الفوز بسعادة الدارين هو الغاية الأخيرة لجميع العلوم، وليس هو الغايةَ المقصودة من كلِّ علم بخصوصه،

(١) لأنه عرّف أصول الفقه بـ«إدراك القواعد التي يُتوصَّل بها إلى استنباط الفقه» أو «القواعد التي يُتوصَّلُ بمعرفتها إلى استنباط الفقه»، مع بيانه أنّ مثل هذا التعريف يُصاغُ بذكر غاية العلم. انظر: «التيسير» لابن الهمام (١: ٣٤، ٣٨) مع شرحه «التقرير والتحبير».

(٢) «تيسير التحرير» لأمير بادشاه (١: ١٣)، و«لبّ الأصول» لابن نجيم (ص٥٠).

(٣) «التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (١: ٣٦).

(٤) «الكواكب الدراري» للكرماني (١: ١٢). وتابعه عليه صدر الدين الشرواني في «الفوائد الخاقانية» (ص١١١).

(٥) «فتح الباقي» لزكريا الأنصاري (١: ٩١). وتابعه عليه اللَّقَانيّ في «قضاء الوطر» (ص٤٤٩).

لا الغايةَ الأولى منه ولا الثانيةَ المُسمّاة بغاية الغاية، بل هو الغاية البعيدة للعم التي يتشاركُ فيها مع سائر العلوم، وهو ما يمكن التعبير عنه بـ«غاية الغايات»، ول تعقبه السيوطيُّ بقوله: «الغايةُ التي ذكرها هي غايةُ كلِّ علم شرعي، وهي الغاي الأخرويّة، وليست الغايةَ التي تُذكر في مبادئ العلوم التي الغايةُ الأخروية أثرُها أو لازمُها»[1].

ومما يُبيِّنُ هذا أن الإمام الإيجيّ (ت٧٥٦) ـ وهو شيخ الكِرماني ـ ذكر في كتابه «المواقف» خمسَ فوائدَ ـ أي: غاياتٍ ـ لعلم الكلام، وأتبَعَها قولَه: «وغايةُ ذلك كلِّه الفوزُ بسعادة الدارين»، وقال السَّيِّد الشريف في «شرحه»: «هذا الفوز مطلوب لذاته، وهو منتهى الأغراض وغاية الغايات»[2].

والقول الثاني: ما ذهب إليه الكافيجي (ت٨٧٩) من أنّ «فائدته معرفة السُّنّة على ما ينبغي، بحيث يحصل به الاطلاع على معناها المُفضي إلى تصديق الرسول ﷺ في جميع ما جاء به، وهو وسيلةٌ إلى الفوز بسعادة الدارَيْن، وهو غايتُه»[3]. وكأنه يقصد بالفائدة غايتَه القريبة، وبالغاية غايتَه البعيدة.

وفيما ذكره من فائدته نَظَر، حيث جعلها معرفة السُّنّة والاطلاع على معانيها، وهذا أقرب إلى أن يكون غايةً لعلم الفقه لا لعلم الحديث، ثم إنّ غالب السُّنّة ظنِّيّة الثبوت، فالاطلاع على معانيها قد يكون مُفضِياً إلى العمل بها بشروطه، لكنّه لا يكون مُفضِياً إلى تصديق الرسول ﷺ في جميع ما جاء به، فهذا إنما يكون في

---

(١) «البحر الذي زخر» للسيوطي (١: ٢٣٢).

(٢) «شرح المواقف» للسيد الشريف (١: ٤١).

(٣) «المختصر في علم الأثر» للكافيجي (ص١١١).

المتواترات القطعيّات، وليس المتواتر من موضوع علم الحديث أصالةً، على ما صرّح به ابن حجر[١]، وسيأتي نقلُه قريباً في القول الآتي.

والقول الثالث: ما ذهب إليه البقاعي (ت٨٨٥) من أنها «معرفة ما يُقبَل من ذلك ليُعمَل به، وما يُردُّ ليُجتَنَب»[٢]. ولعلّه مستفاد من كلام شيخه ابن حجر، حيث قال في مبحث المتواتر من «النزهة»: إنّ المتواتر «ليس من مباحث علم الإسناد، وإنما هو من مباحث أصول الفقه، إذ علم الإسناد يبحث عن صحّة الحديث أو ضعفه ليُعمَل به أو يُترَك من حيث صفات الرجال وصِيَغ الأداء، والمتواتر لا يُبحَث عن رجاله، بل يجب العملُ به من غير بحث»[٣].

وهذا وإن كان أقربَ مما قبله ففيه إشكال، لأنّ قوله: «ليُعمَل به» و«ليُجتَنَب» إن كان المرادُ به تقييدَ القبول والرَّدِّ بهما فليست هذه غايةَ هذا العلم، إذ ليست غايتُه معرفةَ المقبول بمعنى المعمول به، بل بمعنى ما ثبتت نسبتُه إلى النبيّ ﷺ، وليست غايتُه معرفةَ المردود بمعنى المتروك العمل به، بل بمعنى ما لم تثبت نسبتُه إلى النبيّ ﷺ. وإن كان المراد به الاستتباع، أي: معرفة المقبول ثم العمل به، ومعرفة المردود ثم اجتناب العمل به، فكونُ الأمر الأول ـ وهو معرفة المقبول والمردود ـ هو غايةَ علوم الحديث مسلَّم، لكنّ كونَ الثاني ـ وهو معرفة ما يُعمَل به وما يُترَك ـ غايةً ثانيةً لعلوم الحديث غير مُسلَّم، لأنه مبحث أصوليّ تشملُه غايةُ علم أصول الفقه التي هي «التمكُّن من استنباط الأحكام الشرعيّة من أدلّتها التفصيلية» كما سبق ذكرُها قريباً.

---

(١) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص٤٥).
(٢) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٦٣).
(٣) «نزهة النظر» لابن حجر (ص٤٥).

والقول الرابع: ما ذهب إليه العزُّ ابن جماعة (ت٨١٩) من أنها «معرفة الصحيح من غيره»[١]، وتابعه عليه السُّيوطيُّ (ت٩١١) في «ألفيّته» حيث قال: «والمقصودُ ... أن يُعرَفَ المقبولُ والمردودُ»[٢]، وذكر في شرحها أنه استمدّه من ابن جماعة غيرَ أنه آثر التعبير بـ«المقبول» دون «الصحيح» ليشمل الحسن[٣]، والشيخُ زكريا الأنصاريّ (ت٩٢٦)، لكنْ قيَّده الأخير بعلم الحديث درايةً، مع تنبيهه على أنه هو المراد بعلم الحديث عند الإطلاق[٤].

وهذا القول الرابع هو القول الصحيح السالم من الاعتراض.

لكنْ ينبغي التفريقُ بين غاية العلم بإطلاقه وغاية العلم في مرتبة من مراتبه، فالعلمُ ـ الذي هو بمعنى الفنّ ـ إذا أُطلِقَ انصرَفَ إلى الفرد الكامل منه، أي: كان المرادُ منه العلمَ ـ أو الفنّ ـ بصورته التامّة ومعناه الشامل، فإذا قيل: غاية علوم الحديث تمييز المقبول من المردود، كان المراد أنها غاية علوم الحديث بالمعنى الكامل لاسم هذا الفنّ وصورته التامّة، وهذا لا يقتضي أن تكون الغايةُ المذكورة غايةً لعلوم الحديث في إحدى مراتبه الأولى، بل لا يصحُّ أن تكون كذلك، فإنها لو كانت غايةً له في مرتبة منه لَـمَا كان ثمّة حاجةٌ إلى ما فوقها من مراتب. وسنُفصِّل القول في مراتب علم الحديث لاحقاً[٥].

كما ينبغي التفريقُ بين غاية العلم وغاية الكتب المؤلَّفة فيه، فلكلِّ كتابٍ ـ

---

(١) انظر: «تدريب الراوي» للسُّيوطيّ (٢: ٢٥)، و«البحر الذي زخر» له (١: ٢٢٧).

(٢) «ألفية الحديث» للسُّيوطيّ (ص٣)، البيت ٧.

(٣) «البحر الذي زخر» للسُّيوطيّ (١: ٢٢٧).

(٤) «فتح الباقي» لزكريا الأنصاريّ (١: ٩٢). وتابعه عليه اللَّقَانيّ في «قضاء الوطر» (ص٤٤٩).

(٥) انظر المبحث رقم (٣. ١.) من الفصل الثالث.

أو مجموعةٍ من الكتب ـ في علم من العلوم غايةٌ قصدها مؤلِّفُه أو مؤلِّفوها، ثم هذه الغاية المباشِرةُ تَصُبُّ في آخر الأمر في خدمة غاية العلم الذي ينتمي إليه هذا الكتاب، فتكون غايةُ العلم غايةً غير مباشِرة للكتاب. ولذا لا يصحُّ أن نَعُدَّ «تمييز المقبول من المردود» ـ التي هي غاية علوم الحديث ـ غايةً مباشرةً لكتاب من كتب علوم الحديث.

* *

١ . ٤ . أسماء علوم الحديث

تعدّدت أسماء هذا العلم التي أطلِقَت عليه في كتبه، ولعلّها لا تخرج عن خمسة أصناف، وهذا بيانها.

الاسم الأول: علم الحديث أو علم الأثر، ويلتحق بها: علم السُّنن.

وهو ما سار عليه جماعةٌ من المؤلفين في هذا الفنّ في أسماء كتبهم، كابن الصلاح (ت٦٤٣) في كتابه «معرفة أنواع علم الحديث»[١]، والعراقيّ (ت٨٠٦) في «ألفيّته» التي سمّاها بـ«نظم الدُّرَر في علم الأثر»، والكافيجي (ت٨٧٩) في كتابه «المختصر في علم الأثر»، والسَّخاويّ (ت٩٠٢) في كتابه «التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقِّن في علم الأثر»، والسُّيوطيّ (ت٩١١) في قوله في طليعة «ألفيّته»: «عِلمُ الحديثِ ذو قوانينَ ...»[٢].

والتعبيرُ بهذا الاسم واردٌ في كلام بعض المحدِّثين القدماء، لكنّ كلامنا هنا عن المباحث المدوَّنة في كتب هذا الفنّ خصوصاً، فممَّن ذكره بهذا الاسم الخطيبُ (ت٤٦٣) في كتابه «الكفاية» في قوله: «وأنا أذكر ما بطالب الحديث حاجةٌ إلى معرفته من بيان أصول علم الحديث وشرائطه»[٣]، وفي كتابه الآخر «الجامع لأخلاق الراوي»

---

(١) وتكرر منه التعبير عنه بهذا الاسم في هذا الكتاب (ص٥، ١٧٠، ٢٣٦، ٢٥٢).

(٢) «ألفية الحديث» للسُّيوطيّ ص٣، البيت ٦.

(٣) «الكفاية» للخطيب ص٧ باختصار.

في قوله: «معرفة العلل أجلُّ أنواع علم الحديث»[١]، والقاضي عياض (ت٥٤٤) في مواضع من كتابه «الإلماع»[٢]، والنوويّ (ت٦٧٦) في مواضع من «التقريب»[٣]، وابن رجب (ت٧٩٥) في «شرح علل الترمذي»[٤]، وابن حجر (ت٨٥٢) في «النكت»[٥].
وسيأتي في الأسماء التالية مزيدُ ذِكرٍ لمن ورد هذا الاسم في كلامه من المؤلِّفين في هذا الفنّ.

وسمّى البيهقيُّ (ت٤٥٨) كتابه «المدخل إلى علم السُّنن»، وهو من كتب هذا الفنّ.

الاسم الثاني: علوم الحديث أو علوم الأثر.

وهو ما سار عليه جماعةٌ من المؤلفين في هذا الفنّ في أسماء كتبهم كذلك، كالحاكم (ت٤٠٥) في كتابه «معرفة أنواع علوم الحديث وكمّيّة أجناسه»، والجعبريِّ (ت٧٣٢) في كتابه «رسوم التحديث في علوم الحديث»، والبدر ابن جماعة (ت٧٣٣) في كتابه «المنهل الرَّويّ في مختصر علوم الحديث النبويّ»، وابن كثير (ت٧٧٤) في كتابه «اختصار علوم الحديث»، وابن الملقِّن (ت٨٠٤) في كتابَيْه: «التذكرة في علوم الحديث» و«المقنع في علوم الحديث»، وابن الحنبلي (ت٩٧١) في «قفو الأثر في صفوة علوم الأثر».

وعلى الرَّغْم من أن هؤلاء قد اختاروا التعبير بـ«علوم الحديث» على صيغة

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب (٢: ٢٩٤).
(٢) «الإلماع» للقاضي عياض (ص٥، ٦، ١٧، ٢١٢).
(٣) «التقريب والتيسير» للنوويّ (ص٢٣، ٧٩، ٨٣).
(٤) «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١: ٣٧٦، ٤٨٤).
(٥) «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٣٠، ٥٠٤).

الجمع في عناوين كتبهم، إلا أن أكثرهم قد عبَّر في أثنائها بـ«علم الحديث» على صيغة الإفراد أيضاً، كالبدر ابن جماعة في «المنهل الروي»[١]، وابن كثير في «اختصار علوم الحديث»[٢]، وابن الملقّن في «التذكرة» و«المقنع»[٣]. وكذا عبّر بها على صيغة الإفراد العراقيُّ (ت٨٠٦) في طليعة «ألفيته»[٤] وفي «التقييد والإيضاح»[٥].

وذكر هذا الفنَّ بهذا الاسم ابنُ دقيق العيد (ت٧٠٢) في قوله: «هذه نُبَذٌ من فنون مهمّة في علوم الحديث»، والعراقيّ (ت٨٠٦) في «ألفيّة الحديث» في قوله: «واقرأ كتاباً في علوم الأثر»[٦]، وابن حجر (ت٨٥٢) في «نزهة النظر» في قوله في بحث المعلَّل: «وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقِّها»[٧]، وفي قوله في موضع آخر: «وهذا ليس من مباحث علوم الحديث»[٨]، وقوله: «لـمّا كان هذا المختصر شاملاً لجميع أنواع علوم الحديث»[٩]. والعراقيُّ وابن حجر سلف ذكرُهما فيمَن سمّى هذا العلم بصيغة الإفراد، كما مرّ في الاسم الأول.

ومما سُقناه آنفاً يظهر التداخلُ بين هذين الاسمَيْن، فلا يكاد يوجد عالم سمّى هذا العلم في موضع بـ«علم الحديث» أو «علم الأثر» على صيغة الإفراد إلا وسمّاه

---

(١) انظر: «المنهل الرَّويّ» لابن جماعة (ص١٠٥، ١١٠، ١٤١).

(٢) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص١٩).

(٣) انظر: «التذكرة» لابن الملقن ص١٤، و«المقنع» له (ص٣٩٣، ٤١٦).

(٤) انظر: «التبصرة والتذكرة» للعراقي، (ص٩٣)، البيت ٤.

(٥) انظر: «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص٢٠).

(٦) انظر: «التبصرة والتذكرة» للعراقي (ص١٥٨)، البيت ٧٢٥.

(٧) «نزهة النظر» لابن حجر (ص٩٢). (٨) «نزهة النظر» (ص١٠١).

(٩) «نزهة النظر» (ص١١١). ووردت العبارة في الموضعين الأوّلين في بعض النُّسَخ الخطية: «علم الحديث» بالإفراد، ووردت في الموضع الثالث في بعضها: «أنواع الحديث».

في موضع آخر بـ«علوم الحديث» أو «علوم الأثر» على صيغة الجمع، والعكس كذلك.

الاسم الثالث: علم الرواية.

وهو ما سار عليه بعضُ المؤلِّفين في هذا الفنّ في أسماء كتبهم، كالخطيب (ت٤٦٣) في كتابه «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»، وابن الجزري (ت٨٣٣) في منظومته «الهداية في علم الرواية».

الاسم الرابع: اصطلاح الحديث أو مصطلح الحديث أو مصطلح الأثر.

وهو ما سار عليه بعضُ المؤلِّفين في هذا الفنّ في أسماء كتبهم، كابن دقيق العيد (ت٧٠٢) في كتابه «الاقتراح في بيان الاصطلاح»، والبُلقيني (ت٨٠٥) في كتابه «محاسن الاصطلاح»، وابن حجر (ت٨٥٢) في كتابه «نُخبة الفِكَر في مصطلح أهل الأثر».

وأما كتابُ الذهبيّ (ت٧٤٨) المطبوع بعنوان «الموقظة في علم مصطلح الحديث»، فاسمُه الدقيق «الموقظة»، وأضاف إليه محقِّقُه الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة بين هلالين صغيرين «في علم مصطلح الحديث»، وقرَّر في مقدمة تحقيقه أن اسم الكتاب هو «الموقظة» ثم قال: «ولـمّا كان هذا الاسم غير دالّ على موضوع الرسالة بمفرده أضفتُ إليه بين هلالين جملة (في علم مصطلح الحديث)، ليُفادَ منه موضوع الرسالة لأوّل نظرة»[1]، فلا مؤاخذة عليه في هذه الإضافة حيثُ ميَّزها ونبّه عليها، بل ورد اسم الكتاب في بعض نسخه الخطية: «الموقظة في علم الحديث»، كما نبّه عليه الأستاذ عبد الفتاح أيضاً.

---

(١) مقدمة الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة لتحقيق «الموقظة» للذهبي (ص١٦).

وذكر هذا الفنَّ بهذا الاسم العراقيُّ (ت٨٠٦) في قوله: «إنّ أحسن ما صنّف أهلُ الحديث في معرفة الاصطلاح كتابُ علوم الحديث لابن الصلاح»[١]، وفي قوله في مقدّمة شرحه على «ألفيّته»: «ولأهله اصطلاحٌ لا بدَّ للطالب من فهمه ... ولبيان اصطلاحهم ألّفتُها»[٢]، وابن حجر (ت٨٥٢) في قوله: «إنّ التصانيف في اصطلاح أهل الحديث، قد كثُرت للأئمّة في القديم والحديث»[٣].

ويُلاحَظ أنّ هؤلاء العلماء الذين ورد في كلامهم أو في عناوين كتبهم تسميةُ هذا العلم بـ«علم مصطلح الحديث» سمَّوْه جميعاً في مواضعَ أُخَرَ بـ«علم الحديث» أو «علوم الحديث»، على ما يُعرَف ممّا سبق ذكرُه في الاسمَيْن الأول والثاني.

الاسم الخامس: أصول الحديث.

ولم أر أحداً من المؤلِّفين في هذا الفنّ سار عليه في اسم كتابه قبل العصر الحديث، وإنما وجدتُها في كلام بعض العلماء المتأخرين جدّاً ممَّن مات في القرن العاشر أو بعده، كما سيأتي بيانُه قريباً.

وما طُبع لابن النفيس (ت٦٨٧) الطبيب المشهور باسم «المختصر في علم أصول الحديث»[٤]، فهذا العنوان ليس من وضع مؤلِّفه، وذلك أنّ الكتاب طُبع عن نسخة فريدة ضمن مجموع يشتملُ على ثلاث رسائل لابن النفيس، قُيِّدَ تاريخ

---

(١) «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص١١).

(٢) «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (١: ٩٧).

(٣) «نزهة النظر» لابن حجر (ص٣٧).

(٤) طبع مرتين، مرّةً بتحقيق د. يوسف زيدان وصدر عن الدار المصرية اللبنانية سنة ١٩٩١م، وأخرى بتحقيق د. عمار الطالبي وصدر في الجزائر سنة ٢٠٠٥م، وإليها أعزو في النقل.

نَسْخ آخرها سنة ٦٧٣هـ، فيكون منسوخاً في حياة المؤلف، لكن هذا العنوان إنما وقع في تملُّك مُثبَت على غلاف الكتاب بصيغة «علم أصول الحديث»[١] بإسقاط «المختصر»، وفي قيد الفراغ المُثبَت في آخر الكتاب بلفظ: «تمّ المختصر في علم أصول الحديث تأليف مولانا الإمام العالم علاء الدين علي بن أبي الحرم أدام الله سعادته»، لكنّ كتابة هذا القيد كانت بخطّ آخر مخالف لخطّ «المختصر» نفسه[٢].

ولا يُشكِلُ عليه قولُ المؤلف في مقدِّمته: «أريد أن أذكرَ في هذا الكتاب من أصول علم الحديث[٣] ما يكون تذكرةً للمنتهي وذريعةً للمبتدي»[٤]، لأنه سمّى هذا العلم «علمَ الحديث»، وأضاف إليه كلمة «أصول» بمعنى قواعد هذا العلم وأسُسه، وهذا واردٌ سائغ في كلِّ علم من غير أن تُدرَجَ في تسميته، فيمكن أن يُقال: أصول علم الكلام، وأصول علم النحو، وهكذا، وكذا يمكن أن يُقال: أصول علم الحديث، بل هذا ممكنٌ في فروع علم الحديث كذلك، بأنْ يُقال: أصول علم الجرح والتعديل أو أصول الجرح والتعديل[٥]، لكنّ هذا لا يقتضي أن يكون هذا العلم هو علم أصول الجرح والتعديل. وسيأتي مزيدُ بيان في هذه المسألة قريباً عند الكلام على كتاب «الكفاية» للخطيب.

وما طُبع للطيبي (ت٧٤٣) باسم «الخلاصة في أصول الحديث»[٦] فليس

---

(١) انظر: مقدمة د. الطالبي لكتاب «المختصر في أصول علم الحديث» (ص٥٢٣).

(٢) انظر: مقدمة د. الطالبي (ص٥٢٣).

(٣) وهكذا سمّاه السُّيوطي في «البحر الذي زخر» (٣: ٩٨٦) حين نقل عنه.

(٤) «المختصر في أصول علم الحديث» لابن النفيس (ص٥٧٥).

(٥) وهو ما وقع في تسمية الدكتور نور الدين عتر كتابَه «أصول الجرح والتعديل».

(٦) طبع بهذا العنوان غير مرّة، منها الطبعة الصادرة عن عالم الكتب ببيروت بتحقيق صبحي السامرائي سنة ١٩٨٥م.

هذا العنوان بدقيق، فإنّ مؤلِّفه قد صرَّح في مقدِّمته بأنه سمّاه «الخلاصة في معرفة الحديث»[١]، وطُبع بهذا العنوان أيضاً[٢].

وما طُبع للسيد الشريف الجرجاني (ت٨١٦) باسم «رسالة في علم أصول الحديث»[٣] أو «المختصر في أصول الحديث»[٤] ففي نسبته إلى السَّيِّد الشريف اختلاف، لكنّ الظاهر ثبوت نسبته إليه على ما حقّقه اللكنويّ[٥]، لكنّنا لا نعرف عنوان الكتاب بدقّة، لاضطراب نُسَخِه الخطية وطبعاته فيه، وقد اقتصر اللكنويّ في مقدمة شرحه له على ذِكره باسم «المختصر»، كما لا يمكننا الاستنادُ إلى ما وقع في مقدِّمة مؤلِّفه من قوله بحسب إحدى طبعاته: «هذا مختصر جامع لمعرفة أصول الحديث»[٦]، فقد وقع في طبعة أخرى: «هذا مختصر جامع لمعرفة

(١) انظر: «الخلاصة في معرفة الحديث» للطيبي (ص٢٦).

(٢) طبع بهذا العنوان بتحقيق أبي عاصم الشوامي الأثري، وصدر عن المكتبة الإسلامية بالقاهرة سنة ٢٠٠٩م. وانتقد محقِّقه في مقدِّمته ص٧ تسميتَه في الطبعات السابقة بـ«الخلاصة في أصول الحديث».

(٣) طبعت بهذا العنوان بتحقيق عقيل بن محمد المقطري، وصدرت عن مكتبة دار القدس بصنعاء ودار ابن حزم ببيروت سنة ١٩٩٢م. واعتمد محقِّقها في إثبات هذا العنوان على نسخة خطية معاصرة مؤرَّخة بسنة ١٣٥٠هـ. ومن المعلوم أنّ مثل هذه النُّسَخ المتأخرة لا تُعدُّ مُستَنَداً صحيحاً في توثيق العنوان.

(٤) طبع بهذا العنوان مرّات، منها ما صدر عن نادي الكتاب السلفي بتحقيق عبد الكريم الحجوري، معتمداً على نسخة خطيّة متأخرة ومطبوعة حديثة، على أنّ عنوانه في المخطوطة: «أصول الحديث للطيبي»، قال محقِّقه: «وهو غلط، وإنما هو «مختصر أصول الحديث» للجرجاني»، فتصحيحُ اسم مؤلِّفه مسلَّم، لكنّه لم يذكر مصدراً لهذا العنوان الذي ذكره، كما أنه لم يلتزم بما قاله هنا فأثبته على غلاف الكتاب: «المختصر في أصول الحديث»!

(٥) انظر: «ظفر الأماني» للكنوي (ص٥٥٩-٥٦١).

(٦) «المختصر» للسيد الشريف الجرجاني (ص٢١) بتحقيق المقطري.

علم الحديث»[١]، وعلى الثاني جرى منلا حنفي (ت بعد ٩٣٥)[٢] واللكنويّ (ت١٣٠٤) في شرحيهما، وقال اللكنويّ: «أي: معرفة علم أصول الحديث على حذف المضاف»[٣]، فصرَّح بأنّ كلمة «أصول» ليست في أصل «المختصر».

وما طُبع لعبد الحق الدهلويّ (ت١٠٥٢) باسم «مقدِّمة في أصول الحديث»[٤] فهذا العنوان ليس من وَضْع مؤلِّفه، فإنه في أصله جزءٌ من شرحه على «مشكاة المصابيح» المسمّى «لمعات التنقيح»، وقد ذكره في مقدِّمة اللمعات بقوله: «وكتبتُ مقدِّمةً في بيان بعض مصطلحات الحديث ما يكفي في شرح الكتاب»[٥]، فتكون عبارة «في أصول الحديث» في عنوانه من إضافة مَن اشتغل بالكتاب تعليقاً أو عنايةً وأفرَدَه بالنشر، من باب التسمية الوصفيّة لا العَلَمية، ولو سُمِّيَ «مقدِّمة في مصطلح الحديث» لكان مطابقاً لعبارة المؤلف مع أدائه للمقصود.

لكنْ ذكر هذا الفنَّ بهذا الاسم من المشتغلين بالحديث: وجيه الدين الكُجْراتي[٦] الهنديّ (ت٩٩٨) في «شرح النزهة»[٧]، وعليٌّ القاري (ت١٠١٤)

---

(١) «المختصر» للسيد الشريف (ص١٢) بتحقيق الحجوري.

(٢) انظر: «شرح مختصر الجرجاني» لمنلا حنفي المطبوع باسم «شرح الديباج المذهب» (ص٣).

(٣) «ظفر الأماني» للكنوي (ص٢٢).

(٤) طبع بهذا العنوان عدّة طبعات، منها الطبعة الصادرة عن دار البشائر الإسلامية ببيروت بتعليقات السيد سلمان الندوي، ثم الطبعة الصادرة عن دار ابن كثير بدمشق سنة ٢٠٠٥م باعتناء سيد عبد الماجد الغوري مع تعليقات الندوي المذكورة.

(٥) «لمعات التنقيح» لعبد الحق الدهلوي (١: ٨٩).

(٦) وقد يُكتب بالغين: الغُجراتي، وأفادني أحدُ الفضلاء من تلك البلاد: أنّ الكاف أشبه بالكتابة، والغين أشبه بالنُّطق.

(٧) انظر: «شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص١٩).

في مواضع من «شرح شرح النخبة»[(١)]، والصنعانيُّ (ت١١٨٢) في مواضع من «ثمرات النظر في علم الأثر»[(٢)]، ومن غير المحدِّثين: جلال الدين الدَّوّانيّ (ت٩١٨)[(٣)]، وشمس الدين التبريزي المعروف بمنلا حنفي (ت بعد ٩٣٥)[(٤)]، وصدرُ الدين الشروانيّ (ت١٠٣٦)[(٥)]، وحاجّي خليفة (ت١٠٦٧)[(٦)]، وساجقلي زادَهْ (ت١١٤٥)[(٧)]، وداود القارصي (ت١١٦٩) في «شرحه» على «رسالة أصول الحديث»[(٨)] للبركويّ[(٩)]. وهذا يُؤكِّد ما ذكرتُه آنفاً من شيوع هذا الاسم لهذا العلم ابتداءً من القرن العاشر.

ثم يبقى للنظر مجالٌ في عنوان كتابَيْن متقدِّمَين من كتب علوم الحديث، وهما: كتاب

---

(١) انظر: «شرح شرح النخبة» لعلي القاري (ص١٤١، ١٦٤، ١٨٥، ٢٣١).

(٢) انظر: «ثمرات النظر» للصنعاني (ص٤٦، ٩٢، ١٣٨).

(٣) انظر: «أنموذج العلوم» للدواني (ص٢٨٠).

(٤) انظر: «شرح مختصر الجرجاني» المطبوع باسم «الديباج المذهب» لمنلا حنفي (ص٥).

(٥) انظر: «الفوائد الخاقانية» للشرواني (ص١٢٣).

(٦) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١: ٦٣٥).

(٧) انظر: «ترتيب العلوم» لساجقلي زاده (ص١٦٧).

(٨) انظر: «شرح رسالة أصول الحديث» للقارصي (ص٦٣، ٧٠).

(٩) أما رسالة البِركِويّ (ت٩٨١) نفسها فلسنا متأكِّدين من ثبوت تسميتها بـ«أصول الحديث» من البركوي نفسه، حيث لم يُفصِح عن اسمها في مقدِّمتها، ولا أشار إلى تسمية هذا العلم بهذا الاسم فيها، وإنما سُمِّيت بـ«أصول الحديث» في بعض نُسَخِها الخطيّة. ثم إنّ نسبةَ الرسالة إلى البركويّ نفسِه محلُّ شك، على ما بيّنه بتوسُّع الأستاذ مصطفى جليل ألطونطاش في مقالة مفردة له في هذا الموضوع، انظر:

Risâle fî Usûli'l-Hadîs'in İmam Birgivî'ye Aidiyeti, Mustafa Celil Altuntaş, Balıkesirli Bir İslam Âlimi İmam Birgivî, (2: 345-350).

«الكفاية» للخطيب البغدادي (ت٤٦٣)، وكتاب «الإلماع» للقاضي عياض (ت٥٤٤).

أما الأول فالمشهور في اسمه «الكفاية في علم الرواية»، لكنّه طُبع حديثاً باسم «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»[(١)]، والذي يُفهَم من كلام محقِّقه في وصف النُّسَخ الخطية التي اعتمدها أنه استند في إثبات هذا الاسم على وروده في نسختَيْن خطيّتَين قديمتين، نُسِخَت إحداهما سنة ٥٩٤هـ، والأخرى سنة ٥٤٠هـ[(٢)].

وكان حَرِيّاً بالمحقِّق أن يُفرِد مبحثاً لتحرير اسم الكتاب، فإنه من مُهِمّات مطالب التحقيق، فمخطوطات الكتاب تختلف في تسميته، ففي بعضها «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية» كما أثبتَه، وهو ما ذكره حاجي خليفة والكتّاني[(٣)]، وفي بعضها «الكفاية في معرفة أصول الرواية»، وفي بعضها «الكفاية في معرفة أصول الحديث والرواية»، وذكره ابن حجر في «المعجم المفهرس» باسم «الكفاية في قوانين الرواية»[(٤)]، فكان مهمّاً تحريرُه بدقّة.

ولئلّا نخرج عما نحن بصَدَدِه أكتفي بهذه اللَّمْحة اليسيرة، وأقول: إنّ التسمية المذكورة قويّة بلا شكّ، ثم إنها إنْ لم تُفِد ثبوت نسبتها إلى الخطيب (ت٤٦٣) نفسه، فلا أقلَّ من إفادتها ثبوت تداولها في أواسط القرن السادس الهجريّ، حيثُ نُسِخَت إحدى النُّسختَيْن المذكورتين سنة ٥٤٠، والأخرى سنة ٥٩٤.

لكنْ ليس فيها دلالةٌ على تسمية هذا العلم بـ«أصول الرواية» أو «أصول الحديث»، فإنه قال: «أصول علم الرواية»، فسمّى هذا العلم «علم الرواية»، وقال في مقدِّمته: «وأنا أذكرُ بمشيئة الله تعالى وتوفيقه في هذا الكتاب ما بطالب الحديث

---

(١) طبع بهذا العنوان بتحقيق ماهر الفحل، وصدر عن دار ابن الجوزي بالرياض سنة ٢٠١٣م.
(٢) انظر: مقدمة المحقق لكتاب «الكفاية» للخطيب (ص٦٥-٦٧).
(٣) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢: ١٤٩٩)، و«الرسالة المستطرفة» للكتاني (ص١٦٤).
(٤) انظر: «المعجم المفهرس» لابن حجر (ص١٥٣).

حاجةٌ إلى معرفته، وبالمتفقّه فاقةٌ إلى حفظه ودراسته، من بيان أصول علم الحد وشرائطه»[١]، فسمّى العلم «علم الحديث»، وإضافةُ كلمة «أصول» إليه كإض كلمة «شرائط» إليه أيضاً، فكما أنّ الثانية ليست داخلةً في اسم العلم فالأول كذلك، يُضافُ إلى ذلك تعبيرُه في كتابه الآخر «الجامع لأخلاق الراوي» عن هذ العلم بـ«علم الحديث» في قوله: «معرفة العلل أجلُّ أنواع علم الحديث»[٢].

وأما الثاني - وهو «الإلماع» للقاضي عياض - فاسمُه بتمامه «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع»، وليس فيه تسميةُ هذا العلم بـ«أصول الرواية»، وإنما جاء هذا التركيب في هذا الاسم على سبيل الإضافة اللغويّة لا التسمية العَلَميّة، فإنه كما أضاف لفظة «أصول» إلى «الرواية» كذلك أضافها إلى «تقييد السماع»، يريد: قواعد رواية الحديث وقواعد كتابته.

ويؤكّد هذا أنّ القاضي عياضاً نفسه ذكر هذا العلم في مقدمة كتابه باسمَيْن، وهما: «علم الأثر» و«علم الحديث»، فقال: «وجمعتُ في ذلك نكتاً غريبة من مقدّمات علم الأثر وأصوله، وقدّمتُ بين يدي ذلك أبواباً مختصرة في عِظَم شأن علم الحديث وشرف أهله»[٣]، وسمّاه في تلك المقدمة بـ«علم الأثر»[٤] مرّتين أخرَيين، وفي أثناء الكتاب بـ«علم الحديث»[٥] مرّتين، و«علم الحديث والسنن»[٦] مرّة، و«علم الآثار»[٧] مرّة.

---

(١) «الكفاية» للخطيب (ص٧).
(٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب (٢: ٢٩٤).
(٣) «الإلماع» للقاضي عياض (ص٥).
(٤) انظر: «الإلماع» (ص٣، ٥).
(٥) انظر: «الإلماع» (ص٦).
(٦) انظر: «الإلماع» (ص١٧، ٢١٢).
(٧) انظر: «الإلماع» للقاضي عياض (ص٤٣).

التفسير والتقييم :

نلاحظ مما ذكرناه آنفاً أنّ تسمية هذا العلم بـ«علم الحديث» أو «علوم الحديث» هي أكثر التسميات المذكورة شيوعاً واستعمالاً في العصور المتقدِّمة والمتأخِّرة، وبين هذين الاسمَيْن تداخلٌ واضح كما سبق.

ووجه تسمية هذا العلم بـ«علوم الحديث» أنّ هذا العلم في أصله هو «خلاصة علوم متعدِّدة ومعارفَ متنوِّعة، ولذا سمّاه بعض العلماء «علوم الحديث» بالجمع؛ لَـمْحاً للأصل»[1]، كما قال الأستاذ محمد أبو شهبة (ت١٤٠٣). أما وجه تسميته بعلم الحديث فهو أنّ هذه العلوم لتعلُّقها جميعاً بالحديث وارتباطها به صارت بينها وَحْدةٌ موضوعيّة، وهذه الوحدة مُسوِّغة للإفراد.

ولَـحِقَتْ هذين الاسمَيْن في العصور المتأخرة تسميتُه بـ«علم مصطلح الحديث»، غير أنها لم تُساوِهما، فضلاً عن أن تطغى عليهما، إذ ما زال الغالبُ المُتداوَلُ في كلام المتأخِّرين هو الاسمَين الأوّلَيْن، على ما يُعرَف مما سَرَدْناه قريباً.

ولعلّ سبب تسمية هذا العلم بها هو أنّ لفظة «علم الحديث» و«علوم الحديث» مُتردِّدتان في دلالتَيْهما بين معنيَيْن، فإنهما قد يُطلقان على علم الحديث بمعناه الكامل وصورته التامّة، وهو أعلى مرتبةً وأوسع تفصيلاً وأشدُّ دقّةً ممّا دُوِّنَ في كتب علوم الحديث أو مصطلح الحديث، وقد يُطلَقان على علم الحديث في مرتبةٍ من مراتبه، وهي التي دُوِّنت في الكتب المُشار إليها، فيكون في الاسمَيْن المذكورَيْن إجمالٌ شديد، فلعلّه لهذا استُحدِثَت تسميتُه بعلم مصطلح الحديث، لأنها بيِّنةُ الدلالة على هذا العلم في مرتبته الخاصّة به.

---

(١) «الوسيط في علوم ومصطلح الحديث» لمحمد أبو شهبة (ص٣٠).

وهذا ـ في نظري ـ أَوْلى ممّا ذكره الأستاذ أبو شهبة بقوله: «ولكون أصول هذا العلم وقواعده تَغلِبُ عليها الاصطلاحاتُ الفنِّيّة سمِّي علم مصطلح الحديث»[١]، إذ لا معنى لغلبة الاصطلاحات على أصول فنٍّ من الفنون وقواعده، فالاصطلاحُ لفظٌ له دلالة، والمطلوبُ العِلميُّ فيه هو التعريف[٢]، أما أصول العلم وقواعده فهي مسائل لها أحكام، والمطلوبُ العِلميُّ فيها هو إثباتُ صحّة الحكم أو نفيها[٣]، فهما إذن من بابَيْن مختلِفَيْن، فكيف يكون الغالبُ في أحدهما هو الآخر؟

ولعلّه قصد غلبة الاشتغال بالمُصطَلَحات وتعريفاتها على مباحث هذا العلم، عِوَضاً عن الاشتغال بأصوله وقواعده[٤]، فيكون أقرب من الأول، إلا أنه غير صحيح فيما أرى، فأصول هذا العلم وقواعده ومسائله ما زالت تَشغَلُ القدر الأكبر من كتبه، حتى في أصغرها حجماً كـ«نخبة الفكر» لابن حجر، ومن أبرز الشواهد على هذا أنّ ابن الملقِّن (ت٨٠٤) جرَّد المصطلحات وتعريفاتها من كتاب ابن الصلاح[٥] في كتابه «التذكرة»، وهو في نحو أربعَ عشرةَ صفحةً فقط، وقد صنّفه مؤلِّفه في نحو ساعتَيْن فقط[٦]، فإذا قُورِن بأصله ـ وهو كتاب ابن الصلاح ـ الواقع في نحو أربع

---

(١) «الوسيط» لمحمد أبو شهبة (ص٣٠).

(٢) وهو من باب التصوُّر عند المناطقة.

(٣) وهو من باب التصديق عند المناطقة.

(٤) وهو ما صرّح به الدكتور حمزة المليباريّ وانتقد به كتب علوم الحديث التي صنّفها المتأخرون، كما سيأتي نقلُه ومناقشتُه في المطلب رقم (٤. ١. ٢.) من الفصل الرابع.

(٥) جرَّد ابن الملقِّن كتابه «التذكرة» من كتابه الآخر «المُقنِع»، كما صرّح به في مقدمة «التذكرة» (ص١٣)، و«المُقنِع» ملخَّص من كتاب ابن الصلاح مع زيادات وفوائد، كما صرّح به في مقدِّمة «المقنع» (ص٣٩-٤٠).

(٦) انظر: «التذكرة» لابن الملقن (ص٢٨).

مئة صفحة، ظهر ـ ولو من وجه تقريبيّ ـ أنّ الاشتغال بالمصطلحات وتعريفاتها لم يَغلِب على كتب هذا الفنّ التي صنّفها المتأخرون، وأنّ الاشتغال بالقواعد والأصول والمسائل ما زال هو الغالب عليها. نعم، شرحُ التعريفات والتمثيلُ عليها له حظّ من هذه الصفحات، غير أنّ الذي يبقى بعد ذلك كلِّه شيءٌ كثير.

أما تسميةُ هذا العلم بـ«علم الرواية» فهي أقلُّ تسمياته شيوعاً وتداولاً، ووجهُها ظاهر.

بقي الكلام على تسميته بـ«أصول الحديث»، وهي أكثرُ تسمياته تأخُّراً زمانيّاً، حيث ظهرت في القرن العاشر وما بعده، والذي يظهرُ مما ذكرناه سابقاً أنّ ابتداءها كان من غير المحدِّثين، حيثُ وقعت في كلام الدَّوّانيّ (ت٩١٨) ومنلا حنفي (ت بعد ٩٣٥) والشروانيّ (ت١٠٣٦) وأمثالهم من المتكلِّمين أو الأصوليِّين، ثم انتقَلَت إلى الكُجْراتي (ت٩٩٨) والقاري (ت١٠١٤) والصنعانيّ (ت١١٨٢)[١] وأمثالهما ممَّن له اشتغالٌ بالحديث. لكنْ يُلاحَظ أنها لم تنتقل إلى مُعاصِريهم من المصريِّين الذين صنَّفوا في مصطلح الحديث، كالمُناويّ (ت١٠٣١) في «الواقيت والدُّرر شرح شرح نخبة الفِكَر»، واللَّقانيّ (ت١٠٤١) في «قضاء الوطر في نزهة النظر»، والزُّرقانيّ (ت١١٢٢) في «شرح البيقونية»، والدِّمياطيّ (ت١١٤٠) في «صفوة المُلَح بشرح منظومة البيقوني في فنِّ المصطلح»، ولبعضهم اشتغال بالأصول والكلام، ومع ذلك كلِّه لم تنتقل هذه التّسميةُ إليهم.

ومَرَدُّ ذلك ـ في نظري ـ إلى العلاقات الجغرافيّة، فالدَّوّانيّ ومنلا حنفي التبريزيّ والشِّروانيّ مشارقة، فدوّان تقع اليوم في الجنوب الغربيّ من إيران، وتبريز في الشمال الغربيّ من إيران بالقرب من آذَرْبَيْجان، وشِرْوان إلى الشمال الشرقيّ

(١) تقدّم قريباً توثيقُ استعمالهم لها من كتبهم.

منها، وهي اليوم في آذربيجان. وكلُّها ممّا كان يُسمّى قديماً ببلاد فارس أو ديار العَجَم أو عراق العَجَم، يليها من جهة الشرق خراسان، فالهند وما وراء النهر.

والكُجْراتي هنديّ، وعليّ القاري هرويّ الأصل والنشأة، ثم رحل منها إلى مكّة المكرَّمة. وتقع هراةُ اليوم في أفغانستان، وهي من ديار خراسان قديماً، فلا يَبعُد أن تكون هذه التسميةُ قد انتقلت إليهما من هؤلاء المشارقة، للقرب الجغرافيّ والامتداد العلميّ بين تلك البلاد، فضلاً عن كونِ عليّ القاري كثيرَ الإفادة من «شرح النزهة» للكجراتي، من غير أن يُسمِّيَه غالباً[١]، فربما تكون هذه التسمية قد انتقَلَت منهم إلى الكُجْراتي وحده، وانتقلت من الكُجْراتي إلى القاري. ثمّ لا يَبعُد أن تكون قد انتقَلَت من عليّ القاري إلى الصَّنعانيّ، لقرب اليمن من الحجاز جغرافيّاً من جهة، ولأنّ الصنعانيَّ مُطَّلِعٌ على «شرح شرح النخبة» لعلي القاري ناقلٌ عنه في مواضع[٢] من جهة أخرى[٣].

---

(١) انظر: «شرح النزهة» للكجراتي، مقدمة المحقِّق، (ص٩).

(٢) انظر: «توضيح الأفكار» للصنعاني (١: ٤٥، ١٢٦، ١٢٨، ١٦٥، ٢١٣، ٢: ٨٦، ٨٧).

(٣) ويؤيِّد هذا التفسير والتعليل الصِّلات العلميّة بين تلك الدِّيار المشرقيّة (بلاد العَجَم) وديار العثمانيِّين (بلاد الرُّوم)، وأنّ هذه التسمية انتقلت من هؤلاء المشارقة إلى علماء الدولة العثمانية، فقد ذكرنا أنها بدأت في القرن العاشر عند الدّوّانيّ (ت٩٢٨) ومنلا حنفي (ت بعد ٩٣٥) من المشارقة، ونلاحظ أنّ ابن كمال باشا (ت٩٤٠) لم يذكرها في «رسالته في مصطلحات المحدِّثين»، وكذا طاشكبري زاده (ت٩٦٨) لم يذكرها في «مفتاح السعادة» (٢: ٥٢-٥٣)، وهما من علماء الدولة العثمانية في ذلك القرن، ثم ذكرها صدرُ الدين الشروانيّ (ت١٠٣٦)، وهو من المهاجرين من بلاد العَجَم إلى بلاد الرُّوم، ثم انتشرت عند العثمانيِّين، مثل: حاجّي خليفة (ت١٠٦٧)، وساجقلي زادَهْ (ت١١٤٥)، وداود القارصي (ت١١٦٩)، حتى إنّ حاجي خليفة نقل كلام طاشكبري زاده بنصِّه، وزاد فيه: «وقد اشتهر بأصول الحديث»، ويكاد هذا التتبُّع التاريخيّ يكون صريحاً في عدم اشتهار هذه التسمية =

أما المصريُّون المذكورون فلم تنتقل إليهم هذه التسمية، لبُعدهم جغرافيّاً عن المشرق من جهة، ولقوّة تأثير المدرسة الحديثيّة المصريّة التي كانت في غاية الازدهار والنشاط في القرنين الثامن والتاسع وأوائل القرن العاشر، وهؤلاء عاشوا في أواخر القرن العاشر والقرنين الحادي عشر والثاني عشر، فهم امتدادٌ لتلك المدرسة وعلمائها وكتبها، ولذا بقيت التسمياتُ الأُخَرُ السائدةُ من قبلُ شائعةً بينهم.

ثم إنّ نشأة هذه التسمية من غير المحدِّثين، وانتقالها إلى بعض المُشتَغِلين بالحديث بعد ذلك، ليس فيه كبيرُ إشكالٍ في نفسه، لو لم يكن في هذه التسمية نفسها إشكال، لكنْ حيثُ كان فيها إشكالٌ فإنّ نشأتها من غير المحدِّثين مما ينبغي ملاحظتُه واعتبارُه. وهذا الإشكالُ هو دلالتُها على أنّ هذا العلم هو أصلٌ لنقد الحديث[1]، كما أن أصول الفقه هو أصلٌ لاستنباط الفقه.

وهذه الدلالةُ ليست ظنّاً متوقَّعاً أو تخميناً متوهَّماً، بل هي أمرٌ وقع التصريح به مِن بعض مَنْ صدرت منه هذه التسمية، فقد ذكر منلا حنفي في «شرح مختصر الجرجاني» أنّ العلاقة بين علم الحديث وعلم أصول الحديث كالعلاقة بين علم الفقه وعلم أصول الفقه[2].

وهذا غير مسلَّم البتّة، فالذي يُقابلُ أصول الفقه في علاقته بالفقه: هو علم الجرح والتعديل وتاريخ الرواة وعلم العلل ونحوهما من علوم الحديث، لا علم مصطلح الحديث، أي: علوم الحديث في المرتبة المدوَّنة في كتب الجرح والتعديل والتاريخ

= بين علماء الدولة العثمانيّة في القرن العاشر، وفي اشتهارها بعد ذلك في القرن الحادي عشر وما بعده.

(١) أو إيهامها ذلك إيهاماً شديداً، على أقلّ تقدير.

(٢) انظر: «شرح مختصر الجرجاني» لمنلا حنفي (ص٤-٥).

والعلل ونحوها، لا علوم الحديث في المرتبة المدوَّنة في كتب المصطلح[١]، وهو ما صرّح به منلا حنفي نفسه في قوله: معرفةُ الصحيح من الضعيف «إنما تحصلُ من علم الجرح والتعديل والعِلم بتاريخ وفيات النَّـقَلة وولادتهم وأمثال ذلك، وكلٌّ منها داخلٌ في علم أصول الحديث، وهذا نظيرُ علم أصول الفقه»[٢].

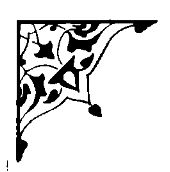
والشطرُ الأول من كلامه جيِّد لا إشكال فيه، وهو صريحٌ في كون النقد الحديثيّ التطبيقيّ ـ وهو مُقابِلٌ للفقه العَمَليّ التفصيليّ ـ يستندُ إلى العلم بتاريخ الرواة وجرحهم وتعديلهم ونحوها، فيكون هذا العِلمُ هو المُقابِلَ لأصول الفقه، لكنّ قوله: «وكلّ منها داخل في علم أصول الحديث» ليس بدقيق، لأنه إن كان يقصدُ علمَ أصول الحديث المدوَّن في كتب المصطلح فهو مدخلٌ إلى الجرح والتعديل والتاريخ والعلل، كما سيأتي بيانُه[٣]، فلا يصحُّ أن يُقال: إنّ الجرح والتعديل والتاريخ والعلل داخلةٌ فيه. وإن كان يقصد علوم الحديث بمعناها الكامل فليس من أسماء هذا العلم في هذه المرتبة: أصول الحديث.

*

(١) وسيأتي بيان مراتب علم الحديث في المبحث (٣. ١.) من الفصل الثالث.

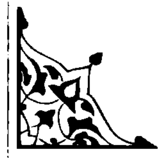
(٢) «شرح مختصر الجرجاني» لمنلا حنفي (ص٥).

(٣) انظر المبحث (٣. ٢.) من الفصل الثالث.




الفصل الثاني

الهيكل النظري لعلوم الحديث




٢. ١. إغفال الهيكل النظري لعلوم الحديث في أكثر كتبه

ألّف أبو عبد الله النيسابوريّ المعروف بالحاكم (ت٤٠٥) كتابه «معرفة أنواع علوم الحديث وكمّيّة أجناسه»، وذكر فيه اثنين وخمسين نوعاً من أنواع علوم الحديث، إلا أنه أغرَقَ في إفراد التفصيلات بأنواع، فعدّ مثلاً «معرفة عالي الإسناد» نوعاً و«معرفة النازل من الإسناد» نوعاً آخر[١]، وعدّ «معرفة أسامي المحدثين» نوعاً، و«معرفة الكنى» نوعاً آخر[٢]، وعدّ «معرفة التابعين» نوعاً، و«معرفة أتباع التابعين» نوعاً ثانياً، و«معرفة أولاد الصحابة» نوعاً ثالثاً[٣]، وهكذا في أمثال عديدة، على ضعفٍ في الترتيب والتقديم والتأخير كذلك.

فلما جاء ابن الصلاح (ت٦٤٣) تابعه في منهجيّة تقسيم مباحث علوم الحديث إلى أنواع، إلا أنه جمع المتناظرَيْن في نوع واحد كما فعل في العالي والنازل وفي الأسامي والكنى[٤]، أو اكتفى ببعضها عن بعض كما فعل في التابعين وأتباع التابعين[٥]، وزاد أنواعاً كثيرةً لم يذكرها الحاكم، حتى بلغ بها خمسةً وستّين نوعاً. وأعاد ترتيبها بتقديم بعضها وتأخير بعضها، فصار بينها تسلسلٌ علميّ منهجيّ إلى حدٍّ كبير.

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص١١٦، ١٣٢).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٥٣٠، ٥٤٤).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٢١٢، ٢٢٠، ٢٢٩).

(٤) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٢٥٥، ٣٢٩).

(٥) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» (ص٣٠٢).

وتابع ابنَ الصلاح في هذا كلِّه: النوويُّ (ت٦٧٦هـ) في مختصَرَيْه: «التقريب والتيسير» و«إرشاد طلاب الحقائق»، والجعبريُّ (ت٧٣٢هـ) في «رسوم التحديث»، وابنُ الملقِّن (ت٨٠٤هـ) في «المقنع في علوم الحديث»، والأبناسيّ (ت٨٠٢هـ) في «الشذا الفيّاح».

وزاد بعضهم على ما ذكره ابن الصلاح أنواعاً أُخَر، فزاد البلقينيّ (ت٨٠٥هـ) في «محاسن الاصطلاح» خمسةَ أنواع[١]، فبلغ عددُها عنده سبعين نوعاً، وزاد بعضُ تلامذته ثمانيةً أُخَرَ[٢]، وذكر ابن الملقِّن (ت٨٠٤هـ) في كتابه الآخر «التذكرة في علوم الحديث» أنها «زائدة على الثمانين»، وسرَدَها[٣]، وذكر ابن حجر أنه تحرَّر له زيادةُ أكثر من خمسة وثلاثين نوعاً[٤]، ونقل عن الحازميّ «أنّ علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تقرب من مئة نوع، وكلّ نوع منها علم مستقلّ»[٥].

وليس الإشكال في تعيين عدد هذه الأنواع، فالعددُ يقلُّ بالإجمال ويزدادُ بالتفصيل، لكنّ الإشكال في كون هذه الأنواع مسرودةً في تلك الكتب سَرْداً، فعلى الرَّغْم مما أصلحه ابنُ الصلاح من جمع المتناظرات وإعادة الترتيب فإنّ الناظر في الأنواع التي ذكرها يرى أنه أورَدَها متتاليةً، من غير تقسيمها في أبواب عامّة يندرج تحتها فصولٌ، تشتملُ على مباحثَ خاصّة، تُذكَر فيها مسائل جزئيّة،

(١) وهي: رواية الصحابة بعضهم عن بعض، ومعرفة رواية التابعين بعضهم عن بعض، ومن اشترك في رجال الإسناد في فقه أو بلد أو غير ذلك، ومعرفة أسباب الحديث، والتاريخ المتعلق بالمتون. انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني (ص٦٧٩-٧٤١).

(٢) انظر: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٣٤).

(٣) انظر: «التذكرة» لابن الملقن (ص١٤).

(٤) انظر: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٣٣).

(٥) «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٣٣).

بحيث يتركّبُ بعضها مع بعض لتكون كالشجرة الواحدة، وهو ما يمكن أن يُسمّى بالهيكل النظريّ للعلم.

فعلى الرغم من أنّ ابن الصلاح جعل الأنواعَ الثلاثة الأوَل هي: الصحيحَ والحسنَ والضعيف، فقد أخَّر الموضوع إلى النوع الحادي والعشرين، مع أن الجميع يندرج تحت تقسيم الحديث باعتبار القبول والرَّدّ.

وكان في تأخيره الموضوع إشكالٌ آخر، وهو أنه فصَلَ به بين الأنواع الثامن عشر والتاسع عشر والعشرين، وهي المُعلَّل والمُضطَرب والمُدرَج، والنوع الثاني والعشرين وهو المقلوب، كما أخَّر عنها جميعاً النوعَيْن الخامسَ والثلاثين والسابعَ والثلاثين، وهما المُصحَّف والمزيد في متّصل الأسانيد، مع أنها جميعاً تندرجُ تحت الحديث المعلَّل.

وكذلك فصَلَ بين النوع الخامس، وهو المتّصل، والأنواع التاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر، وهي المُرسَل والمنقطع والمُعضَل والتدليس، فصَلَ بينها بالأنواع السادس والسابع والثامن، وهي المرفوع والموقوف والمقطوع، وأخَّر عنها جميعاً النوعَ الثامن والثلاثين، وهو معرفة المراسيل الخفيّ إرسالها، مع أنّ تلك الأنواع جميعاً تندرج تحت تقسيم الحديث باعتبار اتصال إسناده أو انقطاعه، أما الأنواع الفاصلة ـ أعني: المرفوع والموقوف والمقطوع ـ فتندرجُ جميعاً تحت تقسيم الحديث باعتبار قائله.

ومثلُ هذا في كتابه كثير، ولذا انتقده ابنُ كثير في مختصره المسمّى «اختصار علوم الحديث» بقوله: «في بَسْطه هذه الأنواع إلى هذا العدد نَظَر، إذ يُمكِن إدماج بعضها في بعض، وكان أليقَ مما ذكره. ثم إنه فرَّق بين متماثلات منها بعضِها عن

بعض، وكان اللائق ذِكْر كلِّ نوع إلى جانب ما يُناسِبُه. ونحن نُرتِّب ما نذكره على ما هو الأنسب، وربما أدمجنا بعضَها في بعضٍ طلباً للاختصار والمناسبة»[١]، غير أنّ جميع تلك الإشكالات الهيكليّة ما زالت على حالها في كتاب ابن كثير، وإنما قام بأمور قليلة وتفصيليّة جدّاً.

من أبرزها: أنه عكس ترتيب النوعَيْن السادس عشر والسابع عشر، حيث قدَّم ابن الصلاح زيادة الثقة على الأفراد[٢]، وكان ترتيبها عنده مع ما قبلها وما بعدها على هذه الصورة: (الاعتبار والمتابعات والشواهد، زيادات الثقات، الأفراد، الحديث المعلَّل)، فخالفه ابن كثير وقدَّم الأفراد على زيادة الثقة[٣]، فصار ترتيبها عنده مع ما قبلها وما بعدها على هذه الصورة: (الاعتبار والمتابعات والشواهد، الأفراد، زيادات الثقات، الحديث المعلَّل)، فكأنه قدّم الأفراد لتكون مقابلةً بالضِّدِّيّة للاعتبار، وأخَّر زيادات الثقات ليتوصَّل به إلى المعلَّل؛ لمدخليّة العِلَل في زيادات الثقات، لكن في كلا الترتيبَيْن إشكالٌ هيكليّ، حيثُ فُصِلَت «الأفراد» ـ وهي النوع السابع عشر عند ابن الصلاح، والسادس عشر عند ابن كثير ـ عن المشهور والغريب والعزيز المذكورة في النوعَيْن الثلاثين والحادي والثلاثين عندهما، مع ملاحظة أنّ صِلَةَ الأفراد بالغريب صلةٌ وثيقة.

والتمس ابنُ حجر لابن الصلاح عذراً، فقال في «نزهة النظر»: إن ابن الصلاح «أملاه شيئاً بعد شيء، فلهذا لم يحصل ترتيبُه على الوضع المناسب»[٤]، فجعل عذره في أنه أملاه في مجالس متعدِّدة، وأنه كان يؤلِّف ما يخصُّ كلَّ مجلسٍ على

---

(١) «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص٩٠).
(٢) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٨٥، ٨٨).
(٣) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص١٦٩، ١٧١).
(٤) «نزهة النظر» لابن حجر (ص٤٠).

حِدَة[1]، فلذا وقع فيه الخلل المذكور، وهذا مما يُعذَرُ به المؤلِّفُ حقّاً، لكنّه لا ينفي بقاء الإشكال في الهيكل النظريّ للعلم، ولذا أعاد ابنُ حجر ترتيبَ مباحث علوم الحديث في متنه المُوجَز «نخبة الفكر»، واصفاً ما فعله بأنه «ترتيب ابتكرتُه، وسبيل انتهجتُه»[2]، وهو ترتيبٌ علميّ مبنيّ على هيكل نظريّ جيِّد، وسيأتي الكلام فيه.

وهذا الاعتراض الذي أجمَلَه ابن حجر في «النزهة» بقوله: «لم يحصل ترتيبه على الوضع المتناسب»، فصّله هو نفسُه في «النكت» ـ ومن قبله الزركشيّ ـ إلى اعتراضَيْن:

الأول: «أن كثيراً من هذه الأنواع مُتداخِل، لصدق رجوع بعضها إلى بعض، كالمتصل بالنسبة إلى الصحيح، وكالمنقطع والمُعضَل والمُعنعَن والمُرسَل والشاذ والمُنكَر والمُضطَرِب وغيرها من أقسام الضعيف».

وأجابا عنه «بأنّ المصنِّف لـمّا كان في مقام تعريف الجزئيّات انتفى التداخُل؛ لاختلاف حقائقها في أنفسها بالنسبة إلى الاصطلاح، وإن كانت قد ترجع إلى قَدْر مشترك، وقد أشار هو إلى ذلك في آخر الكلام على نوع الضعيف»[3].

والثاني: «أنه لم يُرتِّب الجميع على نَسَقٍ واحد في المناسبة، فكان يذكرُ ما يتعلّق بالإسناد خاصّةً وحده، وما يتعلّق بالمتن خاصّةً وحده، وما يجمعهما وحده. وما يختصُّ بهيئة السماع والأداء وحده، وما يختصُّ بصفات الرواة وأحوالهم وحده».

---

(١) كما نقله ابن حجر في «النكت» (١: ٢٣٣) عن أحد تلامذة ابن الصلاح.

(٢) «نزهة النظر» لابن حجر (ص٤٠).

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٣٢). وانظر: «النكت» للزركشي (١: ٥٦).

ولم يُجِب عنه الزركشيّ[١]، وأجاب عنه ابنُ حجر «بأنه جمع متفرِّقات هذا الفنّ من كتب مطوَّلة في هذا الحجمْ اللطيف، ورأى أن تحصيله وإلقاءه على طالبيه أهمُّ من صَرْف العناية إلى حُسْن ترتيبه»[٢].

وهذان الجوابان يقتضيان إعذار المؤلف أيضاً، أي: ابن الصلاح نفسه، ولكنَّهما لا ينفيان بقاء الإشكال في الهيكل النظريّ لعلم الحديث في صورته الموجودة في كتاب ابن الصلاح.

(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» للزركشي (١: ٥٧).
(٢) «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٣٢).

٢. ٢. محاولة إعادة بناء الهيكل النظري لعلوم الحديث في كتبه

يُلاحِظُ المتتبِّع لكتب علوم الحديث وجودَ عدّة محاولات لإعادة بناء هيكل نظريّ لهذا العلم، قام بها عددٌ من العلماء المشتغلين بعلوم الحديث عموماً وبكتاب ابن الصلاح خصوصاً، ومن أبرزهم: ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، وبدر الدين ابن جماعة (ت٧٣٣هـ)، وابن حجر (ت٨٥٢هـ)، والكافيجي (ت٨٧٩هـ).

٢. ٢. ١. محاولة ابن دقيق العيد

وتتلخّص في جَمْعه هذه الأنواع الكثيرة تحت تسعة أبواب، ونعرضُ هنا خلاصةَ ترتيبه وتبويبه، ونُتبِعُه بتحليله وتقييمه.

ألّفَ ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) كتابه «الاقتراح في بيان الاصطلاح»، ورتّبه في تسعة أبواب، وجعل البابَ الأول «في مدلولات ألفاظ تتعلق بهذه الصناعة»[١]، وأورد فيه على الترتيب: الصحيح والحسن والضعيف والمُرسَل والمُعضَل والمنقطع والمقطوع والموقوف والمرفوع والموصول والمُسنَد والشاذ والمنكر والغريب والمُسَلسَل والمُعنعَن والتدليس والمُضطَرِب والمُدرَج وألفاظ الأداء والموضوع والمقلوب.

وجعل البابَ الثاني «في كيفيّة السماع والتَّحمُّل وضبط الرواية وآدابها»[٢]،

(١) انظر: «الاقتراح» لابن دقيق العيد (ص٢١٥).
(٢) انظر: «الاقتراح» (ص٣٢٠).

وأورد تحته اثنتَيْ عشرةَ مسألة تتعلّق به، والبابَ الثالث «في آداب المحدِّث وآداب كتابة الحديث»[١]، وأورد تحته ثلاث مسائل أتبَعَها بآداب تفصيليّة للمحدِّث[٢]، ثم بآداب الطالب[٣]. وجعل الباب الرابع «في آداب كتابة الحديث»[٤].

وجعل البابَ الخامس «في معرفة العالي والنازل»[٥]، والبابَ السادس «في معرفة بقايا من الاصطلاح سوى ما تقدّم في الباب الأول»[٦]، وذكر فيها سبعة «أمور»، وهي: الفرق بين الغريب والعزيز، والمُدبَّج، والمؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والألقاب، والموافقات، والأبدال.

وجعل البابَ السابع «في معرفة الثقات من الرواة»[٧]، والباب الثامن «في معرفة الضعفاء»[٨]، والبابَ التاسع «في ذكر طرف من الأسماء المؤتلفة والمختلفة»[٩].

ومن الواضح أنّ ما قام به ابن دقيق العيد يُعدُّ خطوةً في الطريق الصحيح، سواءٌ من حيث إدراج الجزئيّات تحت أبواب جامعة لها أو من حيث التقديم والتأخير فيما بينها، ولكنّ هذه الخطوة فيها كثير من النقص والخلل، فمن الجيِّد أنه جعل للمسائل النقديّة باباً يخصُّها، وهو الباب الأول، وللمسائل المتعلِّقة بالتحمُّل والأداء والكتابة أبواباً تخصُّها، وهي الأبواب الثاني والثالث والرابع، ولمسائل الجرح والتعديل أبواباً تخصُّها، وهما البابان السابع والثامن.

ولكنْ بين الأبواب الثاني والثالث والرابع تداخُلٌ واضح، كان يمكن أن يتفاداه

---

(١) انظر: «الاقتراح» (ص٣٥٠).
(٢) انظر: «الاقتراح» (ص٣٥٩).
(٣) انظر: «الاقتراح» (ص٣٧١).
(٤) انظر: «الاقتراح» (ص٣٧٨).
(٥) انظر: «الاقتراح» (ص٣٩٧).
(٦) انظر: «الاقتراح» (ص٤٠٧).
(٧) انظر: «الاقتراح» (ص٤٢٣).
(٨) انظر: «الاقتراح» (ص٤٣٥).
(٩) انظر: «الاقتراح» (ص٤٥٥).

ويَضبِطَه على صورة أدقّ. والبابُ الخامس المتعلّق بالعالي والنازل لا يستحقُّ أن يكون باباً كُلّيّاً، فإنها مسألة جزئيّة. وما ذكره في الباب السادس متداخلٌ مع عدّة أبواب، فقد كان يُمكِنُ ذكرُ بعضه في الباب الأول، كالفرق بين الغريب والعزيز، وذكرُ بعضه في الباب الخامس ـ على فرض استحقاقه الإفراد ـ كالموافقات والأبدال، فإنهما من صور العلوّ، وذكرُ بعضه في الباب التاسع، كالمُؤتَلِف والمُختَلِف والمتّفِق والمُفتَرِق. والتفريقُ بين البابِ السابع وهو في معرفة الثقات، والبابِ الثامن وهو في معرفة الضعفاء، ليس بجيِّد، فإنهما متناظران.

والبابُ الأول هو لبُّ الكتاب، وقد شغَلَ منه أكثر من ثُلُثه[1]، وكان حَرِيّاً أن لا يَذكُرَ فيه ألفاظ الأداء ويَنقُلَها إلى الباب الثاني، وأن لا يُؤَخِّرَ المُعنعَن والتدليس عن مسائل الاتصال والانقطاع، وأن لا يَفصِلَ بين المُضطَرِب والمُدرَج والمقلوب.

٢ . ٢ . ٢ . محاولة بدر الدين ابن جماعة

اختصر البدر ابن جماعة (ت٧٣٣هـ) في كتابه «المنهل الرَّويّ» كتابَ ابن الصلاح، ورتّب فيه جميع الأنواع التي ذكرها في أربعة أبواب سمّاها أطرافاً، قدّم لها بمقدِّمة في «معرفة معنى المتن والسَّنَد والإسناد والحديث والخبر»[2].

وجعل الطرف الأول «في الكلام على المتن»[3]، وذكر فيه ثلاثة أقسام، وهي: الصحيح والحسن والضعيف، وثلاثين نوعاً، وهي: المُسنَد، والمتّصل، والمرفوع،

---

(١) يقع الكتاب في نحو ٢٦٥ صفحة في طبعته الصادرة بتحقيق د. قحطان الدوري، سوى ما أضافة إليه ابن دقيق العيد من الأحاديث في آخره، وشغل الباب الأول منه نحو ١٠٠ صفحة.

(٢) انظر: «المنهل الروي» لابن جماعة (ص٢٩).

(٣) انظر: «المنهل الروي» (ص٣٣).

والموقوف، والمقطوع، والمُرسَل، والمنقطع، والمُعضَل، والمُعنعَن، والمُعلَّق، والشاذّ، والمنكر، والأفراد، والمُعلَّل، والمُضطَرِب، والمُدرَج، والمقلوب، والموضوع، والمشهور، والغريب، والعزيز، والمُصحَّف، والمُسلسَل، وزيادة الثقة، والاعتبار، والمتابعات، والشواهد، ومُختَلِف الحديث، والناسخ والمنسوخ، وغريب اللفظ وفقهه.

وجعل الطرف الثاني «في الإسناد وما يتعلق به»[١]، وذكر فيه أحدَ عشرَ نوعاً، وهي: صفة مَن تُقبَل روايته ومَن تُردّ، والعالي والنازل، والمزيد في متصل الأسانيد، والتدليس، والسابق واللاحق، ورواية الأقران، ورواية الآباء عن الأبناء، ورواية الأبناء عن الآباء، ومن لم يرو عنه إلا واحد، ورواية الأكابر عن الأصاغر، والعنعنة في السند.

وجعل الطرف الثالث «في تحمُّل الحديث وطرق نقله وضبطه وروايته وآداب ذلك»[٢]، وذكر فيه ستة أنواع، وهي: أهليّة التحمُّل، وطرق التحمُّل، وكتابة الحديث وضبطه، ورواية الحديث، وأدب الراوي، وأدب طالب الحديث.

وجعل الطرف الرابع «في أسماء الرجال وطبقات العلماء»[٣]، وذكر فيه واحداً وعشرين نوعاً، كالصحابة، والتابعين، وطبقات الرواة، والأسماء والكنى ... إلى آخره.

فصار مجموعُ الأقسام والأنواع عنده واحداً وسبعين قسماً ونوعاً.

وليس البحث في عدد الأنواع هنا، وإنما البحث في الهيكل النظريّ الجامع لها، وهو أمرٌ ملحوظٌ بوضوح في هذا الترتيب، كما يُلحَظ فيه حُسنُ الترتيب في

---

(١) انظر: «المنهل الروي» (ص٦٣).

(٢) انظر: «المنهل الروي» (ص٧٩).

(٣) انظر: «المنهل الروي» (ص١١١).

الباب الواحد، أي: في الطرف الواحد بحسب تسميته، بحيثُ لا يَسَعُنا إلا التسليمُ بأنّ ما فعله ابنُ جماعة في هذا الكتاب كان محاولةً جادّةً وجيِّدةً في هذا الأمر، وإن كان يمكن أن تُناقَش في بعض تفصيلاتها الجزئيّة، كذِكرِه «التدليس» في الطرف الثاني مع ذِكرِه سائر صور الانقطاع في الطرف الأول، وتأخيرِه «المصحَّف» في الطرف الأول عن نظائره من صور الحديث المعلول، كـ«المضطرب» و«المُدرَج» و«المقلوب»، وذِكرِه «المسلسل» في الطرف الأول المُتعلِّق بالمتن مع أنّ التسلسل يقع في الإسناد وحده، ويقع في المتن وحده، ويقع فيهما جميعاً، وذكره «العنعنة في السند» في آخر الطرف الثاني المتعلق بالسند، مع ذكره «المُعنعَن» في الطرف الأول، وصِلَتِها بالطرف الثالث المتعلِّق بتحمُّل الحديث وطرق نَقْله وضَبْطه وروايته.

٢. ٢. ٣. صياغة ابن حجر

ألّف الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢) متناً مختصراً في علوم الحديث سمّاه «نخبة الفِكَر في مصطلح أهل الأثر»، ثم شرحه في كتابه «نزهة النَّظَر في توضيح نخبة الفِكَر».

وصنيعُه في «نخبة الفكر» ظاهر، وهو وإن لم يُبوِّبه إلى أبواب وفصول لصِغَرِ حجمه فإعادةُ هيكلة علوم الحديث في ترتيبه واضحةٌ، إذ ابتدأ بتقسيم الحديث إلى متواتر ومشهور وعزيز وغريب، وهو تقسيمٌ للحديث باعتبار تعدُّد طرقه، وانتقل منه إلى مباحث القبول والرَّدّ، فبدأ بالحديث المقبول، وقسَمَه إلى صحيح وحَسَن، وتكلّم عن زيادة الثقة والمحفوظ والمعروف، وما يُقابلهما وهو الشاذّ والمنكر، وأتبعها بالكلام عن المتابع والشاهد والاعتبار، وختم الكلام عن الحديث المقبول بتقسيمه

بالنظر إلى معارضته لغيره إلى المُحكَم ومُختَلِف الحديث والناسخ والمنسوخ[(١)].

ثم انتقل إلى الحديث المردود، وأجمَلَ أسباب الرَّدِّ في سَقْطٍ من الإسناد أو طَعْنٍ في الراوي، وفصَّل أقسام الحديث باعتبار الاتصال والانقطاع، فذكر المعلَّق والمُرسَل والمُعضَل والمنقطع والمُدلَّس والمُرسَل الخفيّ، وفصَّل الطعن في الراوي إلى عشرة أمور، ورتّب عليها تقسيم الحديث باعتبارها، فذكر الموضوع، والمتروك، والمنكر، والمعلَّل، والمُدرَج، والمقلوب، والمزيد في متصل الأسانيد، والمضطرب، والمصحَّف والمحرَّف[(٢)].

وبعدما انتهى من مباحث القبول والرَّدّ، أتبَعَها بتقسيم الحديث إلى مرفوع وموقوف ومقطوع، وهو تقسيمٌ للحديث باعتبار إضافته إلى قائله، ثم بتقسيم الحديث إلى عالٍ ونازل، وهو تقسيمٌ للحديث باعتبار قلّة رجال إسناده أو كثرتهم، وألحق به مباحثَ الأقران، ورواية الأكابر عن الأصاغر، والسابق واللاحق[(٣)].

ثم انتقل إلى الكلام عن صِيَغ الأداء وطرق التحمُّل، وأتبعها بالكلام عن المتّفِق والمفترِق، والمؤتلِف والمختلِف، والمتشابه[(٤)].

ثم أفرد «خاتمة» للكتاب، قسَمَها إلى فصلَيْن: الأول: في مسائل طبقات الرواة وتواريخهم ومباحث الجرح والتعديل[(٥)]. والثاني: في مسائل الأسماء والكنى والألقاب والأنساب، ومتفرقات تتعلّق بآداب الشيخ والطالب، وصفة كتابة

---

(١) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص٤١-٧٩).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (ص٨٠-١٠٦).

(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص١٠٦-١٢٠).

(٤) انظر: «نزهة النظر» (ص١٢٣-١٣٣).

(٥) انظر: «نزهة النظر» (ص١٣٤-١٣٩).

الحديث وروايته، وطرق تصنيفه، وسبب وروده[١].

ولا أظنُّ ناظراً في هذا الترتيب يمكنه أن يُنكِرَ قوّةَ ترابُط مباحث علوم الحديث على هذه الصياغة، وتَسَلسُلَها منهجيّاً، بحيث يُعدُّ بحقٍّ تجديداً رائداً في حَقْل التصنيف في علوم الحديث وبناء الهيكل النظريّ لهذا العلم. وإنّ أيّةَ مخالفة لابن حجر في تقديم مبحث أو تأخيره لن تكون تخطئةً له في الهيكليّة التي أنشأها، وإنما ستكون اقتراحاً آخرَ في بناء هيكليّة هذا العلم على وجه آخر. ولا مانعَ من مثل هذا الاقتراح من حيث أصل الفكرة، ويبقى المجالُ مفتوحاً لمناقشته بعد ذلك.

٢. ٢. ٤. محاولة الكافيجي

ألّف محيي الدين الكافيجي (ت٨٧٩هـ) كتابه «المختصر في علم الأثر»، لخّص فيه كتاب ابن الصلاح، وأضاف إليه زياداتٍ من «نزهة النظر» وغيره، مع مناقشات أصوليّة أوردها، ومباحثات عقليّة ذكرها. ورتّبه في مقدِّمة وبابين وخاتمة.

وجعل المقدِّمة «في تعريف علم الحديث والحاجة إليه وموضوعه»[٢]، وجعل البابَ الأول «في مصطلحات المحدِّثين»[٣]، وشغَلَ أكثر من ثُلُثَي الكتاب، وذكر فيه: الصحيح، والحسن، والضعيف، والمُسنَد، والمتصل، والمرفوع، والمشهور، والعزيز، والفرد، والشاذ، والمنكر، والمسلسل، والمعنعن، والمرسل، والمعلق، والمقطوع، والمنقطع، والمعضل، والمدلَّس، والمعلَّل، والمختصر، والمقلوب، ومختلف الحديث، والناسخ والمنسوخ، والمضطرب، والاعتبار والمتابعات والشواهد، والموقوف، والمدرج، والمصحَّف والمحرَّف، والموضوع، والمتن،

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص١٤٠-١٤٩).
(٢) انظر: «المختصر في علم الأثر» للكافيجي (ص١١٠).
(٣) انظر: «المختصر في علم الأثر» (ص١١٢).

والسند. وأتبعها بالكلام على شروط الفقهاء في قبول الأخبار ـ وفيها تفصيلُ شرطَيِ الضبط والعدالة ـ وشرط البخاريّ ومسلم وطرق التحمُّل وصيغ الأداء.

وجعل البابَ الثاني «في المسائل»[1]، وذكر فيه: مسألة الاحتجاج بالحديث الصحيح، ومسألة إفادته الظنّ أو القطع، ومسألة أصح الأسانيد، ومسألة التصحيح في الأعصار المتأخرة، وجواز العمل بالضعيف في الفضائل، وحكم زيادة الثقة، وحكم الحديث المُرسَل، ومراتب طرق التحمُّل.

وجعل الخاتمةَ «في آداب الشيخ والطالب»[2].

وفي تقسيمه علوم الحديث إلى مصطلحات ومسائل نَظَرٌ، فالتفريق بينهما صعبٌ أو مُتعذِّر، فكثير من المصطلحات المذكورة في الباب الأول تشتملُ على مسائل، فلا وجه لتفريق بعض المسائل عن بعض؛ بِذِكرِ بعضها في باب المصطلحات وذِكرِ الأخرى في باب المسائل. ومن أمثلة هذا: أنه ذكر عند بحث «الصحيح» في الباب الأول تفاوتَه إلى مراتب بعضها أصحُّ من بعض[3]، وذكر في الباب الثاني مسألة أصحّ الأسانيد[4]، وكلاهما من بابةٍ واحدة. ومنها: أنه ذكر عند بحث «المعنعن» في الباب الأول الاختلافَ في اشتراط ثبوت اللقاء أو الاكتفاء بإمكانه، وهي مسألة لا مصطلح. وكذا ما ذكره في آخر الباب الأول من الكلام على: شروط الفقهاء في قبول الأخبار، والضبط، والعدالة، وشرط البخاريّ ومسلم، وطرق التحمُّل وصيغ الأداء[5]، هو من المسائل جزماً، كما في شروط

---

(١) انظر: «المختصر في علم الأثر» (ص١٦٦).

(٢) انظر: «المختصر في علم الأثر» (ص١٧٧).

(٣) انظر: «المختصر في علم الأثر» (ص١١٣).

(٤) انظر: «المختصر في علم الأثر» (ص١٦٧-١٦٨).

(٥) انظر: «المختصر في علم الأثر» (ص١٥٤-١٦٦).

الفقهاء والضبط والعدالة وشرط البخاريّ ومسلم، أو أقرب إلى المسائل، كما في طرق التحمُّل وصيغ الأداء.

ثم إذا نظرنا إلى الباب الأول نلاحظُ أنّ في ترتيب الاصطلاحات خللاً ظاهراً، فقد ذكر المرفوع والمقطوع والموقوف متباعدةً، مع أنها مندرجةٌ تحت تقسيم واحد باعتبار إضافة الحديث إلى قائله، وذكر المُعلَّل والمُختَصَر والمقلوب متتاليةً، ثم ذكر المُدرَج والمُصحَّف والمحرَّف في موضع آخرَ، مع أنها مندرجةٌ جميعاً في تقسيم واحد باعتبار العلل، وأخّرَ الكلام عن المتن والسند وكان ينبغي تقديمُهما، وأمثال ذلك.

الخلاصة:

والحاصل أنّ أحسَنَ صياغةٍ تصنيفيّةً لعلوم الحديث هي صياغة الحافظ ابن حجر، فإنها ـ فضلاً عن حُسْنها من حيث الهيكليّة النظريّة ـ قد ظهر فيها بوضوح موضوع «علوم الحديث» وغايته.

فموضوع علوم الحديث هو الراوي والمرويّ، كما سبق تقريرُه[1]، وقد ظهر بوضوح في صياغة ابن حجر، حيث ابتدأ بتقسيم الحديث إلى متواتر وآحاد، ثم تقسيم الآحاد إلى مقبول ومردود، ثم تقسيم الحديث إلى مرفوع وموقوف، وإلى عالٍ ونازل. وهذه مباحث المرويّ غالباً. ثم انتقل إلى مباحث المتّفِق والمفترق، والمؤتلِف والمختلِف، والمتشابه، ثم إلى ما أورده في الخاتمة من مباحث طبقات الرواة وتواريخهم، ومباحث الجرح والتعديل، ومسائل الأسماء والكنى والألقاب والأنساب. وهذه مباحث الراوي غالباً. وقد يحصل بينهما تداخُلٌ في بعض المواضع لحاجةٍ تقتضي ذلك من حيث الهيكليّة.

---

(١) انظر المبحث (١. ٢.) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الثاني منه.

وغايةُ علوم الحديث هي تمييزُ المقبول من المردود، كما سبق تقريرُه[١]، وقد ظهرت بوضوح في صياغة ابن حجز كذلك، فإنّ مباحث القبول والرَّدّ ـ أعني: المباحث الصريحة فيهما ـ شغَلَت القسم الأكبر من الكتاب[٢]، وما ذُكِرَ بعدها من مسائل رُبِطَ كثيرٌ منه بالقبول والرَّدِّ ربطاً تفصيليّاً، أي: رُبِطَت كلُّ مسألة بخصوصها بما يترتّب عليها من قبول الحديث أو ردِّه، ولذا تكرَّر فيه قول ابن حجر: «وفائدة معرفته ...» أو «وفائدته ...»[٣]، وما يُشتَقّ من «القبول» و«الرَّدّ» من ألفاظ[٤].

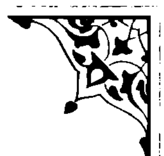
---

(١) انظر المبحث (١. ٣.) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الرابع منه.

(٢) شغَلَت مباحث القبول والرَّدّ من (ص٤١-١٠٦) من «نزهة النظر»، أي: بما يُعادِلُ ٦٥ صفحة، علماً بأنّ الكتاب ينتهي في (ص١٤٩)، فما بقي هو ٤٤ صفحة.

(٣) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص١١٩، ١٢٩، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٠، ١٤٢).

(٤) انظر: «نزهة النظر» (ص١٢١، ١٣٦، ١٣٨).

الفصل الثالث

مراتب علم الحديث وأقسامه




٣ . ١ . مراتب علوم الحديث

٣ . ١ . ١ . تطور البحث في مراتب علم الحديث

افتتح ابن الصلاح (ت٦٤٣) كتابه «معرفة أنواع علم الحديث» بالإشارة إلى فضل علوم الحديث فقال: «إنّ علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة ...»، ثم قال: «ولقد كان شأنُ الحديث فيما مضى عظيماً، عظيمةً جموعُ طلبته، رفيعةً مقاديرُ حفّاظه وحَمَلتِه ...، فلم يزالوا في انقراض، ولم يَزَل في اندراس، حتى آضَتْ به الحالُ إلى أن صار أهلُه إنما هم شِرذمةٌ قليلةُ العَدَد، ضعيفةُ العُدَد، لا تُعنى على الأغلب في تحمُّله بأكثر من سماعه غُفْلاً، ولا تَتَعنّى في تقييده بأكثر من كتابته عُطلاً، مطَّرِحين علومَه التي بها جلّ قدرُه، مُباعِدين معارفَه التي بها فَخُمَ أمرُه»[1]، ففرّق بين أمور ثلاثة، وهي: «الحديث» و«علومه» و«سماعه»، فذكر «الحديث» في قوله: «كان شأنُ الحديث فيما مضى عظيماً»، وهي المرتبة الجامعة لسماع الحديث والعناية بعلومه، وهي التي كانت عظيمةً ثم ضَعُفَت، وذكر «علوم الحديث» في قوله: «مطَّرِحين علومَه»، وهي المرتبة العليا التي أهملها المتأخِّرون ممَّن عاصر ابن الصلاح أو تقدَّم عليه بقليل، وذكر «سماع الحديث» في قوله: «لا تُعنى في تحمُّله بأكثر من سماعه»، وهي المرتبة الدُّنيا التي تمسَّك بها المتأخرون المذكورون.

---

(١) «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٥-٦).

فعِلمُ الحديث في نظر ابن الصلاح ينقسم إلى مرتبتَيْن:

الأولى، وهي العليا: علوم الحديث، بمعنى: الاشتغال بالحديث تصحيحاً وتضعيفاً، وبالأسانيد نقداً وإعلالاً، وبالرواة جرحاً وتعديلاً، وبالأسماء ضبطاً وتقييداً، وبالمتون نسخاً وجمعاً وترجيحاً، وما أشبَهَ هذا من العلوم المذكورة في كتب علوم الحديث.

والثانية، وهي الدُّنيا: رواية الحديث، بمعنى: الاشتغال بتحمُّله قراءةً أو سماعاً أو إجازةً، وتطلُّب أسانيده والعلوّ فيها، وتكثير الشيوخ والإغراب فيهم، ونحوها.

واسم «الحديث» ـ أي: علم الحديث ـ بمعناه الكامل إنما يُطلَقُ على الجمع بينهما.

وعلّق الزركشيُّ على عبارة ابن الصلاح المذكورة بما يؤكِّد أنّ مراد ابن الصلاح بهذا التقسيم هو كونها مراتبَ متدرِّجة، لا أقساماً متناظرةً أو متحاذية، فقال: «أشار المُصنِّف بذلك إلى أنّ الاقتصار على السَّماع والكتابة أدنى درجاته»[1]، أي: أدنى درجات علم الحديث.

وقال ابن الصلاح في موضع آخر من كتابه: «لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصرَ على سماع الحديث وكَتْبِه، دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعَبَ نفسه من غير أن يَظفَر بطائل، وبغير أن يحصُل في عداد أهل الحديث، بل لم يَزِدْ على أن صار من المتشبِّهين المنقوصين المُتحلِّين بما هم منه عاطلون»[2]، وهذا لا ينافي كون السماع أدنى درجات هذا العلم، وإنما يقتضي أنّ المقتصر على تلك الدرجة الدُّنيا

---

(١) «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (١ : ٤١).

(٢) «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٢٥٠).

لا يستحقّ أن يُسمّى محدِّثاً وأن يُذكَر في أهل الحديث، يعني أنه إنما يُسمّى راوياً.

ثم قال: «وليُقدِّم العناية بـ«الصحيحين» ثم بـ«سنن» أبي داود و«سنن» النَّسائيّ وكتاب الترمذيّ؛ ضبطاً لمُشكِلها، وفَهْماً لخفيِّ معانيها ...»، وذكر بعض الجوامع والسُّنن والمسانيد وكتب العلل وكتب الرجال وغيرها، ثم قال: «وليشتغل بالتخريج والتأليف والتصنيف إذا استَعدَّ لذلك وتأهَّلَ له»[1].

وهذا النَّصُّ يُوضِح مرادَ ابن الصلاح من «علوم الحديث» التي جعلها المرتبة العليا من علم الحديث، بأنها غير قاصرة على المسائل المتعلِّقة بالأسانيد والرجال، لتصريحه في هذا النَّصِّ بقوله: «دون معرفته وفهمه» وقوله: «وفهماً لخفيِّ معانيها»، فذكر الفهم مرّتَيْن[2]. وستأتي مناقشة هذه القضيّة قريباً.

والحاصل أنّ علمَ الحديث ينقسم ـ في نظر ابن الصلاح ـ إلى مرتبتَيْن: مرتبة عليا، وهي علوم الحديث، ومرتبة دنيا، وهي سماعُه وروايتُه، وأنّ علمَ الحديث بصورته الكاملة جامعٌ بينهما.

وإلى الصُّورة الكاملة الجامعة للمرتبتَيْن أشار الذهبيّ (ت٧٤٨) في قوله: «إنّما شأنُ المحدِّث اليوم[3] الاعتناء بالدواوين السِّتّة و«مسند» أحمد بن حنبل

---

(١) «معرفة أنواع علم الحديث» (ص٢٥١-٢٥٢).

(٢) وتابعه على التعبير بالفهم العراقيُّ في «التبصرة والتذكرة» (ص١٥٨)، البيت ٧٢٤، في قوله:

ولا تكُنْ مُقتَصِراً أن تَسمَعَا   وكَتْبَه مِن دونِ فَهْمٍ نَفَعَا

وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقيّ (٢: ٥٠)، و«فتح المغيث» للسخاوي (٣: ٣٠٣).

(٣) وقيّد الكلام بزمانه، لأنه ذكر قبله أنّ عثمان بن سعيد الدارميّ (ت٢٨٠) قال: «مَنْ لم يجمع حديثَ شعبة وسفيان ومالك وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة، فهو مُفلِسٌ في الحديث»، وعلّق عليه الذهبيّ بقوله: «يريد أنه ما بلغ درجة الحفّاظ، وبلا ريب أنّ من جمع علم هؤلاء الخمسة، وأحاط بسائر حديثهم، وكتبه عالياً ونازلاً، وفهم عِلَلَه، فقد أحاط بشَطْر =

و«سنن» البيهقيّ، وضبط متونها وأسانيدها، ثم لا ينتفعُ بذلك حتى يتّقيَ ربَّه ويدينَ بالحديث»[١]، يريد بـ«الاعتناء» بهذه الكتب: تحمُّلها روايةً، فذكر الرواية وهي المرتبة الدُّنيا، وذكر ضبط الأسانيد والمتون، وهي المرتبة العليا، وجعل مَنْ جمع بينهما مُستَحِقّاً لوصف «المُحدِّث» بمعناه الكامل.

وانتقد تاج الدين السُّبكيّ (ت٧٧١) فرقةً «كان قُصاراها النَّظَر في «مشارق الأنوار» للصاغانيّ، فإن ترفّعَت ارتَقَت إلى «مصابيح» البغويّ، وظنَّت أنها بهذا القَدْر تَصِلُ إلى درجة المحدِّثين، وما ذاك إلا لجهلها بالحديث. فلو حَفِظَ مَن ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب وضمَّ إليهما من المتون مِثلَيْهما لم يكن محدِّثاً، ولا يصير بذلك محدِّثاً حتى يَلِجَ الجملُ في سمِّ الخياط. فإذا رامت بلوغ الغاية في الحديث ـ على زعمها ـ اشتَغَلت بـ«جامع الأصول» لابن الأثير، وإن ضمَّت إليه كتابَ «علوم الحديث» لابن الصَّلاح أو مُختصَرَه المُسمّى بـ«التقريب والتيسير» للنوويّ ونحو ذلك، فحينئذ يُنادى مَن انتهى إلى هذا المقام بمحدِّث المحدِّثين وبخاريِّ العصر وما ناسَبَ هذه الألفاظ الكاذبة. فإنّ مَنْ ذكرناه لا يُعدُّ محدِّثاً بهذا القَدْر، إنما المحدِّث مَنْ عرَفَ الأسانيد والعِلَل وأسماء الرجال والعالي والنازل، وحفظ مع ذلك جملةً مستكثرةً، وسمع الكتب السِّتّة و«مسند» أحمد بن حنبل و«سنن» البيهقيّ و«معجم» الطبراني، وضمَّ إلى هذا القَدْر ألفَ جزء من الأجزاء الحديثيّة. هذا أقلُّ درجاته. فإذا سمع ما ذكرناه وكتب الطِّباقَ ودار على الشيوخ

= السُّنّة النبوية، بل بأكثر من ذلك، وقد عُدِمَ في زماننا مَنْ ينهضُ بهذا وببعضه»، يريد: أنّ أوصافَ المشتغلين بالحديث كالمُسنِد والمُحدِّث والحافظ أوصافٌ نسبيّة، يُنظَر في إطلاقها إلى تغيُّر الزمان وأحواله.

(١) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣ : ٣٢٣).

وتكلّم في العِلَل والوفيات والأسانيد كان في أوّل درجات المحدِّثين، ثم يزيدُ الله مَنْ شاء ما شاء»[١].

ويُلاحَظ أنّ ابن الصلاح لـمّا ذكر المرتبة العليا من «الحديث» أجملها بلفظ «علومه»، ولم يفصِّل ما إذا كان يقصد علوم الحديث المتعلِّقة بالسَّنَد أم المتعلِّقة بالمتن، والظاهر أنه يقصدهما جميعاً، لكون عبارته مُطلَقةً، والأصلُ في المُطلَق أن يُحمَل على إطلاقه، ولأنه ذكر هذا الكلام توطئةً لذِكرِ تصنيفه كتابَه «معرفة أنواع علم الحديث»، وهو مشتملٌ على أنواع تتعلق بالسَّنَد كمسائل الاتصال والانقطاع، وأخرى بالمتن كالناسخ والمنسوخ ومختلف الحديث وغريبه، وثالثةٍ بالرواة كالثقات والضعفاء والوفيات والطبقات، ورابعةٍ بالأسماء كالألقاب والكنى والمتّفِق والمُفترِق، وخامسةٍ بالحديث بوجه كُلِّيّ كالصحيح والضعيف، فما ذكره في التوطئة لهذه الأنواع ينبغي أن يكون مرتبطاً بها جميعاً، وهو ما يُؤكِّده نصُّه الآخر الذي ذكر فيه «فهم الحديث» مرّتَين، فبيَّن أنّ كلامه أعمُّ من أن يكون خاصّاً بمسائل الإسناد والرواة.

ومن هنا أمكن تقسيمُ المرتبة الأولى المذكورة في كلام ابن الصلاح إلى مرتبتَيْن، وذلك بفَصْل ما يتعلّق بالأسانيد عمّا يتعلّق بالمتون، وهو ما فعله أبو شامة المقدسي (ت٦٦٥)[٢] حيث قال: «اعلم أنّ علوم الحديث الآن على ثلاث درجات[٣]: **أعلاها وأشرفُها**: حفظُ متونه ومعرفة غريبها

(١) «معيد النعم ومبيد النقم» للسبكي (ص٦٦-٦٧).

(٢) وهو شيخُ دار الحديث الأشرفيّة، تولّاها بعد وفاة ابن الصلاح سنة ٦٤٣ إلى وفاته سنة ٦٦٥، وتولّاها من بعده النوويُّ إلى وفاته سنة ٦٧٦.

(٣) ولفظ الزركشيّ وابن حجر هنا: «علوم الحديث الآن ثلاثة»، وهو يُوهِمُ أنها ثلاثة أقسام، لا =

والتفقُّه فيها[(١)]، **الدرجة الثانية**: حفظُ أسانيدها ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيمها، وهذا كان الأهمَّ في الزمن الأول، حيثُ لم تكن كتب مُسطَّرة، ولا أمورٌ محرَّرة ...[(٢)]، **الدرجة الثالثة**: الاشتغالُ بجَمْعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب

= ثلاث مراتب، وسيأتي في تعليق الحافظ ابن حجر على كلام أبي شامة تعبيرُه ـ أعني: ابن حجر ـ عن هذه المراتب بالفنون، وهو أشدُّ إيهاماً في كونها ثلاثة أقسام لا مراتب، وليس الأمر كذلك.

(١) ولفظ الزركشيّ وابن حجر هنا: «ومعرفة غريبها وفقهها»، وسيأتي الكلام عليه.

(٢) ولفظُ الزركشيّ هنا: «وهذا كان مهمّاً»، ونقله عنه ابن حجر والسُّيوطيّ، وهو يدلُّ على أنه ينفي كونه مهمّاً في الأزمنة المتأخرة، لكنّ لفظ أبي شامة في كتابه: «وهذا كان الأهمَّ»، فهو ينفي كونه أهمَّ مما قبله في الأزمنة المتأخرة، لا كونه مهمّاً.

وتتمّة كلام أبي شامة هنا: «وقد كُفِيَ المشتغلُ بالعلم هذا التَّعَبَ بما صُنِّف وأُلِّف من الكتب»، وتعقّبه فيه ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (١: ٢٢٩-٢٣٠) بقوله: «إنْ كان التصنيف في الفنِّ يوجبُ الاتكال على ذلك وعدم الاشتغال به، فالقول كذلك في الفنّ الأول، فإنّ فقه الحديث وغريبه لا يُحصى كم صُنِّف في ذلك، بل لو ادّعى مُدَّعٍ أنّ التصانيف التي جُمعت في ذلك أجمَعُ من التصانيف التي جُمعت في تمييز الرجال، وكذا في تمييز الصحيح من السَّقيم، لَـمَا أبعَدَ، بل ذلك هو الواقع. فإن كان الاشتغالُ بالأول مهمّاً فالاشتغال بالثاني أهمّ، لأنه المرقاة إلى الأول، فمَنْ أخلّ به خلط الصَّحيحَ بالسَّقيم، والمُعدَّل بالمجروح، وهو لا يشعر، وكفى بذلك عيباً بالمحدِّث. فالحقُّ أن كلًّا منهما في علم الحديث مُهِمّ، لا رجحانَ لأحدهما على الآخر. نعم، لو قال: الاشتغالُ بالفنِّ الأول أهمُّ، كان مُسلَّماً مع ما فيه». وبعض وجوه هذا الاعتراض تزول بالرجوع إلى لفظ أبي شامة وعبارته كما سبق آنفاً، وبعضها يبقى وارداً كما هو ظاهر.

وأبدى السيوطيّ فيه احتمالاً، فقال في كتابه «البحر الذي زخر» (١: ٢٥٦): «كأنّ مراد أبي شامة أنّ الأمر الثاني كُفِيَه المشتغلُ عن أن ينظر فيه بنفسه، يجتهد ليُميِّز الرجال باجتهاده، ويُصحِّحَ ويُضعِّف بنقده، كما كان السَّلَف الأول يفعلون قبل التدوين، فإنّ هذا أمر قد دُوِّن ...، بخلاف الكلام في معاني الأحاديث، واستنباط الأحكام منها، والجمع بين مُختَلِفها، وإيضاح مُشكِلها، فإنه بحرٌ لا ساحلَ له، فلا يزالُ يُفتَح لعالم بعد آخرَ من =

العلوِّ فيه والرحلة في ذلك، فالمُشتَغِلُ بهذا مشتغلٌ عمّا هو الأهمُّ من علومه النافعة، فضلاً عن العمل الذي هو المطلوب الأصليّ من المكلَّفين، إلا أن هذا لا بأس به للبطّالين؛ لِـما فيه من إبقاء سلسلة العنعنة المتصلة بأشرف البشر ﷺ، فهي من خصائص هذه الأمة المرحومة»[1]، غير أنّ ابن الصلاح عبَّر بـ«الفهم»، وأبا شامة عبَّر بـ«التفقُّه».

وأفاد العلائيُّ (ت٧٦١) هذا التقسيمَ من أبي شامة من غير عَزْوِه إليه، مع زيادة تحريرٍ فيه، مُعبِّراً بـ«التفقُّه والفهم» جميعاً، وذلك حيثُ ذكر أنّ «أهل الحديث المتّصِفين به الذين نُسِبوا إليه على ثلاث درجات:

فأوّلُها وهي أدناها: مرتبة الاشتغال بجَمْعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلوّ فيه والرحلة في ذلك، فلا شكّ أنّ هذا إن قُصِدَ به التوصُّل إلى ما بعده ولم يُوقَف عند هذا الحدِّ فهو أمر مهمّ، لأن المُكثِرَ من ذلك يصير له مَلَكةٌ في الأسانيد، وما هو متّصِل منها أو منقطع، فيرتقي بعد ذلك إلى ما يأتي ذكره. وأمّا مَنْ وقف عندها فهو مُشتَغِلٌ عما هو الأهمُّ من علومه النافعة، فضلاً عن العمل الذي هو المطلوبُ الأصليُّ من المكلَّفين، لكنَّ هذا لا بأس به للبطّالين؛ لِـما فيه من بقاء سلسلة الإسناد التي اختصَّت بها هذه الأمّة المرحومة.

= الاستنباطات والمعاني الدقيقة في الأحاديث ما لم يُسبَق إليه ...، فتأمَّل».

(١) «شرح الحديث المقتفى في مبعث النبيّ المصطفى» لأبي شامة (ص٤٥-٤٧). ونقله الزركشي في «النكت على ابن الصلاح» (١: ٤١-٤٢)، وابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١: ٢٢٩)، ويظهر أن ابن حجر إنما نقله عن الزركشيّ، لا عن أبي شامة مباشرة، لأنه تابع الزركشيَّ فيما تصرَّف فيه من عبارة أبي شامة، وأورد على أبي شامة اعتراضاتٍ بعضُها لا يلزمه بالنظر إلى عبارته نفسِه، كما سبق بيانه في التعليق السابق.

والدرجة الثانية: درجة حفظ الأسانيد، ومعرفة الصحيح منها والضعيف، وتمييز الثقة من رجالها من المجروح، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه أنواع علوم الحديث. فلا ريب في علوِّ هذه الدرجة وعظم شأنها، لِـما يترتّبُ عليها من تبيُّن صحيح المنقول عن النبيِّ ﷺ من سقيمه، وثابته من ضعيفه، ونفي الكذب والزور عن الشريعة، وأن يلتبس بها ما ليس منها، لكنّ أهلها إذا اقتصروا على ذلك ووقفوا عنده، منزلتُهم منزلةُ الصيادلة الذين عرفوا مفردات الأدوية النافعة والضارّة ومراتبها.

وأهل الدرجة الثالثة: هم الأطبّاء بمنزلة الذين يتصرَّفون في تلك الأدوية المُفرَدة وتراكيبها، ويعرفون مَن ينفعُه ومَن يضرُّه، وهم الذين نصَبَهم الله تعالى للتفقُّه في الأحاديث وفهمها ومعرفة لغاتها، وما يتعلّق بمفرداتها ومركّباتها، واستنباط الأحكام الشرعيّة العمليّة منها»[(١)].

ويُلاحَظ أنّ أبا شامة جعل هذه الدرجاتِ درجاتٍ لعلم الحديث نفسه، حيث قال: «إنّ علوم الحديث الآن على ثلاث درجات»، بخلاف العلائيّ الذي جعلها درجاتٍ للمشتغلين به، حيث قال: «إنّ أهل الحديث المتَّصِفين به المنسوبين إليه على ثلاث درجات»، فلم يجعلها درجاتٍ لعلم الحديث نفسه، وإنما للمشتغلين به، وهذا لا يقتضي أن تكون جميعُها داخلةً في العلم، فقد يكون العالم محدِّثاً، ويرتقي في الحديث من رتبة إلى أخرى، ثم يرتقي إلى علم آخر له صِلةٌ بالحديث من وجهٍ، فيبقى منسوباً إلى الحديث، وإن اكتسب وصفاً آخر من علم آخر.

وهذا هو الظاهر من كلام العلائيّ، فالدرجتان الأولى والثانية داخلتان في علم الحديث بلا شكّ، ويُقال لمن اشتغل بهما: محدِّث، وأما الدرجة الثالثة ـ وهي الأولى عند أبي شامة ـ فظاهر كلام العلائيّ أنها من علم الفقه، ويُقال لمن اشتغل

---

(١) «بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس» للعلائي (ص٢١٨-٢١٩).

بها مع اشتغاله بالدرجتَيْن السابقتَيْن: محدِّث فقيه، بخلاف أبي شامة الذي كان ظاهرُ كلامه أنّ الدرجات الثلاث مندرجةٌ في علم الحديث.

ومن هذه الجهة ورَدَ الاعتراضُ على أبي شامة دون العلائيّ، فقد قال ابنُ حجر بعدما ناقشه في تفضيله المرتبة الأولى (التفقُّه في المتون) على الثانية (حفظ الأسانيد ونَقْدها): «ولا شكّ أنّ مَنْ جمعهما حاز القِدْحَ المُعلّى، ومَنْ أخلَّ بهما فلا حظَّ له في اسم المُحدِّث، ومَنْ حرَّر الأولَ وأخلّ بالثاني كان بعيداً من اسم المُحدِّث عُرفاً، هذا لا ارتيابَ فيه»، يعني: أنّ مَن جمعهما يُقال له: فقيه محدِّث، ومَن اقتصر على الأولى منهما يُقال له: فقيه، فقط.

ثم قال ابن حجر: «بقي الكلام في الفنِّ الثالث، وهو السَّماع وما ذُكِرَ معه، ولا شكّ أنّ مَنْ جمعَه مع الفنِّ الأول كان أوفرَ قِسْماً وأحظَّ قَسْماً[١]، لكن وإن كان مَنِ اقتصَرَ عليه كان أنحَسَ حظّاً وأبعَدَ حفظاً[٢]. فمَنْ جمع الأمور الثلاثة كان فقيهاً محدِّثاً كاملاً، ومن انفرد باثنين منها كان دونه، وإن كان ولا بدَّ من الاقتصار على اثنَيْن فليكن الأول والثاني، أما مَنْ أخلّ بالأول واقتصر على الثاني والثالث فهو محدِّثٌ صِرْفٌ لا نزاع في ذلك، ومَن انفرد بالأول فلا حظَّ له في اسم المحدِّث كما ذكرنا، هذا تحرير المقال في هذا الفصل»[٣].

---

(١) كذا في «النكت» لابن حجر، وفي «الجواهر والدُّرَر» للسَّخاويّ (١: ٧٥)، و«تدريب الراوي» للسُّيوطيّ (٢: ٤٩): «كان أوفر سهماً وأحظّ قسماً».

(٢) كذا في «النكت» لابن حجر، وفي نسخة خطيّة منه و«الجواهر والدُّرر» للسَّخاويّ (١: ٧٥): «كان أبخس حظّاً وأبعد حفظاً»، وفي «تدريب الراوي» للسُّيوطيّ (٢: ٤٩): «كان أخسَّ حظّاً وأبعد حفظاً».

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (١: ٢٣٠-٢٣١).

فصرَّح بإخراج المرتبة الأولى (التفقُّه في المتون) من علم الحديث وإدخالها في علم الفقه، في قوله: «أمّا مَنْ أخلّ بالأول واقتصر على الثاني والثالث فهو محدِّثٌ صِرْفٌ لا نزاع في ذلك»، وقوله: «ومَن انفرد بالأول فلا حظَّ له في اسم المحدِّث». وهو موافقٌ لصنيع العلائيّ، وكأنه استفاده منه.

٣ . ١ . ٢ . علاقة التفقه في المتون بمراتب علم الحديث

وبناءً على ما ذكرناه في المطلب السابق من المناقشة في إدخال (التفقُّه في متون الأحاديث) ضمن مراتب علم الحديث أو إخراجه منها، لا بدّ من تحرير المعنى المراد من (التفقُّه) أولاً، ليُمكِن الحكم بعد ذلك بدخوله في علم الحديث أو خروجه عنه.

والتحقيقُ أنّ (التفقُّه في متون الأحاديث) قد يُطلَق بمعنى الغوص في معانيها، واستنباط الأحكام منها، ومعرفة وجوه دلالتها من عموم وخصوص وإطلاق وتقييد وغيرها، وبيان مراتبها ثبوتاً من حيث القطعيّة والظنِّيّة، ودلالةً من حيث الجلاء والخفاء، والقدرة على فهمها في ضوء الأدلة الأخرى وفي سياق القواعد الشرعيّة الكُلِّيّة، ونحوها. وهو بهذا المعنى ليس داخلاً في علم الحديث البتّة، وليس من شأن المحدِّث الدخول فيه، وإنما ينفرد به علم الفقه.

وقد يُطلَق (التفقُّه في متون الأحاديث) بمعنى فهم معانيها، وتمييز مواضع الاتفاق والاختلاف فيما بينها، ونحوها. وهو بهذا المعنى داخلٌ في علم الحديث[1]، إذ معرفة معاني الحديث له أثره في مسائل حديثيّة عديدة، ومنها: الرواية بالمعنى،

(١) وليس بخارج عن علم الفقه، غير أنه ليس بكافٍ لتسميته فقهاً، فإن انضافت إليه مراتبُ فوقه صحّ أن يُسمّى حينئذ فقهاً.

واختصار الحديث، ومعرفة شواهد الحديث، والكشف عن الألفاظ الشاذة والمعلولة، وتصنيف الحديث على الأبواب. وهي أمورٌ ينبغي على المحدِّث أن يعرفها، سواء كان راوياً أم ناقداً.

ويشهد لدخول (التفقُّه في متون الأحاديث) بهذا المعنى في علم الحديث عدّة شواهد، أهمُّها:

الشاهد الأول: أن الحاكم (ت٤٠٥) قد عدّ في كتابه «معرفة أنواع علوم الحديث» ـ وهو من الكتب الأولى المُؤسِّسة لهذا العلم[١] ـ عدّةَ علوم متعلِّقة بفهم المتن، وهي: معرفة فقه الحديث عن أهل الحديث[٢]، ومعرفة ناسخ الحديث ومنسوخه[٣]، ومعرفة الألفاظ الغريبة[٤]، ومعرفة سنن يُعارِضُها مثلها[٥]، ومعرفة الأخبار التي لا مُعارِضَ لها[٦]. وتقييدُه فقه الحديث بقوله: «عن أهل الحديث» يدلُّ على أنّ مراده فهم الحديث لا علم الفقه، ويدلُّ عليه أيضاً قولُه في صَدْر النوع المذكور: «أما فقهاءُ الإسلام أصحابُ القياس والرأي والاستنباط والجدل والنَّظَر فمعروفون في كلِّ عصر وأهل كلِّ بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع

---

(١) وكان تصنيف الحاكم لهذا الكتاب قبل سنة ٣٨٩ بمدّة، فيكون قبل وفاته بنحو عشرين عاماً على الأقلّ، فقد ذكر الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» (١٧: ١٦٦) قال: «رأيتُ عجيبةً، وهي أنّ محدِّث الأندلس أبا عمر الطلمنكيَّ قد كتب كتاب «علوم الحديث» للحاكم في سنة تسع وثمانين وثلاث مئة، عن شيخ سمّاه عن رجل آخرَ عن الحاكم».

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص٢٥٧).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٣٠٣).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٣١٠).

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٤٠١).

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٤١٤).

فِقهَ الحديث عن أهله، ليُستَدَلَّ بذلك على أنّ أهل هذه الصَّنعة مَنْ تبحَّر فيها لا يجهلُ فِقهَ الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم»[1].

وهو ـ وإن ذكر فيه جماعةً يتنازعُهم المحدِّثون والفقهاء كأحمد وابن راهويه ـ قد ذكر فيه جماعةً لا يُعرَفون بالفقه ولا يَعُدُّهم الفقهاءُ منهم، كعليّ ابن المدينيّ[2] (ت٢٣٤) ومسلم بن الحجّاج[3] (ت٢٦١) وأبي حاتم الرازيّ (ت٢٧٧)، وعدّ للأول (ابن المديني) أسماءَ كتبه، ومنها: «اختلاف الحديث» خمسة أجزاء، و«تفسير غريب الحديث» خمسة أجزاء[4]، وأورد للثاني (مسلم بن الحجّاج) كلاماً في بيان نَسْخ حديث بحديث والتوفيق بين عدّة متون بجَمْعِها على معنى واحد، وذكر عند الثالث (أبي حاتم) قولَ أحمد بن سلمة: «ما رأيتُ بعد إسحاقَ ومحمَّدِ بن يحيى أحفَظَ للحديث ولا أعلَمَ بمعانيه من أبي حاتم محمَّد بن إدريس»[5]. وهو يدلُّ على أنّ مراده بفقه الحديث: فهمُه، لا الفنُّ المعروف.

يُضافُ إلى هذا أنّ ابن المديني هو القائل: «التفقُّه في معاني الحديث نصفُ

---

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص٢٥٧).

(٢) وترجمتُه تؤكِّد أنه لم يكن فقيهاً، ومن أجلِّ الكلمات في الثناء عليه قول أبي حاتم الرازيّ: «كان ابنُ المديني عَلَماً في الناس في معرفة الحديث والعِلَل»، وقول جماعة من الحفّاظ: إنه «أعلم أهل زمانه بعلل الحديث»، كما في «سير أعلام النبلاء» للذهبيّ (١١: ٤٣ و٤٩)، وكلاهما مقيَّد بالحديث.

(٣) وترجمتُه تؤكِّد أنه لم يكن فقيهاً، ومن أجلِّ الكلمات في الثناء عليه قول أحمد بن سلمة: «رأيتُ أبا زرعة وأبا حاتم يقدِّمان مسلماً في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما»، كما في «سير أعلام النبلاء» للذهبيّ (١٢: ٥٦٣)، وهو مقيَّد بالحديث كذلك.

(٤) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص٢٧٥).

(٥) «معرفة علوم الحديث» (ص٢٨٥).

العلم، ومعرفةُ الرجال نصفُ العلم»[١]، ومراده نصف علم الحديث كما هو ظاهر[٢]، فجعل نصف علم الحديث ما يتعلّق بالسَّنَد ورجاله، ونصفَه الآخر ما يتعلّق بالمتن ومعانيه.

ولا يكادُ كتابٌ من كتب «علوم الحديث» يخلو من هذه المباحث أو من بعضها، وهو اتفاقٌ منهم على أنّ المسائل المتعلِّقة بفهم المتون داخلةٌ في هذا الفنّ، إلا أنهم لم يُبيِّنوا وجه دخولها فيه. وسيأتي الكلامُ فيه قريباً.

الشاهد الثاني: أنّ الخطيب البغداديّ (ت٤٦٣) ـ وهو أحدُ المحاور المُهِمّة في علوم الحديث ـ قد صرَّح بنَقْص الراوي إذا اقتصر على سماع الحديث وروايته من دون أن يشتغل بتفهُّمه، فقال: «ولو لم يكن في الاقتصار على سماع الحديث وتخليده الصُّحُفَ دون التميُّز بمعرفة صحيحه من فاسده، والوقوف على اختلاف وجوهه، والتَّصرُّف في أنواع علومه، إلّا تلقيبُ المعتزلةِ القَدَريّة مَنْ سلك تلك الطريقة بالحشويّة؛ لوجَبَ على الطالب الأنَفةُ لنفسه، ودفعُ ذلك عنه وعن أبناء جنسه»[٣]، ثمّ ذكر كلمة أبي عاصم النَّبيل: «الرِّئاسةُ في الحديث بلا دِرايةٍ رئاسةٌ نَذِلة»، وفسّر الرِّئاسة بـ«اجتماع الطلبة على الراوي للسَّماع منه عند علوٍّ سنِّه وانصرام عُمُره»، ثم قال: «وإذا تميَّز الطالب بفهم الحديث ومعرفته تعجَّل بركة ذلك في شبيبته»[٤].

---

(١) انظر: «المحدث الفاصل» للرامهرمزي (ص٣٢٠)، و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب (٢: ٢١١).

(٢) إذ لم يذكر التفقُّه في معاني آيات الكتاب ومعرفة ما يتعلّق بها من الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول ونحوهما، فضلاً عن علوم اللغة وأصول الفقه والعقائد.

(٣) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب (٢: ١٨٠).

(٤) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢: ١٨١).

الشاهد الثالث: أنّ المؤلِّفين في الأنواع الحديثيّة المتّصلة بفقه الحديث، فيهم مَنْ هو محدِّث فقيه، وفيهم مَنْ هو محدِّث فقط، ولم يكن عدمُ الفقه بمانع لهم من التصنيف في تلك الأنواع.

فقد صنَّف في الناسخ والمنسوخ: أحمد بن حنبل (ت٢٤١)، وأبو بكر الأثرم (ت٢٧٣)، وأبو داود السِّجِسْتانيّ (ت٢٧٥)، وأبو الشيخ ابن حيّان (ت٣٦٩)، وأبو حفص ابن شاهين (ت٣٨٥). والإمام أحمد فقيه مجتهد، وأبو داود له حظّ جيِّد من الفقه، لكنْ أبو الشيخ حافظ كبير لا يُعرَف له ذِكرٌ في الفقه، وابنُ شاهين محدِّثٌ واعظ، قيل فيه: «كان لا يعرفُ من الفقه، لا قليلاً ولا كثيراً، وإذا ذُكِرَ له مذاهبُ الفقهاء كالشافعيِّ وغيره يقول: أنا محمَّديُّ المذهب»[1]. فتصنيفُ هذين المحدِّثين وأمثالهما في الناسخ والمنسوخ شاهدٌ على أنّ (التفقُّه في متون الأحاديث) إلى هذه الرُّتبة داخلٌ في علم الحديث، وغيرُ كافٍ لعدِّ المُشتَغِل به فقيهاً.

الشاهد الرابع: أنّ طاشكبري زادَهْ (ت٩٦٨) ذكر في كتابه «مفتاح السعادة» ـ وهو من الكتب الرئيسة في تصنيف العلوم ـ فروعَ علم الحديث في موضعَيْن[2]،

---

(١) انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب (١٣: ١٣٦)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦: ٤٣٣).

(٢) وذلك لتفريقه بين علم رواية الحديث وعلم دراية الحديث، كما في «مفتاح السعادة» (٢: ٥٢ و١١٣)، فذكر فروعَ كلٍّ واحدٍ منهما على حِدَة، وإنْ لم يُميِّز بينهما عند التفريع مكتفياً في الموضع الأول (٢: ٣٤١) بقوله: «فروع علم الحديث»، وفي الموضع الثاني (٢: ٥٥١) بقوله: «فروع علم الحديث»، لكن يظهرُ من أسماء الفروع المذكورة في كلِّ موضع مرادُه بوضوح، فقد ذكر في الموضع الأول: علم شرح الحديث، وأسباب الورود، والناسخ والمنسوخ، وغريب اللغة، وغيرها، ومن الواضح اختصاصها بالدراية، بناءً على اصطلاحه في علم دراية الحديث: أنه ما يتعلق بفهم المعاني، وذكر في الموضع الثاني: علم المواعظ، والأدعية والأوراد، والآثار، والزهد والورع، والمغازي، ومن الواضح اختصاصها بالرواية.

ذكر في الأوّل منهما: عِلمَ شرح الحديث، وعلمَ أسباب ورود الحديث، وعلمَ ناسخ الحديث ومنسوخه، وعلمَ غرائب لُغات الحديث، وعلمَ دفع مطاعن الحديث (يعني: مشكل الحديث)، وعلم تلفيق الأحاديث (يعني: مختلف الحديث)، وغيرها[١]. وهذه علومٌ متعلِّقة بفهم الحديث وفقهه، ومع ذلك لم يُخرِجْها المشتغلون بتصنيف العلوم ـ ومنهم طاشكبري زاده ـ عن علم الحديث.

وعليه، فقد ثبت أنّ (التفقُّه في متون الأحاديث) بمرتبته الدُّنيا داخلٌ في علم الحديث، وهنا يَبرُز سؤالٌ وجيه، وهو: أنّ موضوع علم الحديث هو الراوي والمرويّ من حيث الرواية، أو السَّنَد والمتن من حيث الرواية، كما سبق تقريرُه[٢]، فلا يكونُ المرويُّ أو المتنُ من حيث فهمُه وفقهُه موضوعاً لعلم الحديث، فما وجه إدخاله فيه؟ وأنّ غاية علم الحديث هي تمييز المقبول من المردود[٣]، وهو أمرٌ نقديّ، وليس التفقُّه في المتون كذلك، فما وجه إدخاله في هذا العلم إذن؟

والجواب: أنّ حيثيّة الرواية وغاية النقد ما زالتا مُعتَـبَرتَيْن في (التفقُّه في متون الأحاديث) بمرتبته التي أدخلناها في علم الحديث، إذ لا يخفى أنّ عدداً من مباحث النقد متوقِّفة على فهم الناقد للمتن، كالرواية بالمعنى واختصار الحديث والزيادة والشذوذ وأنواع عديدة من العلل، فإنّ منها ما هو مؤثِّر فيُـرَدُّ، ومنها ما هو غير مؤثِّر فيُقبَل، ومن هنا كان (التفقُّه في متون الأحاديث) إلى حدِّ تمييز المؤثِّر من اختلاف الروايات من غير المؤثِّر مُهِمّاً للمُشتَغِل بالحديث المتصدِّي لنقده.

ومعرفةُ الناسخ والمنسوخ ومختلِف الحديث مُهِمّةٌ للمحدِّث من هذه الجهة

---

(١) انظر: «مفتاح السعادة» لطاشكبري زاده (٢: ٣٤١-٣٤٣).

(٢) انظر المبحث (١. ٢.) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الثاني منه.

(٣) انظر المبحث (١. ٣.) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الرابع منه.

نفسها، إذ قد يرى بعض النُّقّاد مخالفةَ الحديث للسُّنّة المشهورة، فينقُده من جهة متنه، ولا يتمُّ له ذلك إلا بالاحتراز عن كونه منسوخاً أو محمولاً على أحد معانيه المحتملة مثلاً، فلا بدّ إذن من أن يكون الناقدُ على دراية بالناسخ والمنسوخ ومختلف الحديث، لكنْ لا مطلقاً، فهذا شأنُ الفقهاء، بل إلى حدٍّ يُمكِّنُه من مثل هذا النقد.

ثمّ إنّ (التفقُّه في متون الأحاديث) له علاقةٌ وثيقة بتدوين الحديث وتصنيفه على الأبواب، كما هو الحال في كتب الجوامع والسُّنن والمصنَّفات، ومن مؤلِّفي تلك الكتب مَنْ كان محدِّثاً صِرْفاً لا اشتغال له بعلم الفقه، غير أنّ التبويب على الحديث يحتاج إلى قَدْر من التفقُّه في المتون، وهو قَدْرٌ داخلٌ في علم الحديث، وليس بخارج عن علم الفقه، ومع ذلك فليس بكافٍ لعَدِّ المُشتَغِل به في الفقهاء أو إطلاق وَصْف الفقيه عليه.

٣. ١. ٣. خلاصة القول في مراتب علم الحديث

يُستَخلَصُ مما سبق بحثُه في المطلبَيْن السابقَيْن أنه يُمكِنُنا القول بأنّ لعلم الحديث ثلاثَ مراتب، وهي كما يلي مُرتَّبةً من الأدنى إلى الأعلى:

الأولى: الاشتغال بتحمُّل الحديث سماعاً أو قراءةً أو إجازةً، وتكثير الشيوخ والأسانيد، وطلب العلوّ والإغراب. ويُقال لصاحب هذه المرتبة: راوٍ أو مُسنِد. والفرقُ بينهما بقلّة الرواية وكثرتها.

الثانية: الاشتغال بالحديث تصحيحاً وتضعيفاً، وبالأسانيد نقداً وإعلالاً، وبالرواة جرحاً وتعديلاً، وبالأسماء ضبطاً وتقييداً، إضافةً إلى الاشتغال بتحمُّل الحديث. ويُقال لصاحب هذه المرتبة: محدِّث أو حافظ. والفرقُ بينهما بقلة الحفظ وكثرته.

الثالثة: الاشتغال بألفاظ الحديث شرحاً وإيضاحاً، وبالمتون نسخاً وجمعاً وترجيحاً، إضافةً إلى الاشتغال بالتحمُّل ومعرفة الأسماء والرُّواة والعلل والتصحيح والتضعيف. ويُقال لصاحب هذه المرتبة: محدِّث أو حافظ، أيضاً، غير أنه فوق الذي قبله.

أما أنه يُقال لصاحب المرتبة الأولى: راوٍ، فهو ظاهر، وأما أنه يُقال له: مُسنِد، فيدلُّ عليه قولُ السُّيوطيّ: «المُسنِد: بكسر النون، هو مَنْ يروي الحديث بإسناده، سواءٌ كان عنده علمٌ به أو ليس له إلا مجرَّد رواية»[١].

وأما أنه يُقال لصاحب المرتبة الثانية: محدِّث أو حافظ، فيدلُّ عليه قول ابن سيِّد الناس (ت٧٣٤): «المحدِّث في عصرنا: مَنِ اشتغَلَ بالحديث روايةً ودرايةً وكتابةً، واطّلع على كثير من الرُّواة والرِّوايات في عصره، وتبصَّر في ذلك حتّى عُرِفَ فيه خطُّه، واشتهر فيه ضبطُه، فإن انبسط في ذلك وعرف أحوال مَنْ تقدّم من شيوخه وشيوخ شيوخه، طبقةً طبقة، بحيث يكون ما يعلمُه من أحوال الرواة في كلِّ طبقة أكثرَ مما يجهلُه فهذا حافظ»[٢]. فقوله: «روايةً وكتابةً» يشير إلى المرتبة الأولى (الرواية)، وقوله: «واطّلع على كثير من الرُّواة» يشير إلى المرتبة الثانية (الاشتغال بالرواة والأسانيد والعلل).

ويقرُب منه قولُ مُغُلطاي (ت٧٦٢): «الذي يُطلَق اسم المحدِّث في عرف المحدِّثين: أن يكون كتب وقرأ وسمع ووعى، ورحل إلى المدائن والقرى، وحصَّل أصولاً، وعلّق فروعاً من كتب المسانيد والعلل والتواريخ التي تقرُب من ألف تصنيف،

---

(١) «تدريب الراوي» للسُّيوطي (٢: ٣٩).

(٢) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» للزركشي (١: ٥٣)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (٢: ٥٩-٦٠).

فإذا كان كذلك فلا يُنكَر له ذلك»[١]. فقوله: «كتب وقرأ وسمع ووعى ورحل» يشير إلى المرتبة الأولى، وقوله: «وعلّق فروعاً من كتب المسانيد والعلل والتواريخ» المرادُ به معرفة الرجال والأسانيد والعلل من مصادرها، لضعف الحفظ عند المتأخرين، يشير إلى المرتبة الثانية.

وهو صريحُ كلام فقهاء الشافعيّة فيمن أوصى للعلماء، قال الرافعيّ والنوويّ: «صُرِفَ إلى العلماء بعلوم الشرع، وهي: التفسير والفقه والحديث، ولا يدخل في هذا الاسم الذين يسمعون الحديث ولا عِلمَ لهم بطرقه ولا بأسامي الرواة ولا بالمتون، فإنّ السَّماع المجرَّد ليس بعلم»[٢]، وقال الزركشي: «أما الفقهاء فاسم المُحدِّث عندهم لا يُطلَق إلا على من حفظ متون الحديث، وعلم عدالةَ رجاله وجرحها، دون المُقتَصِر على السَّماع»[٣].

وأما أنه يُقال لصاحب المرتبة الثالثة: محدِّث وحافظ، أيضاً، فيدلُّ عليه جوابُ العراقيّ (ت٨٠٦) حين سأله تلميذه ابن حجر العسقلانيّ عن حدِّ الحافظ في زمانه، فقال: «إن اكتُفي بكون الحافظ يَعرِفُ شيوخه وشيوخ شيوخه أو طبقةً أخرى فهو سهلٌ لمن جعل فنَّه ذلك دون غيره؛ مِن حفظِ المتون[٤] والأسانيد، ومعرفة أنواع علوم الحديث كلِّها، ومعرفة الصحيح من السَّقيم، والمعمول به من غيره، واختلاف العلماء واستنباط الأحكام، فهو[٥] أمرٌ ممكِن، بخلاف ما ذُكِر من جميع

---

(١) «إصلاح كتاب ابن الصلاح» لمغلطاي (٢: ٥٥).
(٢) «فتح العزيز» للرافعي (٧: ٩٠)، و«روضة الطالبين» للنووي (٦: ١٦٩).
(٣) «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (١: ٤٤).
(٤) ولفظ الوليّ العراقي في «الأجوبة المرضية»: «فهو سهلٌ، بخلاف من جعل دأبه حفظَ المتون والأسانيد ...»، وهي تُوضِح خفاء العبارة المنقولة هنا.
(٥) أي: الاكتفاء بكون الحافظ يعرف شيوخه وشيوخ شيوخه أو طبقةً أخرى.

ما ذُكِر، فإنه يحتاج إلى فراغ وطول عُمُرٍ وانتفاء الموانع»[١]، فذكر معرفةَ المعمول به من غيره ومعرفةَ اختلاف العلماء واستنباط الأحكام من الأمور التي تُشتَـرَط في حدِّ الحافظ على أحد الاحتمالين، وساقها مع معرفة الصَّحيح من السَّقيم في مساقٍ واحد، فدلّ على أنّ شأن الأمرَيْن واحدٌ في التسمية بالمحدِّث، أعني بالأمرين: معرفةَ الصحيح من السَّقيم، ومعرفةَ المعمول به من غيره واختلاف العلماء، فإما أن يُشترطا جميعاً في إطلاق هذه التسمية وإما أن لا يُشترطا جميعاً في إطلاقها[٢].

(١) «أجوبة الحافظ العراقي على أسئلة تلميذه الحافظ ابن حجر» (ص١٤٤-١٤٥). ونقله ابنُه الوليّ العراقي في «الأجوبة المرضية» (ص٧٠) مختصراً، والسيوطي في «تدريب الراوي» (٢: ٦١-٦٢)، و«البحر الذي زخر» (١: ٢٨٤-٢٨٥).

(٢) والظاهر أنّ مراده من استنباط الأحكام: بيان ما يمكن أن يُستَدَلّ بالحديث عليه من أحكام، كما يقع في كثير من كتب الشروح، لا استنباط الأحكام التي هي وظيفة المجتهد، واستنباط الأحكام بالمعنى الأول سلكه المحدِّثون القدماء في تراجم أبواب كتبهم، ولم يُوجِب ذلك عَدَّهم في زمرة الفقهاء، فضلاً عن المجتهدين.

٣. ٢. موضع كتب علوم الحديث في هذه المراتب

بعدما تقرَّر في المبحث السابق تقسيمُ علم الحديث إلى ثلاث مراتب، فلا بدّ من البحث الآن في تعيين موضع كتب علوم الحديث في هذه المراتب، فنقول:

من الواضح أولاً أنّ المذكور في تلك المراتب هو أمورٌ تطبيقيّة تفصيليّة، وأنّ المذكور في كتب علوم الحديث هو أمورٌ نظريّة إجماليّة، فالعلاقةُ بينهما علاقةُ تفصيل وإجمال من جهة، وعلاقةُ تطبيق وتنظير من جهة أخرى. والسؤال الآن: أهي تنظيرٌ إجماليّ للمراتب الثلاث جميعاً؟ أم هي تنظيرٌ إجماليّ لمرتبة منها بعينها؟ أم هي مدخل نظريّ إجماليّ للمراتب الثلاث جميعاً؟ أم هي مدخل نظريّ إجماليّ لمرتبة منها بعينها؟

والذي يدلُّ عليه واقعُ هذه الكتب، وتشهدُ له عباراتُ مصنِّفيها فيها: أنّ كتب علوم الحديث ما هي إلا مدخلٌ نظريّ إجماليّ للمرتبة الثانية من مراتب هذا العلم، وهي المرتبة المُشتَمِلة على تصحيح الأحاديث وتضعيفها، ونقد الأسانيد وإعلالها، وجرح الرواة وتعديلهم، وضبط الأسماء وتقييدها.

ويشهد لهذا ثلاثة أمور:

الأول: تصريح ابن الصلاح وغيره به.

فقد ذكر ابنُ الصلاح (ت٦٤٣) هذا المعنى صريحاً في كتابه «معرفة أنواع علم

الحديث» الذي هو عمدة المتأخرين في هذا الفنّ، قال: «ثمّ إنّ هذا الكتاب ـ يعني: كتابه «معرفة أنواع علم الحديث» ـ مَدخَلٌ إلى هذا الشأن، مُفصِحٌ عن أصوله وفروعه، شارحٌ لمصطلحات أهله ومقاصِدِهم ومُهمّاتهم التي يَنقُص المحدِّثُ بالجهل بها نقصاً فاحشاً، فهو إن شاء الله جديرٌ بأن تُقدَّم العنايةُ به»(١).

وهذا النّصُّ في غاية الأهمية لبيان ما قصَدَه مُصنِّفو كتب علوم الحديث من كتبهم، وما كان في أذهانهم من تصوُّر لها في واقعها، ومع ذلك فلم يشتهر عند كثير من المعاصرين، ولعلّ عدم اشتهاره بسبب وروده في أثناء الكتاب لا في مقدِّمته، فقد وقع في أواخر النوع الثامن والعشرين المُعَنوَن بـ«معرفة آداب طالب الحديث».

والسِّياقُ الذي أورد ابنُ الصلاح فيه هذه العبارة مُهِمّ فيما نحن فيه، فقد ذكر أوّلاً أنه «لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصرَ على سماع الحديث وكَتْبه، دون معرفته وفهمه»، ثم أوصاه بالعناية بـ«الصحيحين» ثم بـ«سنن» أبي داود والنَّسائيّ والترمذيّ؛ ضبطاً لمُشكِلها، وفهماً لخفيِّ معانيها، وأوصى في هذا السياق بـ«السنن الكبرى» للبيهقيّ، ثم قال: «ثم بسائر ما تمسُّ حاجةُ صاحب الحديث إليه من كتب المسانيد والجوامع ومن كتب علل الحديث ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدِّثين ومن كتب الضبط لمشكل الأسماء»، وذكر في المسانيد: «مسند أحمد»، وفي الجوامع: «موطأ مالك»، وفي العلل: «العلل» للإمام أحمد بن حنبل وكتاب «العلل» للدارقطني، وفي معرفة الرجال وتواريخ المحدثين: «التاريخ الكبير» للبخاريّ و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، وفي ضبط مُشكِل الأسماء: كتاب «الإكمال» لابن ماكولا، ثم قال: «وليَشتَغِل بالتخريج والتأليف والتصنيف إذا استَعدَّ لذلك وتأهّلَ له»، ونقل في هذا الموضع عن الخطيب أنه «يُثبِّتُ الحفظ، ويُذكي

---

(١) «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٢٥٥).

القلب، ويَشحَذُ الطبع، ويُجيدُ البيان، ويكشفُ المُلتَبِس ...، وقلّ ما يَمهَر في علم الحديث، ويقفُ على غوامضه، ويَستَبين الخفيَّ من فوائده إلا من فعل ذلك»[١]، ثم ذكر طرق تصنيف الحديث على الأبواب وعلى المسانيد، وختم هذا الباب بوصف كتابه بأنه «مدخلٌ إلى هذا الشأن».

فابنُ الصلاح إذن يَرسُم طريقاً طويلاً لطالب هذا العلم، يضعُ كتابه «معرفة أنواع علم الحديث» مدخلاً في أوّله، بحيث يَتبَعُه ـ ولا بُدّ ـ العنايةُ بأمّهات كتب الرواية إسناداً ومتناً، ومدارسةُ كتب العلل والطبقات والجرح والتعديل، ثمّ ممارسةُ التخريج، ويُنبّه على أنّ المهارة في هذا العلم لا تُكتَسَبُ إلا بالاشتغال بالتخريج غالباً بعد استيفاء المراحل السابقة له.

وهذا الطريقُ الذي رسَمَه ابنُ الصَّلاح قد تابعه عليه غيرُ واحد من المصنِّفين في علوم الحديث، ومنهم العراقيّ (ت٨٠٦) ناظمُ كتابه، حيثُ قال في «الألفية»:

واقــرأ كتابــاً فــي علــوم الأثَرِ   كابنِ الصَّلاحِ أو كذا المُختَصَرِ[٢]

أي: كهذا المختصر، يعني: ألفيّة الحديث المسمّاة «التبصرة والتذكرة»، فهو لا يراها سوى مختصراً لكتاب ابن الصلاح الموصوف بكونه مدخلاً، وهو ما أكّده السَّخاويُّ في شرحها حيث قال: «أو كذا النَّظْم المُختَصَر منه المُلخَّص فيه

---

(١) «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٢٥٠-٢٥٢). ولفظُ الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢: ٢٨٠): «قلّ ما يَتمهَّر في علم الحديث ويقفُ على غوامضه ويستثير الخفيَّ من فوائده إلا مَن جمع متفرِّقه، وألّفَ مُتشتِّتَه، وضمَّ بعضَه إلى بعض، واشتغَلَ بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه، فإنّ ذلك الفعل مما يُقوّي النَّفْسَ، ويُثبّت الحفظ، ويُذكي القلب، ويَشحَذُ الطبع، ويَبسُط اللِّسان، ويُجيد البيان، ويكشف المُشتَبِه، ويُوضِح المُلتَبِس».

(٢) «التبصرة والتذكرة» للعراقي (ص١٥٨)، البيت ٧٢٥.

مقاصِدُه»[١]، فوصف «الألفيّة» بأنها تلخيصٌ لمقاصد كتاب ابن الصلاح.

وهذا وإن خفي على عدد من المعاصرين[٢] فليس فيه ما يُثير العَجَب، لكنّ الذي قد يَلفِتُ النَّظَرَ ويُثير العجَبَ هو ما أضافه السَّخاويُّ بإثر ذلك من قوله: «وعوِّل على شرحه هذا ـ يعني: كتابه «فتح المغيث» ـ واعتَمِدْه، فلا ترى نظيرَه في الإتقان والجمع مع التلخيص والتحقيق ... متفهِّماً لِـما يليقُ بخاطرك منها، ممَّن يكونُ ممارساً للفنّ مطبوعاً فيه عاملاً به، وإلا تكُنْ كخابطِ عَشْواء، ركِبَ مَتْنَ عَمْياء»[٣]، فالضمير في قوله: «منها» مرجعُه إلى «علوم الأثر» المذكورة في قول العراقيّ السالف: «واقرأ كتاباً في علوم الأثر».

فعلى الرغم من كونِ كتابه «فتح المغيث» من مطوَّلات كتب علوم الحديث وأكثرها استيعاباً للأقوال وتحريراً للمسائل، ووصفِه إيّاه بعدم النَّظير في الإتقان والتحقيق، وهو جديرٌ بذلك فعلاً، وإيصائه طلبةَ الحديث باعتماده والتعويل عليه، مع هذا كلِّه يرى السَّخاويُّ أنّ مَنْ لم يكن ممارساً للفنّ ممارسةً طويلة إلى حدٍّ أن يَنطَبِعَ به ـ وهو ما يمكن أن نُعبِّر عنه بحصول المَلَكة له فيه ـ إذا عمَدَ إلى كتب علوم الحديث، ولو إلى أكثرها تفصيلاً وتحريراً، وقام بتطبيق ما يُذكَر فيها على ما يُلاقيه من أخبار، فإنه سيَتَخبَّطُ وتتناقضُ أحكامُه، وتكثُرُ سقطاتُه وأوهامُه، ويَختَلُّ منهجُه وكلامُه. فكيف بمَنِ اكتفى بمُختَصَرات كتب هذا الفنّ؟!

ومرادُه بالممارسة: ممارسة تطبيقات النُّقّاد، والبحث عن مآخذهم في أحكامهم النَّقديّة، والنظر في وجوه تصرُّفاتهم، على ما أشار إليه بقوله في موضع

---

(١) «فتح المغيث» للسخاوي (٣: ٣٠٧).

(٢) مِن أصحاب الاتجاهَيْن الأول والثاني اللذَيْن ستأتي دراستُهما في الفصل الرابع.

(٣) «فتح المغيث» (٣: ٣٠٧).

آخر: «فتقليدُهم والمشيُ وراءهم وإمعانُ النظر في تواليفهم ... يُوجِبُ لك ـ إن شاء الله ـ معرفةَ السُّنَن النبوية»(١)، وسيأتي نقلُه بسياقه قريباً.

وفي هذا السَّياق نفسه ـ أعني: سياقَ وَصْف ابن الصلاح لكتابه بكونه مدخلاً ـ يأتي قولُ ابن دقيق العيد (ت٧٠٢) في أول كتابه «الاقتراح»: «هذه نُـبَذٌ من فنون مُهِمّة في علوم الحديث، يُستَعان بها على فهم مصطلحات أهله ومقاصدهم ومراتبهم على سبيل الاختصار والإيجاز، لتكون كالمدخل إلى التوسُّع في هذا الفنّ»(٢)، فنبَّه من مطلع الكتاب إلى هذا المعنى بإيجاز.

الثاني: تفريقُ العراقيّ بين علم الحديث وعلم اصطلاح الحديث، وإيضاحُ البقاعيّ له.

قال العراقيّ (ت٨٠٦) في مقدِّمة شرحه على «ألفيّته» في الحديث: «علم الحديث خطيرٌ وَقْعُه، كثيرٌ نفعُه، عليه مدار أكثر الأحكام، وبه يُعرَف الحلال والحرام، ولأهله اصطلاحٌ لا بدّ للطالب من فهمه، فلهذا نُدِبَ إلى تقديم العناية بكتابٍ في عِلمِه(٣)، وكنتُ نظمتُ فيه أرجوزةً ألّفتُها، ولبيان اصطلاحهم ألّفتُها»(٤)، فذكر في أوّل هذه الفقرة «علم الحديث»، وأتبَعه قولَه: «ولأهله اصطلاحٌ ... نُدِبَ إلى تقديم العناية بكتاب في عِلمِه»، ففرّقَ بين علم الحديث الذي يُعرَفُ به الحلال والحرام، وعلم اصطلاح الحديث، وأشار في قوله: «تقديم العناية بكتاب في علمه» إلى كون علم اصطلاح الحديث مقدِّمةً إلى علم الحديث.

وكلام البقاعيّ (ت٨٨٥) صريحٌ في هذا، فقد قال تعليقاً على هذه العبارة:

---

(١) «فتح المغيث» (١ : ٢٨٩).

(٢) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» لابن دقيق العيد (ص٢١٣-٢١٤).

(٣) أي: في علم الاصطلاح.

(٤) «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (١ : ٩٧).

«المراد بـ«علم الحديث» في قوله: «فعلمُ الحديث خطيرٌ وقعُه» ليس مجرَّدَ هذا الاصطلاح» أي: المصطلحات المذكور في «ألفيّة» العراقيّ المستفادة من كتاب ابن الصلاح، قال البقاعيّ: «بل مع المُشتَمِل على أحوال الرجال والعلل والغريب ونحو ذلك مما يصير به الرجل نقّاداً جِهبِذاً»، ثم قال ـ تعليقاً على قول العراقي: «ولأهله اصطلاح» ـ: «وهذه الألفيّةُ في علم هذا الاصطلاح المنسوب إلى أئمة علم الحديث»[١].

وكلامُ البقاعيّ هذا مفيدٌ جدّاً في الدلالة على ما نحن بصدده، كما أنه مفيدٌ في الدلالة على تقسيم علم الحديث إلى مراتب ـ كما سلف في المبحث السابق ـ وشرح تصوُّر المصنِّفين في علم مصطلح الحديث لتلك المراتب.

الثالث: ما ذكره كثير من المؤلِّفين في علوم الحديث، تبعاً لابن الصلاح، في بحث الحديث المعلَّل من تعظيم شأن علل الحديث وبيان عُسْر الوقوف عليها، قال ابن الصلاح: «اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجلِّ علوم الحديث وأدقِّها وأشرفها، وإنما يَضطَلِعُ بذلك أهلُ الحفظ والخبرة والفهم الثاقب»[٢]، وذكر هذه العبارة بنحوها النوويّ وابن الملقِّن[٣].

وزادها ابنُ حجر في كتابيه «النكت» و«النزهة» تفصيلاً يهمُّنا في محلّ البحث هنا، قال في «النكت»: «هذا الفنُّ أغمضُ أنواع الحديث وأدقُّها مسلكاً، ولا يقوم به إلا مَنْ منحَه الله تعالى فهماً غائصاً واطِّلاعاً حاوياً وإدراكاً لمراتب الرواة ومعرفةً

---

(١) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٥٥-٥٦).

(٢) «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح (ص٩٠).

(٣) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص٤٣)، و«إرشاد طلاب الحقائق» (ص٨٦)، و«المقنع» لابن الملقن (١: ٢١٢).

ثاقبة، ولهذا لم يتكلّم فيه إلا أفرادٌ من أئمة هذا الشأن وحُذّاقهم، وإليهم المرجعُ في ذلك؛ لِـما جعَلَ الله فيهم من معرفة ذلك والاطلاع على غوامضه، دون غيرهم ممَّن لم يُمارِس ذلك»[١]. وقال في «النزهة»: «وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقِّها، ولا يقومُ به إلا مَنْ رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفةً تامّة بمراتب الرواة، وملكةً قويّةً بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلّم فيه إلا القليلُ من أهل هذا الشأن»[٢]. ونقل هذا الأخير بنحوه السخاويُّ في «فتح المغيث»[٣].

ويقول السخاويّ في مبحث الحديث المعلَّل أيضاً: «فالله تعالى بلطيف عنايته أقام لعلم الحديث رجالاً نقّاداً، تفرَّغوا له وأفنَوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه وعِلَلِه ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوّة واللِّين. فتقليدُهم والمشيُ وراءهم، وإمعانُ النظر في تواليفهم، وكثرةُ مجالسة حفّاظ الوقت، مع الفهم وجَوْدة التصوُّر، ومداومة الاشتغال، وملازمة التقوى والتواضع؛ يُوجِبُ لك ـ إن شاء الله ـ معرفةَ السُّنَن النبوية»[٤].

وهؤلاء أعمدةُ المصنِّفين في علوم الحديث من المتأخرين: ابن الصلاح وابن حجر والسَّخاويّ، يصرِّحون بأن هذا النوع من أنواع علوم الحديث لا يمكن أن يَتَحصَّل بدراسة كتب علوم الحديث، ويَحصُرون طريق تحصيله بمعرفة الرواة وطبقاتهم ومراتبهم، وممارسة الأسانيد والمتون، ومدارسة كلام النُّقّاد، حتى تُكتَسَب الملكة النَّقْديّة.

---

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (٢: ٧١١).

(٢) «نزهة النظر» لابن حجر (ص٩٢).

(٣) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١: ٢٤٦، ٢٨٨).

(٤) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١: ٢٨٩).

ولم يكن هذا الأمر مُستَقِراً في أذهان مصنِّفي كتب علوم الحديث المشتغلين بالحديث، بل كان معلوماً عند غيرهم ممَّن له مشاركة يسيرة في هذا العلم، فقد قال ابن الأكفاني (ت٧٤٩) بعدما عرَّف علم الحديث درايةً: «والكتب المنسوبة إلى هذا العلم، كـ«تقريب التيسير» للنواويّ، أو أصله كـ«علوم الحديث» للحاكم، أو أصله كـ«الكفاية» للخطيب، إنما هي مداخل، ليست بكتب كافية في هذا العلم»[1].

وابن الأكفاني: طبيبٌ ماهر، برع في الفلسفة والرياضيّات، مع مشاركة جيِّدة في الأدب والتاريخ، أما مشاركتُه في الحديث فيسيرة، قال الغماري: «لم يكن من أهل الحديث، ولا خبرة له بالصِّناعة الحديثيّة»[2]، وقد وَهِمَ هنا في تسمية كتاب النوويّ، ثم وَهِمَ ثانيةً حيثُ جعل أصلَ كتابِ النوويّ كتابَ الحاكم، وإنما أصلُه كتاب ابن الصلاح، ووَهِمَ ثالثةً حيثُ جعل أصلَ كتابِ الحاكم كتابَ الخطيب، وقد توفي الحاكم سنة ٤٠٥، والخطيب سنة ٤٦٣، وهذا يؤكِّد أنّ مشاركته في الحديث يسيرة، ومع ذلك كلِّه فقد كان يُدرِكُ بوضوح أنّ هذه الكتب ليست إلا مدخلاً لهذا العلم.

وبهذه النصوص وأمثالها يُعرَف أنّ تصوُّر هؤلاء العلماء ـ من المحدِّثين المتأخرين وغيرهم ـ لكتب علوم الحديث إنما هو كونها مدخلاً إجماليّاً ومقدّمةً تمهيديّةً لمباحث علوم الحديث المتوقِّفة بعدها على مدارسةِ فروع هذا العلم من كتبه الأولى المطوَّلة، وممارسة تطبيقها على أشخاص الرواة وأفراد الأحاديث تفصيليّاً[3].

---

(١) «إرشاد القاصد» لابن الأكفاني (ص١٦٠).

(٢) «توجيه العناية» للغماري (ص٢١).

(٣) ولذا نجدُ تصرُّف هؤلاء المتأخِّرين في تطبيقاتهم النقديّة في كتب التخريج وشروح الحديث أكثر اتساعاً ومرونةً من أقوالهم التنظيريّة في كتبهم في علم المصطلح، وهذا ظاهرٌ في مقارنة تطبيقات ابن حجر في «فتح الباري» بأقواله التنظيريّة في «النزهة» و«النكت على =

وبناءً على هذا التقرير والتحرير، وعطفاً على ما تقدّم من تقسيم علم الحديث إلى ثلاث مراتب، يُمكِنُنا إعادة صياغة تلك المراتب بعد إضافة كتب علوم الحديث إليها على هذا النَّحْو.

المرتبة الأولى: رواية الحديث.

وفيها الاشتغال بتحمُّل الحديث سماعاً أو قراءةً أو إجازةً، وتكثير الشيوخ والأسانيد، وطلب العلوّ والإغراب. ويُقال لصاحب هذه المرتبة: راوٍ أو مُسنِد. والفرقُ بينهما بقلّة الرواية وكثرتها. ومحلُّها في المصنَّفات: كتب الفهارس والأثبات والمشيخات ونحوها، فضلاً عن كتب المسانيد والجوامع والسُّنن(١).

ومدخل المرتبة الثانية: علم مصطلح الحديث.

وفيها: الاشتغال بتعريف المصطلحات، وبيان المسائل، وعَرْض الأقوال، وتقعيد التطبيقات وتأصيلها، وجمع الأشباه والنظائر. ومحلُّها في المصنَّفات: كتب علوم الحديث.

= كتاب ابن الصلاح» مثلاً. وهذا لا ينفي وجود أمثلة تطبيقيّة نقديّة التَزَموا فيها بالمقرَّر في علم المصطلح من غير توسُّع في كتب الجرح والتعديل، ولا غَوْص في علم العلل، ولا إعمال لأقوال النُّقّاد، فهذا موجود أيضاً، لكن ليس منشؤُه من نظرتهم إلى كتب المصطلح وتصوُّرها على أنها تنظيرٌ تامّ للتطبيق النقديّ، فهذا مخالفٌ لصريح كلامهم في ذلك التصوُّر، بل منشؤُه من أمور أخَر، كالعجلة أو المَيْل إلى نصرة المذهب أو ردِّ قول المُخالِف ونحوها. وسيأتي هذا المعنى في كلام المُعلِّميّ في المبحث (٤. ١. ٣.) من الفصل الرابع.

(١) على أنّ كتب الجوامع والسُّنن لا تخلو من التعرُّض إلى المراتب التالية، لتَداخُل تلك المراتب عند المحدِّثين قديماً، فنجدُ في «صحيح البخاري» ـ وهو من الجوامع ـ روايةَ الحديث ومسائلَ من مصطلح الحديث ونقد الحديث وفقهَه، وإن كان معدوداً في كتب الرواية أصالةً.

والمرتبة الثانية: نقد الحديث.

وفيها: الاشتغال بالحديث تصحيحاً وتضعيفاً، وبالأسانيد نقداً وإعلالاً، وبالرواة جرحاً وتعديلاً، وبالأسماء ضبطاً وتقييداً، إضافةً إلى الاشتغال بتحمُّل الحديث. ويُقال لصاحب هذه المرتبة: محدِّث أو حافظ. والفرقُ بينهما بقلة الحفظ وكثرته. ومحلُّها في المصنَّفات: كتب الرجال والتاريخ والطبقات والجرح والتعديل، وكتب علل الحديث، وكتب التخريج.

والمرتبة الثالثة: فهم الحديث.

وفيها: الاشتغال بألفاظ الحديث شرحاً وإيضاحاً، وبالمتون نسخاً وجمعاً وترجيحاً، إضافةً إلى الاشتغال بالتحمُّل ومعرفة الأسماء والرُّواة والعلل والتصحيح والتضعيف. ويُقال لصاحب هذه المرتبة: محدِّث أو حافظ، أيضاً، غير أنه فوق الذي قبله. ومحلُّها في المصنَّفات: كتب غريب الحديث، ومختلف الحديث، ومشكل الحديث، وشروح الحديث.

٣. ٣. تقسيم علم الحديث إلى علم رواية وعلم دراية

٣. ٣. ١. مناقشة تقسيم ابن الأكفاني

قسم ابنُ الأكفاني (ت٧٤٩) علم الحديث إلى قسمين: علم رواية الحديث، وعلم دراية الحديث. ونقله عنه البقاعيّ في «النكت الوفيّة» مع تصرُّف وزيادة تحرير، وعنه نقله السيوطيُّ في «تدريب الراوي»، ومنه صار محلَّ بحثٍ ومناقشة عند المعاصرين.

عرَّف ابنُ الأكفاني علم رواية الحديث بأنه: «عِلمٌ بنَقْل أقوال النبيِّ ﷺ وأفعاله بالسماع المتّصِل وضَبْطِها وتحريرها»[١]، وذكر أنّ أهمَّ كتب هذا العِلم: «الصحيحان» للبخاريّ ومسلم، وكتبُ السُّنن الأربعة، و«مسندُ» أحمد، وغيرها، وذكر من كتب المتأخِّرين: «رياض الصالحين» للنوويّ و«الإلمام» لابن دقيق العيد[٢].

ومن أسماء الكتب التي ساقها يَتّضِحُ أنّ مرادَه بعلم رواية الحديث العلمُ المشتملُ على الرواية، لا العلمُ بقواعد الرواية وأحكامها، ولذا تصرَّف فيه البقاعيّ حينما نقله عنه في «النكت الوفية»، فقال: «عِلمٌ يشتمل على نَقْلِ أقوال النبيِّ ﷺ وأفعاله، وروايتها وضَبْطها وتحرير ألفاظها»[٣].

---

(١) «إرشاد القاصد» لابن الأكفاني (ص١٥٥).

(٢) انظر: «إرشاد القاصد» (ص١٥٥-١٥٦).

(٣) «إرشاد القاصد» (ص١٦٠).

وعرَّف ابنُ الأكفاني علمَ دراية الحديث بأنه «عِلمٌ يُتعرَّفُ منه أنواعُ الرواية وأحكامها، وشروطُ الرواة، وأصنافُ المرويّات، واستخراجُ معانيها»[١]. وذكر أنّ هذا العِلمَ «يحتاجُ إلى ما يحتاج إليه علمُ التفسير من اللغة والنحو والتصريف والمعاني والبيان والبديع والأصول، ويحتاج إلى تاريخ النَّـقَلة»، ثم قال: «والكتبُ المنسوبة إلى هذا العِلم، كـ«تقريب التيسير» للنوويّ، أو أصله كـ«علوم الحديث» للحاكم، أو أصله كـ«الكفاية» للخطيب، إنما هي مَداخِلُ، ليست بكتب كافية في هذا العلم»[٢].

وفي هذا التعريف خفاءٌ وغموض، حيثُ لم يُفصِح عن المراد بالدراية، أيُقصَدُ بها مسائل نقد الحديث وقواعده، أم شرح الحديث وتفسير غريبه، أم غير ذلك؟

فظاهر قوله: «أنواع الرواية وأحكامها، وشروطُ الرواة، وأصنافُ المرويّات» أقرب إلى مسائل النقد وقواعده، لكنّ قوله: «واستخراج معانيها» مطابقٌ لشرح الحديث وتفسير غريبه، ويُؤيِّدُ الأخيرَ أنه وازَنَه بعلم التفسير في احتياجهما جميعاً إلى علوم اللغة والأصول، لكن يُؤيِّدُ الأولَ أنه ذكر احتياجه إلى تاريخ النَّـقَلة، وهو يتّصل بمسائل النقد، وذكر كتب علوم الحديث، ووصفها بأنها مداخلُ إلى هذا العلم، وهي مداخل إلى مسائل النقد وقواعده، وعدُّها مدخلاً إلى شرح الحديث وتفسير غريبه ـ بالنظر إلى اشتمالها على مسائل مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ وغريب الحديث ونحوها ـ بعيدٌ جدّاً، لأن ما ورد فيها من مسائل النقد أكثر عدداً، وأدقّ بحثاً، وأشدّ تفصيلاً، وفيه تقعيدٌ وتأصيلٌ ظاهران، بخلاف ما ورد

---

(١) «إرشاد القاصد» (ص١٦٠).

(٢) «إرشاد القاصد» (ص١٦٠). وتقدّم في المبحث السابق بيانُ وهمه في ترتيب هذه الكتب وتسلسلها أصلاً وفرعاً.

فيها من مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ وغريب الحديث، فإنه أقربُ إلى التعريف والتمثيل منه إلى التقعيد والتأصيل.

والذي يظهرُ لي بعد التأمُّل في كلام ابن الأكفاني أنّ الأمر بين احتمالين، فإنه:

إما أن يكون أراد بالدراية: نقدَ الحديث وشرحَه جميعاً، فيكون تعريفُه لعلم رواية الحديث مقابلاً للمرتبة الأولى من مراتب علم الحديث بحسب تقسيمنا في المبحث السابق، ويكون تعريفُه لعلم دراية الحديث مقابلاً للمرتبتين الثانية والثالثة من مراتب علم الحديث بحسب تقسيمنا المذكور.

وإما أن يكون أراد بها: شرحَ الحديث فقط، ويكون ذِكرُه أنواع الرواية وأحكامها وشروط الرواة وأصناف المرويّات لا لغاية النقد، وإنما لغاية الشرح، فالشارحُ كما يتعرَّض لشرح المتن كذلك يتعرَّض لشرح الإسناد، فيُعرِّف بالراوي، وقد يُبيِّن طبقتَه وحالَه والكلامَ فيه، ويصف الإسناد بالاتصال أو الانقطاع، ويُبيِّن حاله صحّةً أو ضعفاً. فيكونُ تعريفُه لعلم رواية الحديث مقابلاً للمرتبة الأولى من مراتب علم الحديث بحسب تقسيمنا المذكور في المبحث السابق، ويكون تعريفُه لعلم دراية الحديث مقابلاً للمرتبة الثالثة من مراتب علم الحديث بحسب تقسيمنا المذكور، وتكونُ المرتبة الثانية في تقسيمنا مُهمَلةً عنده.

ولعلّه لهذا الخفاء في عبارة ابن الأكفاني في هذا الموضع، تصرَّف فيها البقاعيّ في «النكت الوفية» حينما نقلها عنه، فقال في تعريف علم دراية الحديث: «عِلمٌ يُعرَفُ منه حقيقةُ الرواية وشروطُها وأنواعها وأحكامها، وحالُ الرواة وشروطُهم، وأصنافُ المرويّات، وما يتعلق بها»[1]، فزاد على تعريف ابن الأكفاني: «حقيقة الرواية، وشروطها، وحال الرواة»، وفيه زيادة تحرير للتعريف، وحذف من آخره:

---

(١) «النكت الوفية» للبقاعي (١: ٦٣).

«واستخراج معانيها» الظاهر في الدلالة على شرح الحديث، وهي مرتبة فهم الحديث، وذكر بدلاً منها: «وما يتعلّق بها» مريداً بها: معرفة اصطلاح أهل الحديث.

وفسَّر البقاعيّ ألفاظ هذا التعريف بأنّ «حقيقة الرواية: نَقْلُ السُّنّة ...، وشروطها: تحمُّل راويها لِـما يرويه ...، وأنواعها: الاتصال والانقطاع ونحوهما، وأحكامها: القبول والرَّدّ، وحال الرواة: العدالة والجرح. وشروطُهم: في التحمُّل ...، وفي الأداء كون الراوي مسلماً عاقلاً ...، وأصناف المرويّات: المصنَّفات من المسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها، أحاديثَ وآثاراً وغيرهما، وما يتعلق بها: هو معرفة اصطلاح أهلها»[١].

ومن الواضح أنّ البقاعيّ قد خصّ علم دراية الحديث بما يتعلّق بنقده، وجعل علم مصطلح الحديث جزءاً يسيراً منه، وأخرج منه شرح الحديث وتفسير غريبه.

وبواسطة البقاعيّ وبألفاظه نقل السيوطيُّ في «تدريب الراوي» تقسيمَ ابن الأكفاني[٢]، وعلى تخصيص البقاعيّ علم دراية الحديث بما يتعلّق بنقده سار الشيخ زكريا الأنصاري في «فتح الباقي»[٣]، ومنهما ـ أعني: السيوطي وزكريا الأنصاريّ ـ انتشر هذا الاصطلاح في الكتب اللاحقة لهما، ولا سيّما المعاصرة، والسَّبَبُ في ذلك إسقاطُ البقاعيّ عبارةَ «واستخراج معانيها» من تعريف ابن الأكفاني، ومتابعة السيوطيّ له، وهو ما جعل تقسيمَ ابن الأكفاني لهذا العلم إلى علم رواية وعلم دراية في محلِّ الانتقاد، كما نبّه عليه أستاذنا الشيخ محمد عوّامة[٤].

---

(١) «النكت الوفية» (١: ٦٤).

(٢) انظر: تعليق الأستاذ محمد عوامة على «تدريب الراوي» (٢: ١٤-١٥).

(٣) انظر: «فتح الباقي» للأنصاري (١: ٩٢).

(٤) انظر: تعليق الأستاذ محمد عوامة على «تدريب الراوي» (٢: ١٥).

٣. ٣. ٢. مناقشة تقسيم طاشكبري زاده

فرَّق طاشْكُبري زاده (ت٩٦٨) بين علم رواية الحديث وعلم دراية الحديث، وعرَّف الأول بقوله: «هو عِلمٌ يُبحَث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول عليه الصلاة والسلام، من حيث أحوالُ رواتِهِ ضبطاً وعدالةً، ومن حيثُ كيفيّةُ السَّنَد اتصالاً وانقطاعاً، وغير ذلك من الأحوال التي يعرفها نُقّاد الأحاديث»[١]، وعرَّف الثاني بقوله: «هو عِلمٌ يُبحَث فيه عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وعن المعنى المراد منها، مُبتَنياً على قواعد اللغة العربية وضوابط الشريعة، ومطابقاً لأحوال النبيِّ ﷺ»[٢]. وتابعه عليه حاجّي خليفة (ت١٠٦٧)[٣].

واعتمد هذا الوجه من التفريق الشيخُ عبد الله الغماريّ (ت١٤١٣) في كتابه «توجيه العناية لتعريف علم الحديث روايةً ودراية» وانتصر له[٤]، ويُفهَم من كلامه أنّ علم مصطلح الحديث وسائر علوم نقد الحديث، كعلم الرجال والطبقات والجرح والتعديل من علم رواية الحديث[٥].

وتعقّبه الأستاذ محمد عوامة بقوله: «أما أنهما علمان: رواية ودراية، فنعم، وأما أن الفقه من الدراية ـ كما فعل ابن الأكفاني ـ فنعم، وأما حصرُ الدراية في الفقه ـ كما فعل شيخنا الغماري ـ ففيه نظر، إذ لا وجه لذلك، ولم أقف على سابق له، وكونُ طاشكبري زاده قاله يُجابُ عنه بأنه ليس من ذوي الاختصاص بالحديث»[٦].

---

(١) «مفتاح السعادة» لطاشكبري زاده (٢: ١١٣).

(٢) «مفتاح السعادة» (٢: ٥٢). (٣) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١: ٦٣٥).

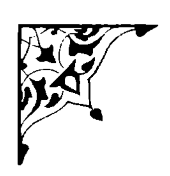
(٤) انظر: «توجيه العناية» للغماري (ص٢٢-٢٤).

(٥) انظر: «توجيه العناية» (ص٢٣).

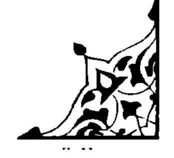
(٦) تعليق الأستاذ محمد عوامة على «تدريب الراوي» (٢: ١٥-١٦) باختصار يسير.

وهذا موافقٌ لكلام ابن الأكفاني، ويُؤيِّده صنيع ساجقلي زاده (ت١١٤٥) في «ترتيب العلوم»، حيث ذكر أنّ علمَ الحديث روايةً: «هو معرفة ألفاظ الحديث»، ثم ذكر أنّ علمَ الحديث درايةً «ينقسم إلى معرفةِ معانيه، ونظيرُه علم التفسير ....، وإلى معرفةِ أحواله من القوّة والضَّعْف، بحسب اختلاف أحوال نَقَلَتِه، والأخيرُ هو العِلمُ المُسمّى بأصول الحديث»[1].

(١) «ترتيب العلوم» لساجقلي زاده (ص١٦٧).




الفصل الرابع
إشكالية علاقة علم مصطلح الحديث
بالنقد الحديثي عند المعاصرين

اشتدّ الاهتمام بالحديث في هذا العصر كثيراً، وتجلّى في مظاهر عديدة، كان من أبرزها الاهتمامُ بالنقد الحديثيّ بما يشتملُ عليه من جرح الرواة وتعديلهم، ونقد الأسانيد، والبحث عن العلل، سواء على مستوى التنظير والتأصيل أو على مستوى الممارسة والتطبيق، وسواء في أروقة الجامعات والمؤسسات الأكاديميّة أو على صفحات الكتب والمنشورات الشخصيّة.

والمتأمِّلُ في نتاج النقد الحديثيّ المعاصر بدقّة يرى أنّ هؤلاء المعاصرين المشتغلين بالنقد الحديثيّ تأصيلاً أو تطبيقاً قد تباينت تصوُّراتهم للعلاقة بين علم مصطلح الحديث[1] والنقد الحديثيّ، مما كان له أثرٌ في موقفهم من كتب مصطلح الحديث نفسها من جهة، ومن سلوكهم النقديّ من جهة أخرى.

وباستقراء كثير من جهود المعاصرين في هذا المجال يمكننا جمعُها وتصنيفُها في ثلاثة اتجاهات، بحسب آرائهم في هذه القضيّة.

الأول: الاقتصار على علم مصطلح الحديث؛ لكفايته في النقد الحديثيّ.

الثاني: انتقاد علم مصطلح الحديث؛ لعدم كفايته في النقد الحديثيّ.

الثالث: الاهتمام بعلم مصطلح الحديث، من غير اقتصار عليه ولا انتقاد كُلِّيّ له.

---

(١) وآثرتُ هنا التعبير بمصطلح الحديث دون علوم الحديث، بناءً على ما تقرَّر في الفصل السابق من كون علوم الحديث تُطلَقُ على مراتب متفاوتة من هذا العلم، وكون العلم المدوَّن عند المتأخِّرين ينطبقُ على مرتبةٍ خاصّة منها، بل على مدخل إلى مرتبة منها، فإيضاحاً لكون المراد هنا ذاك العلم المدوَّن في تلك المرتبة بعينها اخترتُ التعبير بـ«مصطلح الحديث» دون «علوم الحديث».

وأودُّ أن أنبِّه هنا إلى أنه يكفي في تعيين أيِّ اتجاهٍ في الواقع أن يكون سِمَةً ظاهرةً ظهوراً قويّاً عند فريق من الناس، ولا يُشتَرَطُ أن يكون صفةً لازمةً لهم لا تتخلّفُ في بعض الجزئيّات التفصيليّة.

ولذا يقع في تشخُّص هذه الاتجاهات في أفراد الناس تداخلٌ عادةً، قد يكثُر وقد يَقِلّ، سواء في ذلك الاتجاهات العِلميّة أو الفِكريّة أو الاجتماعيّة أو غيرها، فترى شخصاً يُعدُّ في اتجاه بحسب الظاهر الغالب من أحواله، ولكنّه يكونُ في بعض أحواله الجزئيّة مائلاً إلى اتجاه آخر، وهكذا.

وهذا ما ينبغي ملاحظتُه في المطالب الآتية، حيث سأذكرُ في كلِّ اتجاه نموذجاً من المعاصرين المُشتَغِلين بالنقد الحديثيّ، فاختيارُ النموذج جارٍ على الملاحظة، وهو أن يكون سيرُه في الاتجاه المذكور سِمةً ظاهرةً له في جهوده الحديثيّة، من غير اشتراط عدم انخرامها في مواضعَ جزئيّة أو أمثلة تفصيليّة أو سياقاتٍ خاصّة.

وسنُفصِّل في المبحث الآتي الكلامَ على كلِّ اتجاه من هذه الاتجاهات على حِدَة، مع مناقشتها وتقييمها على وجه تفصيليّ، ونُتبِعُه بمبحث تقييميّ لها جميعاً على وجه كُلِّيّ.

٤. ١. الاتجاهات النقدية المعاصرة باعتبار نظرتها إلى علم المصطلح

٤. ١. ١. الاتجاه الأول: الاقتصار على علم مصطلح الحديث؛ لكفايته في النقد الحديثي

والمراد بـ«الاقتصار على علم مصطلح الحديث» اتخاذه مُستَنَداً رئيساً ومُنطَلَقاً مباشراً للنقد الحديثيّ، وهو ما يُفهَم من تتمّة وَصْفه، حيثُ علَّلنا اقتصاره هذا برؤيته هذا العلمَ «كافياً» في النقد الحديثيّ.

وعليه، فليس المراد أنه لا ينظر في سائر كتب الحديث غير كتب المصطلح، ككتب الرجال والجرح والتعديل والعلل، أو أنه لا يَستَشهِدُ بتطبيقات النُّقّاد ومقولاتهم النقديّة البتّة، فإنه ينظر فيها ويستشهد بها بلا شكّ، ولكنّ هذا النَّظَر يكون غالباً لتأييد استناده الرئيس إلى علم المصطلح أو تعزيز انطلاقه المباشر منه، بحيث إذا وقع تعارضٌ بين قواعد علم المصطلح وتلك التطبيقات والمقولات النقديّة كان المرجَّح لديه هو قواعد علم المصطلح غالباً.

وقد ظهر هذا الاتجاهُ عند فريق واسع من المعاصرين، وخصوصاً عند جماعة من المشتغلين بتخريج الأحاديث والحكم عليها، ويُعدُّ الشيخ الألبانيّ (ت١٤٢٠) أبرز مَنْ يُمثِّل هذا الاتجاه، ولذا سنختاره نموذجاً لدراسة هذا الاتجاه وتقييمه.

ولا يَعْنينا هنا دراسة جهود الشيخ الألباني بوجه عام وتقييمها، فليس هو من نِطاقِ موضوع هذا الكتاب، ولا المقامُ يتّسعُ له، وإنما الذي يَعْنينا هو بيانُ تصوُّره

لعلاقة علم مصطلح الحديث بالنقد الحديثيّ، وما نتَجَ عنه من موقفه من كتب مصطلح الحديث من جهة، ومن سلوكه النقديّ من جهة أخرى.

والذي يُلاحِظُه المُتتبِّعُ لأعمال الألبانيّ المتأمِّلُ فيها أنه كان يرى كتبَ المصطلح كافيةً لمن أراد الاشتغال بالنقد الحديثيّ، فهي ـ في نظره ـ الوجهُ التنظيريّ للنقد الحديثيّ التطبيقيّ، فمنها يبدأ النقد الحديثيّ، وإليها المرجعُ عند الاشتباه أو الاختلاف، وبالاستناد إليها تُناقَشُ أقوال العلماء وتُنتَقَد، فهي عنده المَبدأ والمَرجِعُ والحَكَم.

أما **أنها كافيةٌ لمن أراد الاشتغال بالنقد الحديثيّ في نظره** فيدلُّ عليه قوله في مقدِّمة كتابه «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: «قام هؤلاء الأئمة ـ جزاهم الله عن المسلمين خيراً ـ ببيان حال أكثر الأحاديث من صحّة أو ضعف أو وَضْع، وأصَّلوا أصولاً متينة، وقعَّدوا قواعد رصينة، مَنْ أتقَنَها وتضلّعَ بمعرفتها أمكنَه أن يعلم درجةَ أيِّ حديث، ولو لم ينصُّوا عليه، وذلك هو علم أصول الحديث أو مصطلح الحديث»[1]. وهذا نصٌّ صريح في أنّ القواعد المدوَّنة في كتب مصطلح الحديث كافيةٌ في نظره للوقوف على درجة الحديث، أيَّ حديث كان!

وأما **أنّ النقد الحديثيّ يبدأ منها في نظره**، أي: من كتب المصطلح، فلا تُحصى عبارات الألبانيّ الواردة في هذا السياق، كقوله: «كما هو مقرَّر في علم المصطلح» أو «في علم مصطلح الحديث» أو «في المصطلح»[2]، وقوله: «كما

---

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (١: ٤٨).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١: ٧١ و٨٤ و٢٤٩ و٣٣٠، ٢: ٢٥٣ و٢٨٠، ٣: ٤١ و٥٦ و١٢٩ و١٣٥ و١٥٠ و١٦٤ و١٦٧ و٢٤٦، ٤: ٤٥٨، ٨: ٢٠٤ و٣٨٩)، وغيرها كثير.

تقرَّر في المصطلح» أو «في مصطلح الحديث»[١]، وقوله: «لِـما تقرَّر في مصطلح الحديث»[٢]، وقوله: «كما قرَّره العلماء في المصطلح»[٣]، وقوله: «كما هو معروفٌ في المصطلح» أو «معلومٌ» أو «مذكور» أو «منصوصٌ عليه» أو «مشروح» أو «مبيَّن» أو «مفصَّل» أو «محقَّق»، على اختلاف عباراته فيها[٤]، وقوله: «كما هو معلوم من قواعد مصطلح الحديث»[٥]، وقوله: «لِـما عُرف من علم مصطلح الحديث»[٦]، وقوله: «الثابتُ في علم المصطلح ...»[٧]، وقوله: «من المعروف ـ أو: من المعلوم ـ في علم المصطلح ...»[٨].

وليس ثمّة إشكالٌ في أن يسوق الألبانيُّ هذه العباراتِ مساقَ الاستدلال بها ضمن منظومة متكاملة في العمليّة النقديّة؛ بأن يَضُمّها إلى جمع الطرق وتفصيل أحوال الرجال ومراتبهم والتعمُّق في العلل ومراعاة أقوال النّقّاد، لكنّ الإشكالَ حقيقةً في أنه كان يستند إليها مع إهمال غيرها كلِّيّاً أو جزئيّاً، بل كثيراً ما كان يتّخذها تُكأةً لردِّ أقوال النُّقّاد ورفض وجوه إعلالهم للروايات!

ثم إنّ كثيراً مما كان يسوقُه بهذه الصِّيَغ الجازمة فيه هو مما تعدَّدت فيه أنظارُ

---

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١: ٥٨٧ و٦٤٥).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣: ٨١).

(٣) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢: ١٩٦).

(٤) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١: ٦١٨، ٣: ٢٠٥ و٤٣١-٤٣٢ و٦٠٤، ٦: ١٩٨، ٨: ٥٦، ١١: ٥٥٨ و٦٣٥، ١٢: ٥٦٣، ١٤: ١٦٢).

(٥) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٨: ٤٦٢).

(٦) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١: ٥٥).

(٧) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٢: ١٩٧).

(٨) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٣: ١٠٢ و٣٠١، ١٤: ٨٠٤).

علماء المصطلح أنفسِهم، واختلفت فيه آراؤهم، وناقش فيه بعضُهم بعضاً، ففي سَوْقه بصيغة «المقرَّر» و«المبيَّن» و«المحقَّق» ونحوها إشكالٌ آخرُ، وهو القطع في مواضع الظنّ، والجزم في مواضع الاختلاف. والأعجَبُ أنه يُحيلُ في مثل هذا على أحد المختصرات المُوجَزة من كتب المصطلح، كما نلاحظُه مثلاً في قوله: «ما كان كذلك من أحاديثهما ـ يعني: الصحيحين ـ فهو يفيد العِلم، كما هو مقرَّر في المصطلح، وراجع لذلك «شرح اختصار علوم الحديث» لابن كثير»[1].

والمسألةُ مذكورةٌ في «اختصار علوم الحديث» لابن كثير بإيجاز شديد[2]، وعلّق عليه الشيخ أحمد شاكر في «شرحه» بأقلّ من صفحة، اقتصر فيها على ذِكرِ الأقوال في إفادة خبر الآحاد الظنَّ أو اليقينَ، وذكر أسماء القائلين بكل مذهب، مرجِّحاً أنِ الحديث الصحيح يفيد العلم القطعيّ[3]، من غير ذكر أدلته على ترجيحه هذا، فضلاً عن عَرْض أدلة كلِّ فريق ومناقشتها! فلا يكون هذا تقريراً، فضلاً عن أن يكون تقريراً مُعتَبَراً.

وهذه إشكاليّة أخرى في التعامل مع كتب مصطلح الحديث، تكمُن في الجزم في الخلافيّات اعتماداً على المُختَصَرات، توهُّماً أنّ ما اشتملت عليه هو غايةُ البحث في تلك المسائل[4]، وهذه الإشكالية تُفضي ـ ولا بُدّ ـ إلى مزيدِ جمودِ

---

(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (٦: ٧٦١).

(٢) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص١١١-١١٢).

(٣) انظر: «الباعث الحثيث» لأحمد شاكر (ص٣٣-٣٤).

(٤) ولذا نجدُ في عبارات الألباني تصويراً لبعض المسائل اليسيرة التي تُدرَسُ في المستويات الأولى وتُذكَر في الكتب المختصرة بما يُوهِمُ أنها من نهايات هذا العلم ومما يُذكَر في مُطوَّلاته، ومن أمثلته تفريقُه بين عبارة «إسناد لا بأس به» وعبارة «لا بأس برواته» بقوله: «شتّان ما بين العبارتين، فإنّ الأولى نصٌّ في تقوية الإسناد، بخلاف الأخرى فإنها نصٌّ في =

وتضييق في تطبيق قواعد تلك الكتب في نَقْد المرويّات.

وأما أنّ **المرجع إلى كتب مصطلح الحديث عند الاشتباه أو الاختلاف** فيدلُّ عليه جملةٌ من تطبيقاته، ومنها أنه خرَّج حديثاً وذكر أنه «أعِلَّ بأربع علل»[1] ـ وليست هي عللاً بالمعنى الاصطلاحيّ الدقيق للعلّة، أعني: السبب الخفيّ القادح ...، وإنما هي أسباب للتضعيف، كراوٍ له أوهام وآخرَ موصوفٍ بالاختلاط، وهو أحدُ استعمالات لفظ «العلّة»، فلا كبير إشكال هنا ـ ثم قال: «فلا بدَّ من تحقيق القول في هذه العِلَل كلِّها والنَّظَر إليها من زاوية علم الحديث ومصطلحه وتراجم رواته، ووَزْنِها بميزانها الذي هو القِسطاسُ المستقيم»[2].

فهذا نصٌّ واضح في أنّ مرجعيّة التصحيح والتضعيف عنده هي كتب مصطلح الحديث وما دُوِّنَ فيها من أحكام وقواعد، لا على وجه المرونة في تطبيقها تبعاً لِـما يُصاحِبُ الرواية من ملابسات وقرائن، بل على وجه الجمود والحتميّة، كما يُشعِرُ به تعبيره بـ«الميزان» و«القسطاس».

ويدلُّ عليه أيضاً قوله: «ولو أنّ أهل السُّنّة والشيعة اتفقوا على وَضْع قواعد في مصطلح الحديث يكون التحاكمُ إليها عند الاختلاف في مفردات الروايات، ثم اعتمدوا جميعاً على ما صحّ منها، لو أنهم فعلوا ذلك لكان هناك أملٌ في التقارب والتفاهم في أمهات المسائل المُختَلَف فيها بينهم»[3]، فبعد تسليمنا تنزُّلًا

= تقوية رواته، ولا تلازُم بين الأمرَيْن، كما لا يخفى على الخبير بعلم مصطلح الحديث». انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣: ٦٢)، والتفريق بينهما أمر واضح يُدرَس في المستويات الأولى من هذا العلم، ولا يحتاج إلى خِبْرة به.

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢: ٣٣٢).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢: ٣٣٣).

(٣) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢: ٢٩٩).

أنّ الاختلاف بين أهل السُّنة والشيعة مبنيّ على مفردات الروايات، بحيث يكون تصحيحها أو تضعيفها أساساً في التقارب ورَفْع الاختلاف، وليس اختلافاً فكريّاً تتقاطعُ فيه الأحداث التاريخيّة والرُّؤى السِّياسيّة مع علم الكلام، وخصوصاً في أمهات المسائل المختَلَف فيها بينهم، بعد تسليم هذا كلِّه نلاحظ أنه جعل تصحيح الروايات وتضعيفها مُنحَصِراً في مرجعيّة واحدة، وهي قواعد مصطلح الحديث.

وأما أنّ **أقوال العلماء تُناقَشُ وتُنتَقَد بالاستناد إلى كتب علوم الحديث** فهو أحد الملامح العامة لجهود الألبانيّ، فإنه كثيراً ما يناقشُ نُقّاد الحديث أو علماء الحديث، من المتقدِّمين أو المتأخرين أو المعاصرين، ويردُّ عليهم، ليس إلا بالاستناد على قاعدةٍ مذكورة في كتب مصطلح الحديث، حتى بلغ نقدُه «الصحيحين» من هذه الجهة نفسها.

ومن الأمثلة عليه فيما يتعلّق بـ«صحيح البخاري»: أنه خرّج حديث «إنّ العبد ليتكلم بالكلمة لا يُلقي لها بالاً يرفعُه الله بها درجات»، وعزاه إلى «صحيح البخاري»[١] حاكماً عليه بالضعف[٢]، وختم كلامه عليه بقوله: «فقد أطلتُ الكلامِ على هذا الحديث وراويه دفاعاً عن السُّنّة، ولكي لا يتقوَّل متقوِّلٌ أويقول قائلٌ من جاهل أو حاسد أو مُغرِض: إنّ الألباني قد طعن في «صحيح البخاري» وضعَّف حديثه، فقد تبيَّن لكل ذي بصيرة أنني لم أحكِّم عقلي أورأيي كما يفعلُ أهل الأهواء قديماً وحديثاً، وإنما تمسَّكتُ بما قاله العلماء في هذا الراوي وما تقتضيه قواعدهم في هذا العلم الشريف ومصطلحه من ردِّ حديث الضعيف، وبخاصّة إذا خالف الثقة»[٣].

---

(١) «الجامع الصحيح» للبخاري، برقم (٦٤٧٨).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٣: ٤٦٣).

(٣) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣: ٤٦٥).

وليس بحثُنا هنا بين مسلك أهل الأهواء ومسلك أهل السُّنة، وإنما بحثُنا في نطاق المعاصرين المشتغلين بالحديث من حيثُ تصوُّرهم لعلاقة علم مصطلح الحديث بالنقد الحديثيّ، وفي هذا النّصّ تصريحٌ واضح بما قرَّرناه من تصوُّره كفايةَ قواعد علوم الحديث أو مصطلح الحديث للنقد الحديثيّ، بل تقييم النقد الحديثيّ الصادر من أحد كبار النّقّاد ـ وهو البخاريّ في المثال المذكور آنفاً ـ بالنظر إلى تلك القواعد.

ولو أنه نظر في قواعد علم مصطلح الحديث مراعياً مسالك الأئمة في التصحيح والتضعيف والقبول والإعلال لوجد مرونةً في تطبيق تلك القواعد، فقد ينتقي الناقدُ من حديث الضعيف ما ترجَّح له حفظُه له، وقد يجتنبُ الناقدُ من حديث الثقة ما ترجَّح له وهمُه فيه.

ومن الأمثلة عليه فيما يتعلق بـ«صحيح مسلم»: أنّ مسلماً قد أكثر من تخريج حديث أبي الزُّبير عن جابر بصيغة العنعنة، من رواية الليث عن أبي الزبير تارةً ومن غيرها تارةً أخرى، فتعقّبه الألباني بقوله: «ومن المقرَّر في علم المصطلح أن المدلِّس لا يُحتَجُّ بحديثه إذا لم يصرِّح بالتحديث، وهذا هو الذي صنعه أبو الزُّبير هنا، فعنعن ولم يصرِّح، ولذلك انتقد المحقِّقون من أهل العلم أحاديثَ يرويها أبو الزبير بهذا الإسناد أخرجها مسلم، اللهمَّ إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه، فإنه لم يروعنه إلا ما صرَّح فيه بالتحديث»[١].

وهذا نصّ واضح في تضعيفه عشرات الأسانيد من «صحيح مسلم»، مع تصريحه باستناده في هذا التضعيف على القاعدة المقرَّرة في علم المصطلح، لكن الأمر أوسع من تلك القاعدة المذكورة في كتب المصطلح باعتبارها أساساً عامّاً، لا

---

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١ : ١٦١).

أصلاً كلّيّاً لا ينخرم، وهو ما يُعرَف من تتبُّع تطبيقات النُّقّاد في تخريجهم أحاديث المدلِّسين وما ينتج عنه من تصنيف المدلِّسين في مراتب، فالأمرُ فيه مرونةٌ إلى حدٍّ كبير(١).

ومن الأمثلة على ذلك في غير «الصَّحيحَيْن»: تضعيفه المراسيل مطلقاً، أعني: وإن قامت قرائنُ على قوّةِ مُرسَل بعينه وسلامتِه من أن يكون الساقط من إسناده قد أخلَّ به، ويتجلّى هذا في حكمه على حديث «تحدَّثنَ عند إحداكُنَّ ما بدا لكُنَّ، حتى إذا أردتُنَّ النوم فلْتَؤُبْ كلُّ امرأة إلى بيتها»، وقد أخرجه عبد الرزاق بإسناده إلى مجاهد قال: «استشهد رجالٌ يوم أُحُدٍ عن نسائهم، وكُنَّ متجاوراتٍ في دار، فجئنَ النبيَّ ﷺ، فقُلنَ: إنّا نَستَوحِشُ ـ يا رسول الله ـ بالليل، فنبيتُ عند إحدانا، حتى إذا أصبحنا تبدَّدْنا إلى بيوتنا، فقال النبيُّ ﷺ: «تحدَّثْنَ ...»(٢)، وهو مرسل، فمجاهد من التابعين توفي سنة ١٠١ أو بعدها بقليل.

وقد نقل الألبانيُّ في هذا الحديث قولَ ابن القيِّم: «وهذا وإن كان مرسلاً فالظاهرُ أنّ مجاهداً إما أن يكون سمعه من تابعيٍّ ثقة أو من صحابيّ، والتابعون لم يكن الكذبُ معروفاً فيهم، وهم ثاني القرون المفضَّلة، وقد شاهدوا أصحابَ رسول الله ﷺ، وأخذوا العلم عنهم، وهم خيرُ الأمة بعدهم، فلا يُظَنُّ بهم الكذبُ على رسول الله ﷺ ولا الروايةُ عن الكذّابين، ولا سيَّما العالـمُ منهم إذا جزم ...»(٣)، ثم تعقّبه الألبانيُّ بقوله: «وهذا مردودٌ باتفاق علماء الحديث في المصطلح: أنّ

---

(١) وقد ناقش الألبانيَّ في تضعيفه أحاديث أبي الزبير عن جابر: الأستاذُ محمود سعيد ممدوح في كتابه «تنبيه المسلم إلى تعدِّي الألباني على صحيح مسلم» (ص٢٧-١٠٣)، فليُنظر.

(٢) «المصنف» لعبد الرزاق (٧: ٣٦) (١٢٠٧٧).

(٣) «زاد المعاد» لابن القيِّم (٥: ٦١٥).

الحديث المُرسَل من أقسام الحديث الضعيف»[١].

وليس البحثُ هنا في هذا المثال بخصوصه، وإنما المقصودُ بيانُ طريقة الألباني في رفض تطبيقات العلماء التي تَتّسِمُ بالمرونة في تطبيق قواعد علم مصطلح الحديث، وردِّها؛ استناداً إلى تلك القواعد التي يُورِدُها على وجه الجمود والحتميّة.

وهذا الإمام الشافعيّ الذي أصّل مسألة ردِّ المراسيل ونظّرَ لها في كتبه، يروي حديثاً من طريق طاووس اليماني: «أنّ معاذَ بن جبل ...»، ويقول: «وطاووسٌ عالـمٌ بأمر معاذ، وإن كان لم يلقَه، على كثرة مَنْ لقي ممَّن أدرك معاذاً من أهل اليمن فيما علمتُ»[٢]، فهل يمكن أن يُقال له: هذا مردود بإجماع علماء الحديث في المصطلح؟ والحال أنّ علماء المصطلح يستندون إلى أقواله في هذه المسألة أصلاً!

وقد ناقش عددٌ من الباحثين المعاصِرين طريقةَ الألباني في نقد الروايات، ووصفوها بالحكم على ظاهر الإسناد، من غير تعمُّق في علل الحديث، وضربوا لذلك أمثلةً عديدة، أبرزها توسُّعُه الشديد في قبول زياداتِ الثقات.

والواقع أنّ موقف الألباني من زيادة الثقة قد تغيَّر نسبيّاً فيما بين أعماله القديمة وأعماله المتأخرة[٣]، فبعدما كان يُطلِقُ القول بقبول زيادة الثقة في مواضع عديدة

---

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (١٢: ٢٠٧).

(٢) «الأم» للشافعيّ (٢: ٩).

(٣) انظر: «منهج العلامة المحدث الألباني في تعليل الحديث» لمحمد أبو عبده (ص١٨٥-١٨٦)، وأبدى الدكتور أحمد صنوبر بعض الاحتمالات والتفسيرات للتغيُّر النِّسبيّ في موقف الألباني من زيادة الثقة، أحدُها أنّ عدم قبوله الزِّيادة كان نادرَ النظر في القرائن، حيث يصرِّح الألباني بأنه ما تحرَّر عنده من علم المصطلح. انظر:

Hadith Criticism in the Levant in the Twentieth Century: From ẓāhir al-isnād to ʿilal al-ḥadīth, Ahmad Snober, P. 158.

من كتبه، مالَ في الأجزاء الأخيرة من «سلسلة الأحاديث الضعيفة» إلى التفصيل، ولكنّه مع ذلك لم يخرج عن دائرة (المقرَّر في علم المصطلح)، ولم يتوسَّع إلى أقوال النُّقّاد وإعمالها في تطبيق القواعد، ولم تتغيَّر نظرتُه إلى القواعد نفسها وطريقته في التعامل معها، كما يُعرَف من قوله في تعقُّب الشيخ أحمد شاكر: «قوله: «والرَّفعُ زيادةٌ من ثقة فتُقبَل» ليس على إطلاقه عند الحفّاظ النُّقّاد، كما هو محقَّق في علم المصطلح، وإن كان الشيخُ[1] رحمه الله مال في تعليقه على «اختصار علوم الحديث» لابن كثير ص٦٧-٦٨ أنها مقبولة على الإطلاق ...»[2]، ومن قوله في موضع آخر: «يَرِدُ حينئذ في سبيل التوفيق بينهما قاعدتان مشهورتان؛ إحداهما: زيادة الثقة مقبولة، والأخرى: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه مردودة. فعلى أيهما ينبغي الاعتماد والعمل هنا؟ الذي تحرَّر عندي من علم المصطلح، ومن تطبيقهم له على مُفرَدات الأحاديث: أنه لا اختلاف بين القاعدتَين، فإنّ الأولى محمولة على ما إذا تساويا في الثقة والضبط، وأما إذا اختلفا في ذلك فالاعتماد على الأوثق والأحفظ»[3].

فمن هذين النصَّيْن يُعرَف أنه ما زال مرتبطاً في أعماله النقديّة بعلم المصطلح، حتى في المسائل التي غيّر فيها آراءه القديمة، وإن كان أشار في النصِّ الأخير إلى تطبيق العلماء، وهذا جيِّد، ولكنّه مُجمَلٌ جدّاً، حيث لم يُبيِّن أصحاب هذا التطبيق، أهُم علماءُ الجرح والتعديل والعِلَل أم علماءُ المصطلح أنفسُهم في تطبيقاتهم؟ وأيّاً ما كان، فالقضيّة المذكورة أكثرُ سَعةً ومرونةً مما قرَّره.

والحاصل أنّ أصحاب الاتجاه الأول ينظرون إلى علم مصطلح الحديث على

---

(١) يعني: أحمد شاكر.
(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٤: ١٦٢).
(٣) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٠: ٧٥٨).

أنه الوجه التنظيريّ لنقد الحديث التطبيقيّ، ولذا كان لهذا العلم حضورٌ ظاهر قويّ في تطبيقاتهم النقديّة.

٤. ١. ٢. الاتجاه الثاني: انتقاد علم مصطلح الحديث؛ لعدم كفايته في النقدالحديثي

والمرادُ بـ«انتقاد علم مصطلح الحديث» انتقادُه من جهة كلِّيّة منهجيّة ـ لا من جهة محتواه التفصيليّ ـ على أن يكون ذلك الانتقادُ الكلِّيّ موجَّهاً إليه بالنظر إلى عدم كفاية هذا العلم ـ في صورته المُنتَقَدة ـ في النقد الحديثيّ، كانتقاد كتب مصطلح الحديث من جهة اشتغالها بضبط المصطلحات وتقييدها بحدود دقيقة، أو من جهة مَزْجِها أقوال المحدِّثين بأقوال الفقهاء والأصوليِّين، أو من جهة عَرْضِها المسائل الحديثيّة بصيغة القواعد دون القرائن.

وعليه، فليس المراد أنّ هذا الاتجاه لا يرى في علم مصطلح الحديث وكتبه خدماتٍ جليلة وجهوداً مشكورة في غير سياق النقد الحديثيّ، ولا أنّ هذا الاتجاه لا ينظر عند النقد النظريّ أو التطبيقيّ في كتب المصطلح ولا يُراجِعها، اكتفاءً بنَظَره في تطبيقات النُّقّاد ومقولاتهم النقديّة، فإنه ينظر فيها ويُراجِعُها بلا شكّ، ولكنّ هذا النَّظَر يكون غالباً لتأييد استناده الرئيس إلى مقولات المتقدِّمين وتطبيقاتهم أو تعزيز انطلاقه المباشر منها، بحيث إذا وقع تعارضٌ بين مقولاتِ المتقدِّمين وتطبيقاتهم من جهةٍ وقواعدِ علم المصطلح من جهةٍ أخرى، كان المخرجُ عنده هو ترجيحَ المقولات والتطبيقات وانتقادَ القواعد، لا محاولةَ الجمع بينهما وتفهُّم وظيفة كلٍّ واحدة منهما.

وقد ظهر هذا الاتجاهُ عند فريقٍ من المعاصرين، وخصوصاً عند جماعةٍ

من المُشتَغِلين بالنقد الحديثيّ تنظيراً وتأصيلاً في المسارات البحثيّة والمساقات الأكاديميّة، ويُعدُّ الدكتور حمزة المليباريّ أبرز مَنْ يُمثِّل هذا الاتجاه، ولذا سنختاره نموذجاً لدراسة هذا الاتجاه وتقييمه.

ولا يَعْنينا هنا دراسة أفكار المليباريّ وآرائه كلّها وتقييمها، فليس هو من نِطاق موضوع هذا الكتاب، وإنما الذي يَعْنينا هو بيانُ تصوُّره لعلاقة علم مصطلح الحديث بالنقد الحديثيّ، وما نتَجَ عنه من موقفه من كتب مصطلح الحديث.

ينطلق الدكتور المليباريّ في كثير من مؤلَّفاته، وخصوصاً في كتابَيْه «نظرات جديدة في علوم الحديث» و«علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدِّثين»، من أنّ الأصلَ في كتب علوم الحديث والمطلوبَ منها أن تكون تأصيلاً وتنظيراً للنقد الحديثيّ، فالنقد الحديثيّ هو الوجه التطبيقيّ لعلوم الحديث، وعلوم الحديث هي الوجه التنظيريّ للنقد الحديثيّ، في نظره.

ولهذا التلازم المطلوبِ تحقُّقُه بين علوم الحديث والنقد الحديثيّ يرى المليباريّ أنّ «مرجعيّة هذا العلم هي التطبيقات العمليّة لنُقّاد الحديث وما صدر عنهم في أثنائها من النصوص»[1]، وأنّ «السَّبيلَ الوحيد للتَّعرُّف على الجانب النَّقديّ وللوقوف على معالمه الحقيقيّة هو دراسة «صحيح» الإمام البخاريّ و«صحيح» الإمام مسلم دراسةً تحليليّة معمَّقة، لأنّ كلَّ واحد منهما يُعتبر ميداناً تطبيقيّاً لذلك»[2]. فالتطبيقاتُ النقديّة هي الأساسُ لهذا العلم حَصْراً، في نظره.

وتعبيرُه في هذا النّصِّ بـ«المعالم الحقيقيّة» في سياق كلامه عن الجانب النقديّ ليس تعبيراً عابراً، إذ كرّره في عدّة مواضع لتأكيد هدفه وهو «إبراز الوجه

---

(١) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص١٥).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٦١) باختصار يسير.

الحقيقيّ لعلوم الحديث عند المتقدّمين»[1] أو «المعالم الحقيقيّة لعلو
عند المتقدّمين»[2]، مُعلّلًا طلبَ الوصول إلى هذا الهدف بأنّ هذا الو
«لم يكن من الوضوح في كتب المصطلح، بحيث نلمس منه ما يُغايرُه م
والمصطلحات»[3].

فكتب المصطلح إذن لم تُبرِز الوجه الحقيقيّ والمعالم الحقيقيّة لعلوم
في نظره، بل أبرزت ما يُغايِرُه، ولذا كان لا بدّ من إعادة النظر في تلك الكتب
في رأيه، ولا بدّ من «نظرات جديدة في علوم الحديث»، ولا بدّ أن تكو
النظرات «في ضوء تطبيقات المحدِّثين»، على ما يُفيدُه عنوانا كتابَيْه.

وبناءً على تصوُّره المذكور، يُفرِّق المليباريّ في علوم الحديث بين مر
مرحلة الرواية، ومرحلة ما بعد الرواية. وتمتدّ الأولى في نظره إلى نهاية ا
الخامس الهجريّ تقريباً، وتبدأ الثانية مع بدايات القرن السادس الهجريّ تقر
على أن يكون القرنُ الخامسُ من المرحلة الأولى والقرنُ السادسُ من المر
الثانية فَتْرتَيِ انعطافٍ وتحوُّل[4].

---

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٨).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص٩).

(٣) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص٨).

(٤) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٤-١٦).
وذكر المليباريّ هذا التقسيم وبنى عليه تفريقَه بين المتقدّمين والمتأخّرين في
الأحاديث وتعليلها، في كتابه «الموازنة» (ص٥٩-٦١)، منبّهاً في (ص١٨) إلى
منهجيّ لا زمانيّ»، وبغضّ النظر عن صعوبة التوفيق بين كون التفريق من
وتحقيبه زمانيّاً، فالمستفادُ من كلامه هذا أنّ إشكاله مع المتأخرين إشكال
الجانب التطبيقيّ في تصحيح الأحاديث وتعليلها الذي أفرد له كتابَ

ويرى المليباريّ أنّ كتب علوم الحديث في المرحلة الثانية تناوَلت جميع أنواع علوم الحديث ومسائله ضمن المصطلحات الحديثيّة وتعاريفها، دون معالجتها كمسائل وقواعد، كما هو الأسلوبُ المتبَّع في كتب علوم الحديث في المرحلة الأولى[١]، يعني: أنّ معالجتها ضمن المصطلحات الحديثيّة جعَلَها تنفكُّ عن النقد الحديثيّ، بخلاف بَحْثِها بوَصْفِها مسائلَ تطبيقيّة تُستَنبَطُ منها قواعد نظريّة، فإنه يقوّي ارتباطها بالنقد الحديثيّ.

ويشرح المليباريّ هذا الفرق بقوله: «لم تكن علوم الحديث في المرحلة الأولى تلك المصطلحات التي تُحفَظ بتعاريفها، دون استيعاب وافٍ لأبعادها ومراميها، وإنما كانت عبارةً عن حَصِيلةٍ عِلميّة يتحصَّل عليها المحدِّثُ البارع الفَطِن ثمرةً لخبرته الحديثيّة الطويلة وتتبُّعه الدَّؤوب للأسانيد والمتون، شرحاً ومقارنة، ونتيجةً لممارسته المستمرّة بجَمْع الروايات وغربلتها وعَرْضِها على الواقع المعروف والمحفوظ، إلى أن تُثمِرَ تلك الممارساتُ والخِبرةُ في ميدان الحديث ذوقاً حديثيّاً، ومعروفٌ أنّ علوم الحديث كانت تتجلّى عند النُّقّاد في جانبها التطبيقيّ أكثر منه في جانبها النظريّ»[٢].

أما في المرحلة الثانية فـ«الطابع العامُّ لكتب علوم الحديث هو ذِكرُ المصطلحات الحديثية، وتحريرُ تعاريفها، حتّى تصوَّر كثيرون بأن علوم الحديث عبارة عن مجموعة من المصطلحات، تُحفَظُ وتُردَّدُ معزولةً عن القواعد والمسائل التي تحملها تلك التعابير الفنّيّة، ومجهولاً دورُها الحقيقيّ»[٣].

= الجانب النظريّ الذي أفرد له كتابَ «نظرات جديدة». وعليه، فما ندّعيه من كون المليباريّ يوجِّه انتقادات منهجيّة لكتب المصطلح المتأخرة واقعٌ محسوس.

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٧).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص٦٠-٦١) باختصار يسير.

(٣) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٩).

طرق التحمل والأداء، ولم يبقَ إلا كتاب «معرفة علوم الحديث» للحاكم الذي وصفه بأنه كتاب مستقلّ في علوم الحديث، واستوعب معظم مسائلها الأصليّة(١).

ووجه التَّعجُّب أنّ أكثر هذه المراجع التي وصفها بالأصليّة إما غيرُ مُفرَد في هذا العلم، وإما غيرُ مُستَوعِب لمسائله، فكيف تكون ـ وهذا حالُها ـ هي المراجعَ الأصليّةَ لهذا العلم؟ ولو أنّ باحثاً أراد أن يراجع مبحثاً من مباحث علوم الحديث في تلك الكتب، كالجهالة وأنواعها أو البدعة وأحكامها أو الاتصال والانقطاع أو سوء الحفظ والاختلاط، فضلاً عن علوم الحديث المتعلِّقة بأسماء الرواة، كالمتّفِق والمفترِق والمؤتلِف والمختلِف والأسماء والكنى، لم يجد فيها إلا كلماتٍ قليلةً متناثرةً في تلك الكتب، سوى كتابي الحاكم والخطيب، فإنهما اللذان يصلحان حقيقةً لعدِّهما مراجع أصليّة.

لكنّه من جهة أخرى وصف كتاب «الكفاية» للخطيب بكونه متأثِّراً بأفكار منطقيّة في بعض المواطن، وهذا التأثُّر بالمنطق هو أحدُ أهمِّ انتقاداته لكتب المصطلح المتأخرة، كما سيأتي قريباً، فما وجهُ عدِّه كتابَ الخطيب مرجعاً أصليّاً وعدِّه كتبَ المتأخرين مصادرَ مساعِدةً إذن؟ كما أنه اكتفى بوصف كتاب الحاكم هنا بكونه كتاباً مستقلًّا في علوم الحديث مستوعباً معظم مسائلها الأصليّة، ولم يُنبِّه إلى إشكال تفرُّق المباحث ذات الوحدة الموضوعيّة فيه، كما هو مُلاحَظ في مباحث المُدرَج والشاذ والزيادات والتصحيف والعلل(٢)، وهذا التَّفرُّق هو أحد

---

(١) انظر: «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» (ص٢٦-٢٧).

(٢) فبحث المدرج هو النوع (١٣) عنده، ومعرفة علل الحديث هو النوع (٢٧) عنده، ومعرفة الشاذ هو النوع (٢٨) عنده، ومعرفة زيادات الرواة هو النوع (٣١) عنده، ومعرفة التصحيفات هو النوع (٣٤) و(٣٥) عنده، وكلّها أنواع متعلّقة بالحديث المعلول، وما وقع بين هذه الأنواع من مباحث ليس مما يتعلّق به.

أهمِّ انتقاداته لكتب المصطلح المتأخِّرة، حتى إنه مثّل عليه بمباحث العلّة والشاذ والمُنكَر والمصحَّف والمقلوب والمُدرَج والمُضطَرِب من كتب المتأخِّرين، كما سيأتي قريباً، فما وجهُ عدِّه كتابَ الحاكم مرجعاً أصليّاً وعدِّه كتبَ المتأخرين مصادرَ مساعِدةً إذن[١]؟

ثم يَرصُد المليباري أبرز الإشكالات التي وقعت في كتب علوم الحديث في المرحلة الثانية في نظره، وهذا بيانها مع مناقشة ما ذكره فيها.

الإشكال الأول: الاهتمام بضبط المصطلحات والاشتغال بتعريفها، حتى سُمِّي هذا العلم بـ«علم مصطلح الحديث»، وهي تسميةٌ لم تكن معروفةً سابقاً، وإنما كان يُطلَقُ عليه: علوم الحديث أو علم الرواية[٢].

وفي هذه النقطة يرى المليباريّ «أنّ المصطلحات والتعابير الفنِّـيّة تعتبر لسان العلوم ووعاء قواعدها ومسائلها، ومن هنا تُصبِحُ المصطلحاتُ وتحرير معانيها ذاتَ أهمّيّة كبرى لدى الدارسين. أما إذا تحوَّلت المصطلحات إلى محاورَ رئيسيّة لمباحث العلوم، وإلى موادَّ علميّةٍ تُدرَّس وتُحفَظ وتُردَّد، فإنّ المسائل والقواعد التي تكمُنُ وراء تلك المصطلحات تُصبح غير مرتَّبة، مما يجعل معرفة الصِّلة بين نظيراتها في غاية من الصُّعوبة لدى الدارسين، وهذا ما نُلاحِظُه في كتب المصطلحات»[٣].

---

(١) ولا احتمالَ هنا لأنْ يكون مراده بالأصليّة: أنها تروي أقوال المحدثين بأسانيدها، فهذا لا تعلُّق له بعلوم الحديث، وإنما هو اصطلاح مسلوك في سياق تخريج الحديث، لأنّ المقصود من التخريج هو الكشف عن سند الحديث ومخرجه، ليُعرَف حالُه منه.

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص١٩). وانظر أيضاً: «الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث» للمليباري (ص١٠١).

(٣) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٣٩).

قلت: إذا كان تحديدُ المصطلحات وتحرير معانيها ذا أهمّيّة كبرى بإقراره، فما الإشكالُ في أن يكون ذلك مِحوَراً رئيسيّاً لمباحث العلم في مستوى من مستويات التصنيف فيه، وهي الكتب المدخليّة إليه؟ لكنْ لـمّا كانت نظرة المليباريّ إلى كتب علوم الحديث أنّ الأصلَ المُفتَـرَضَ فيها والمُتوقَّعَ منها أن تكون هي الوجه التنظيريّ للمنهج النقديّ التطبيقيّ عند المحدِّثين الأوائل بتمامه، ظهر هذا الإشكال لديه، فالإشكال نابعٌ في الحقيقة عن خطأ في تصوُّره واقعَ هذه الكتب، لا عن خلل في منهجيّة تأليفها في نفسها.

على أنّ رَبْطَ المباحث بعضها ببعض ومعرفة الصِّلة بين القواعد المتناظرة مما يَصعُب تحصيلُه للدارس عند النظر فيما سمّاه بكتب المرحلة الأولى، ووصَفَه بالمراجع الأصليّة لهذا العلم، إمّا لكونها غيرَ مُفرَدة فيه كـ«الرسالة» للشافعيّ، أو لكونها غيرَ مُستَوعِبة لمسائله كـ«رسالة أبي داود في وصف سننه»، أو لتأثُّرها بأفكار منطقيّة كـ«الكفاية» للخطيب، أو لتفرُّق المباحث ذات الوحدة الموضوعيّة فيها كـ«معرفة علوم الحديث» للحاكم، فإذا كانت تلك الصُّعوبة إشكالاً في كتب المتأخِّرين، فقد وقع مثلُها في كتب المتقدِّمين، فلا مناصَ إذن من القول: إنّ النقد الحديثيّ هو مستوى من مستويات هذا العلم فوق مستوى التأليف في علوم الحديث ـ التي هي بمعنى مصطلح الحديث ـ سواء في ذلك ما كان من مؤلَّفات المتقدِّمين أو من مؤلَّفات المتأخِّرين. وذلك المستوى لا يتحصَّل من كتب علوم الحديث فقط، وإنما يتحصَّل من بعدها بممارسة كتب الرجال والعلل والتخريج ونحوها، مع التَّدرُّب بإشراف ذوي الاختصاص، كما سبق بيانه[١].

(١) انظر المبحث (٣. ٢.) من الفصل الثالث.

الإشكال الثاني: تَشتُّت المصطلحات واختلاف الأقوال في أحكامها، وتَداخُل الآراء بين أئمّة الحديث وأئمّة الفقه والأصول في تحرير راجحها، وذلك لكثرة المؤلِّفين في علوم الحديث، وتنوُّع أساليبهم في طرح مسائلها وترتيبها بتنوُّع تخصُّصاتهم العلمية[١]، وظهور مفاهيمَ مُزدَوَجةٍ ومناهجَ مختلِطة ـ نتيجةً لتلك المصطلحات والتعريفات ـ حتى إنّ التعابير الفنّيّة لنُقّاد الحديث صارت غير مفهومة، وإنّ القواعد والمسائل التي تكمُن وراءها أصبحت مغمورة[٢].

قلت: وهذا الإشكالُ كسابقه في الحقيقة، فالمليباريّ ينطلق من كون الأصل المُفتَرَض في كتب علومِ الحديث والمُتوقَّع منها أن تكون هي الوجهَ التنظيريّ للمنهج النقديّ التطبيقيّ عند المحدّثين الأوائل بتمامه، ولذا فلا ينبغي أن تختلط فيها أقوالُ أئمّة الحديث بأقوال أئمّة الفقه والأصول. لكنْ إن قلنا: إنّ المنهج النقديّ التطبيقيّ يتحصّل بممارسة كتب الرجال والعلل والتخريج ونحوها، فلا إشكال في ذِكرِ أقوال الفقهاء والأصوليّين في كتب المصطلح، لأنها لن تُخفي «التعابير الفنّيّة لنُقّاد الحديث» ولن تَحجُب «القواعد والمسائل التي تكمُن وراءها»، إذ ما هي إلا مدخلٌ إلى تحصيل تلك التعابير والقواعد التي ستُدرَكُ لاحقاً بالممارسة المذكورة آنفاً.

وإيرادُ أقوال الفقهاء والأصوليّين في كتب المصطلح الذي يراه المليباريّ إشكالاً نراه فتحاً لآفاق البحث والنظر في تحديد جهات الاتفاق والافتراق بين

---

(١) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص٨).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٨). وانظر أيضاً: «زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث» للمليباري (ص٨)، و«الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث» للمليباري (ص١٢٢).

العلوم، وهو ما يُعدُّ ثراءً علمياً في تلك الكتب في الحقيقة، والحاجةُ داعيةٌ إليه أصلاً، فإن تلك الكتب تُعدُّ مدخلاً كما أسلفنا، وإذا انتقل الدارس منها إلى كتب الحديث بأنواعها، بما في ذلك كتب الرواية والعلل والرجال والتخريج، فلا بدّ من أن تُصادِفَه أقوال الفقهاء أنفسهم أو أقوال لبعض المحدِّثين مُستَنِدة إلى آراء فقهيّة، وبعضُ ما صحّحه ابنُ حبّان (ت٣٥٤) مثالٌ واضح على هذا، وحينئذٍ يكونُ الدارس على معرفة بأنّ في المسألة اختلافاً بين المحدِّثين والفقهاء مثلاً، وأنّ تلك الأقوال تتمشّى على رأي فريق دون آخر، أو مدرسة دون أخرى، ونحو ذلك.

والغريب أنّ أوّل كتاب يَعدُّه المليباريّ مرجعاً أصليّاً في علوم الحديث هو كتاب «الرسالة» للإمام الشافعيّ (ت٢٠٤)، وقد «تطرّق لعلوم الحديث إلى جانب أصول الفقه»[١] باعترافه، وفي «رسالة أبي داود» التي يَعدُّها من المراجع الأصليّة ذِكرُ أقوال الفقهاء في الاحتجاج بالمرسل، وكتاب «الكفاية» للخطيب (ت٤٦٣) الذي يَعدُّه منها مليء بأقوال الفقهاء والأصوليّين[٢]. فهي إذن طريقة مسلوكة في أكثر كتب علوم الحديث القديمة والمتأخرة جميعاً.

الإشكال الثالث: كون المباحث في كتب المصطلح غير مرتّبة. وهذا الإشكال جعله المليباريّ أحد عناوين كتابه «نظرات جديدة في علوم الحديث»، وأورد مثالاً على هذا الإشكال بقوله: «إنّ المصطلحات التالية: العلّة، الشاذّ، المنكر، المصحَّف، المقلوب، المُدرَج، المُضطَرِب، تُشكِّل وَحْدةً موضوعيّة ضمن قواعد

---

(١) انظر: «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص٢٦).

(٢) وقد أقرّ المليباريّ بهذا في كتابه «زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث» (ص٨) حيث قال: «أول كتاب نجدُه قد انتهج هذا الأسلوب المزدوج هو كتاب «الكفاية» للخطيب البغداديّ، ثم أصبح ذلك منهجاً مستقرّاً عند اللاحقين، إذ وسَّعوا في كتبهم سَرْدَ آراء أهل الكلام والأصول، مع ذِكرِ حُجَج كلٍّ منهم، حتى طَغَتْ آراؤهم فيها على رأي نُقّاد الحديث».

تعليل الحديث، فإنّ العلّة تقع على ما يدلُّ على الخطأ والوهم»[١]، وقوله: «هذه المصطلحات تُشكِّل وحدةً موضوعيّة ضمن قواعد التعليل والتضعيف، التي من شأنها أن تُعالَج جنباً إلى جنب، كي تتّضحَ العلاقة والرابطة بين هذه الأنواع والمسائل، غير أنّ كتب المتأخرين اتّفقَت على تناولها في مواضع متفرِّقة، حتى يتوهّم الدارس أنها أنواع مستقلّة وقائمة بذاتها، وأنّ بعضها قسيم للآخر، وصارت الأبعاد العِلميّة لهذه الأنواع غير واضحة، وظل منهج النُّقّاد في تعليل الأحاديث مجهولاً، وكل هذا وقع من جهة معالجة كتب المصطلح هذه الأنواع كمصطلحات وليس كمسائل»[٢].

قلت: لَسْنا في حاجةٍ هنا إلى تكرار ما أسلَفْنا ذِكرَه قريباً من كون إشكال الوحدة الموضوعيّة ليس خاصّاً بكتب المصطلح المتأخرة، لأنه واقعٌ في كتب علوم الحديث المتقدِّمة كذلك، فلا معنى لتخصيص هذا الإشكال بكتب المتأخرين في قوله: «غير أنّ كتب المتأخرين اتّفقَت على تناولها في مواضع متفرِّقة».

وما دام الأمرُ واقعاً في كتب المرحلتَيْن جميعاً، فليس مردُّه إذن لكون كتب المتأخرين تناولت قضايا علوم الحديث باعتبارها مصطلحاتٍ لا مسائلَ، فكتب المتقدِّمين تناولت تلك القضايا باعتبارها مسائلَ في نظر المليباريّ، ومع ذلك فقد وقع فيها هذا الإشكالُ نفسُه كما بيّنّاه، فلا يصحُّ قوله: «وكلُّ هذا وقع من جهة معالجة كتب المصطلح هذه الأنواع كمصطلحات وليس كمسائل»، كما لا يصحُّ تحميلُ هذه المنهجيّة التي سلكها المتأخرون في تصنيف كتب المصطلح مسؤوليّةَ

---

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٣٩).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٤٠). وانظر أيضاً: «زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث» للمليباري (ص٧-٨)، و«الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث» له (ص١٢٣)، و«الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين» له (ص٩١).

عدم معرفة بعض المتأخِّرين أو المعاصرين منهجَ النُّقّاد، كما صرَّح به بقوله: «وصارت الأبعاد العِلميّة لهذه الأنواع غير واضحة، وظل منهج النُّقّاد في تعليل الأحاديث مجهولاً»، فالعِلمُ بمنهج النُّقّاد لا يتحصّل من كتب علوم الحديث، لا المتقدِّمة ولا المتأخِّرة، بل من طول الممارسة ومداومة الاشتغال، كما ذكرناه في مناقشة الإشكالَيْن السابقَيْن.

الإشكال الرابع: استخدام لغة علم المنطق في كتابة هذا العلم غالباً، بحيث صار مُحتواها معقَّداً عموماً، لا سيَّما حين كانت تعريفات المُصطَلحات مُصاغةً وَفْقَ قواعد علم المنطق[1].

ويُحمِّلُ المليباريّ ابنَ الصلاح مسؤوليّة تغيير منهجيّة بحث مسائل علوم الحديث، ووقوع هذه الإشكالات في هذا العلم، حيث يذكر في سياق إيراده هذه الإشكالات والانتقادات أنّ هذا «أسلوب اخترعه ابن الصلاح»[2]. ويرى أنّ تقيُّد ابن الصلاح وغيره من المتأخِّرين باللغة المنطقيّة في وضع التعريف ـ نظراً لِـما فيها من الدِّقّة والتنظيم ـ ترك آثاراً سلبيّة في جوانب عديدة[3]. ومن تلك الآثار أنْ صارت تلك التعاريفُ غيرَ وافية بمدلول المصطلحات المتداولة لدى المتقدِّمين، وصارت المصطلحاتُ ضيِّقةَ المعاني بعد أن كانت عامّة[4]، ولذا فإنها لا يصلح التّقيُّد بها في كثير من المواضع[5].

---

(١) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص٨، ١١). وانظر أيضاً: «الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث» للمليباري (ص١٠١-١٠٢، ١٢٢).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٧). وانظر أيضاً: «الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث» للمليباري (ص١٠١).

(٣) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص١٧).

(٤) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٩-٢٠).

(٥) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٦).

وسببُ هذا في نظره هو صياغةُ التعريفات بصبغة منطقيّة ـ كأن يكون التعريف جامعاً مانعاً موجزاً واضحاً ـ بينما كان الأمر في المرحلة الأولى غير ذلك، إذ إنّ أكثر ما يُذكَر في سبيل التعريف والتوضيح لا يخلو من غموض أو من تطويل، أو لا يكون مانعاً أو لا يكون جامعاً، إذ كانوا يُعطون للمناسبات والقرائن وحالة المخاطبين أهمّيّةً بالغة[١]. وهذا التأثير المنطقيّ الذي لم يَفلَت منه علمٌ من العلوم الشرعيّة في مرحلة ما بعد الرواية قد لعب دوراً قويّاً لتعميق الهوّة بين نقّاد الحديث من المتقدِّمين وعلماء مصطلح الحديث من المتأخرين[٢].

ويحاولُ المليباريّ التوفيقَ بين وَصْفِه ابنَ الصلاح بسلوك الطريقة المنطقيّة في تأليفه كتابه في علوم الحديث وفتوى ابن الصلاح بتحريم علم المنطق؛ بأنّ «اعتماده على الأسلوب المنطقيّ في صياغة التعريف كان في ظلِّ التأثُّر بما يصحُّ أن يُقال عنه: (الثورة المنطقيّة) التي هيمَنَت على جميع العلوم الشرعية»[٣].

قلت: هذا الإشكال يستحقُّ أن يُناقَش من وجوه، وهذا بيانها:

أولاً: مباحث علم المنطق غير خافية على أحد ممَّن اشتغل بهذا العلم، وهو قائمٌ على بابين: التصوُّر والتصديق، والذي يبحثُه علمُ المنطق في التصوُّرات هو التوصُّل من تصوُّر معلوم إلى تصوُّر مجهول، وهو مبحث التعريف، والذي يبحثُه في التصديقات هو التوصُّل من تصديق معلوم إلى تصديق مجهول، وهو مبحث الحجّة. والذي يَعْنينا هنا هو الأول، أعني: مبحث التعريف، والذي يشتغل به المناطقةُ فيه هو تمييز الذاتيّ والعرضيّ، وكيفيّة صياغة التعريف منهما أو من أحدهما.

---

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٦).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٦).

(٣) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص١٨).

ومَنْ يتأمَّلُ مبحث التعريف في كتب المنطق ويُقارِنُها بالتعريفات التي أوردها ابن الصلاح وأكثر المتأخرين مِن بعده لا يجدُ فيها شيئاً من التأثُّر بالمنطق، سوى ثلاث كلمات في «نزهة النظر» لابن حجر، في تعريف الحديث الصحيح وتعريف الصحابيّ وتعريف الحديث المُسنَد[1]، حيث ذكر أنّ كلمة (كيتَ) من التعريف «كالجنس» وكلمة (كيتَ وكيتَ) «كالفصل»، وما سوى ذلك من تعريفات في كتب مصطلح الحديث عند المتأخِّرين فهو أقرب ـ من حيث الصِّياغة ـ إلى تعريفات الفقهاء منه إلى تعريفات المناطقة.

أما كونُ التعريف جامعاً مانعاً فقضيّة عقليّة يشتركُ في تطلُّبها جميع العقلاء، وخذ مثالاً على هذا الترجمة بين اللغات، فلو أنّ شخصاً سمع كلمةً من لغة أخرى، وحاول ترجمتَها إلى لُغَتِه، فلا شكّ في أنه سيبحث عن كلمةٍ أو جملةٍ تُساويها في الدلالة، بحيث لا تكون أخصَّ منها ولا أعمّ، بمعنى أنه يبحث عن كلمةٍ أو جملةٍ جامعة مانعة للمعنى الذي تدلُّ عليه الكلمة الأولى. وهذا تعريفُ كلمةٍ من لغة بكلمةٍ أو جملةٍ من لغة أخرى، فتعريفُ كلمةٍ اصطلاحيّة بجملةٍ من اللغة نفسها كذلك.

وهذا ـ كما هو واضح ـ ليس مبحثاً خاصّاً بعلم المنطق، ولا هو مما وقع الخلافُ في إباحته أو تحريمه، حتى يُجعَل مما حرّمه ابن الصلاح ولكنّه سلكه تحت ضغط الثورة المنطقيّة في عصره[2]!

---

(١) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص٥٩، ١١١، ١١٥).

(٢) وهذا الذي ذكرتُه في متن الكتاب تفسيرٌ مبنيّ على تحليل علميّ كما ترى، أما تفسيره بضغط (الثورة المنطقيّة) كما سمّاها المليباريّ فظنّ مجرَّد بلا مُستَنَد علميّ واضح، على أنّ ابن الصلاح وأمثاله ـ كالنوويّ فإنه تابعه في فتوى تحريم المنطق كما تابعه في طلب التعريف الجامع المانع ـ ما كانوا يحرِّمون شيئاً ثم يرتكبونه تحت ضغط الواقع، من حيث =

ثانياً: لو سلّمنا أن قضيّة كون التعريف جامعاً مانعاً مبحثٌ منطقيّ لذِكره في علم المنطق وكتبه، فقد بحث المناطقةُ التعريفَ بالأعمّ والتعريفَ بالأخصّ، واختلفوا في جوازهما، وفرّقوا بين التعريف الحقيقيّ والتعريف اللفظيّ. فإن كان ما جرى عليه المتأخرون من البحث عن التعريفات الجامعة المانعة للمصطلحات منطقاً، فما جرى عليه المحدِّثون المتقدّمون من التعريف بالأعمِّ تارةً وبالأخصِّ أخرى منطقٌ أيضاً، إذ هو مبحثٌ مسلوك عند المناطقة كذلك، على اختلافٍ بينهم في بعض تفصيلاته[1].

ثالثاً: هذا الإشكالُ مناقضٌ للإشكال الثالث في الحقيقة والجوهر، فالوحدة الموضوعيّة التي حرص المليباريّ عليها، وانتقد كتب المصطلح المتأخرة في إغفالها، هي في الحقيقة صورةٌ لكون المبحث جامعاً مانعاً، فالحديث المعلول بمعناه الجامع المانع يشتملُ على مباحث الزيادة والإدراج والشذوذ والنكارة والتصحيف ونحوها، وهذا معنى الوحدة الموضوعيّة بين هذه المباحث. فانتقادُ المتأخرين في إغفالهم الوحدةَ الموضوعيّة[2]، ثم انتقادُهم في طلبهم التعريفاتِ الجامعةَ المانعة لا يَسلَم من التناقض.

ولذا كان كتاب «نزهة النظر» لابن حجر الذي تُشمُّ منه رائحةُ علم المنطق في بعض المواضع[3] أحسَنَ كتب المصطلح المتأخرة من حيث ترتيب مباحث العلم في

= يشعرون أو لا يشعرون. وفي أخبارهم وسِيَرهم عشراتُ الحوادث التي تشهدُ لذلك.

(١) انظر: «شرح تهذيب المنطق» لليزدي (ص١٧٨، ١٨٠، ١٨٤).

(٢) مع أنّ ذلك ليس خاصّاً بهم، كما سبق بيانُه قريباً.

(٣) وتأثُّره بالمنطق في أمور قليلة تكادُ تُعدُّ على أصابع اليدين، ولذا اخترتُ التعبير بأنّ الذي فيه هو رائحةُ المنطق فقط. وهذا ظاهر معلوم لكلِّ مَن درس المنطق وعرف مباحثه.

هيكل نظريّ متماسك(١)، وهو ما يَصُبُّ في خدمة الوحدة الموضوعيّة بين المباحث.

رابعاً: ما ترتّبَ على صياغة التعْريفات بالطريقة التي سلكها المتأخرون من تقييد أو تضييق لمدلولات المصطلحات الحديثيّة عند المتقدِّمين أمرٌ واقع لا نُنكِرُه، ولكنّا لا نُسلِّم أنّ هذا أدّى إلى «تعميق الهوّة بين نقّاد الحديث من المتقدِّمين وعلماء مصطلح الحديث من المتأخِّرين» كما قال، إذ هؤلاء المتأخرون يصرِّحون بضرورة ممارسة كلام المحدِّثين والاشتغال بعلم الحديث وكتبه، كما سلف نقلُه في محلِّه(٢).

ولذا لم نجد الهوّة واسعةً بين النُّقّاد المتقدِّمين وأمثال ابن حجر والسَّخاويّ من المتأخِّرين، مع سلوكهما المنهجيّة المذكورة في تصنيف كتب المصطلح، وقد أقرّ المليباريّ في موضع آخر بأنّ كتاب «النكت» لابن حجر ـ ضمنَ عدّة كتب متأخرة ذكرها ـ هو «من أكثر الكتب التي تُسلِّط الأضواء على منهج النُّقّاد في التصحيح والتعليل، والجرح والتعديل، وآرائهم فيما يخصُّ علوم الحديث عموماً»(٣)، فالهوّة المذكورة ـ عند مَنْ وقعت له ـ ليست ناشئةً من منهجيّة تصنيف كتب المصطلح، وإنما مِن اقتصار مَن اقتصَرَ عليها من غير ممارسة طويلة لعلم الحديث وكتبه وكلام علمائه وتطبيقاتهم النقديّة، كما أسلَفْنا مراراً.

وأرى أنه قد آن الأوان لتوقُّف تكرير كثير من المعاصرين دعوى تأثُّر كتب المصطلح أو بعضها بالمنطق وترديدهم إيّاها من غير تميحص ولا تحقيق، حتى صارت (شمّاعةً) يَتَشبّثُ بها مَنْ يريد أن يرُدَّ أقوال المتأخِّرين من دون مناقشتهم

(١) انظر ما تقدّم في المطلب (٢. ٢. ٣.) من الفصل الثاني.

(٢) انظر المبحث (٣. ٢.) من الفصل الثالث.

(٣) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص٢٧).

فيها مناقشةً علميّةً تفصيليّة، ويَستَروِحُ بها من لا يُريد أن يُتعِبَ نفسَه في تحليل أنظار المتأخِّرين وتفهُّم آرائهم، بغضِّ النظر عن مدى موافقته أو مخالفته لهم[١].

ومن الإنصاف أن نذكر أن المليباريّ التمسَ لابن الصلاح بعضَ العذر فيما انتقده عليه، فقال: «لعل الإمام ابن الصلاح رحمه الله قد اخترع أسلوبه المتمثِّل في تقديم أنواع علوم الحديث في شكل المصطلحات تسهيلاً لطلاب الحديث ـ خاصّةً المبتدئين منهم ـ فهماً وحفظاً وتداولاً بعد أن كانت صعبةَ المَنال في كتب الأوائل، غير أنّ تقيُّد الإمام ابن الصلاح وغيره من المتأخرين بالصِّبغة المنطقيّة في وَضْع التعريف نظراً لِما فيها من الدِّقّة والتنظيم ترك آثاراً سلبيّة في جوانب عديدة، سواء في تحديد مدلول المصطلح عند أصحابه المتقدِّمين، أو تحرير المسائل التي تكمُنُ وراءها، أو في ترتيب أنواع علوم الحديث وتنسيقها في الذِّكر والطرح. وربما تكون تلك الآثار السَّلبيّةُ من جهة قصور الدارسين، لعدم عنايتهم بتوسيع النَّظَر في منهج النُّقّاد المتقدِّمين لاستخدام ذلك المصطلح وعدم ملاحظتهم لمواقع استعمالهم له»[٢]، فأورد احتمالَ أن لا تكون الإشكاليّةُ في المنهجيّةِ التصنيفيّةِ التي سار عليها المتأخرون نفسِها، وإنما في قصور الدارسين وعدم اشتغالهم بدراسة منهج النُّقّاد المتقدمين.

ولعلّه لهذا الاحتمال تردَّد قبل صفحات من كلامه هذا في الجزم بإلقاء اللوم على كتب المصطلح، حيث ذكر أنّ الإشكالات التي ادّعاها ـ وخصوصاً الأخيرَيْن

(١) فتفهُّم الرأي تصوُّر له، وموافقتُه أو مخالفتُه حكمٌ عليه، والحكمُ على الشيء فرعٌ عن تصوُّره كما هو مشهور، لكنْ من يريد الاسترواح يحكمُ على الشيء من غير محاولة تصوُّره، متشبِّثاً بدعوى التأثُّر بالمنطق ونحوها.

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص١٧).

منها ـ «قد تكون أحدَ أسباب تخلُّفنا عن منهج المحدِّثين في تصحيح الأخبار وتعليلها»[١]، فأورد العبارة بصيغة «قد» ولم يجزم بها.

والظاهر أنه يميلُ إلى إلقاء اللَّوْم على كتب المصطلح المتأخِّرة[٢]، ويُبقي مجالاً لاحتمال آخرَ، وإن كان غيرَ مرجَّح عنده، وكأنه نوعٌ من التماس العذر للمؤلِّفين، مع بقاء الإشكال في المنهجيّة التصنيفيّة نفسها.

وعلى كلٍّ، فتردُّده في كون وقوع الآثار السلبيّة ـ ومنها التَّخلُّف عن منهج المحدِّثين ـ نتيجةً لمنهجيّة المتأخرين تبعاً لطريقة ابن الصلاح أو نتيجةً لقصور الدارسين، دالٌّ على أنّ تصوُّره لواقع كتب المصطلح وغايتها وموقعها من مراتب علم الحديث غير واضح، إذ لو كان واضحاً لجزم باحتمال واحد، وهو إلقاء اللَّوْم على دارسيها المُقتَصِرين عليها من غير تَرَقٍّ منهم إلى ما فوقها من مراتب علم الحديث.

أما ما ذكره من أنّ الذي جعل ابن الصلاح يسلك هذه المنهجيّة هو التسهيل على طلاب الحديث فغير مُسلَّم، فمن المعلوم أنّ ابن الصلاح قد ألّفَ كتابه ليُمليَه في دار الحديث الأشرفيّة، لكنّ الذين كانوا يحضرون عليه ليسوا صغار الطلبة، فقد افتُتِحَت دار الحديث الأشرفية سنة ٦٣٠، وابتدأ ابن الصلاح تأليف كتابه وإملاءه فورَ افتتاحها، ليُتمَّه في بداية سنة ٦٣٤، كما هو مدوَّن في بعض نُسَخِه الخطيّة[٣]،

---

(١) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص٨).

(٢) لأنه كرَّر هذا النقد كثيراً في كتابيه المذكورين ـ وقد سُقْنا عدداً من أقواله وعباراته فيها في هذا المطلب ـ وفي غيرهما من كتبه وبحوثه، كما في كتابه «زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث» (ص٧)، ولم يُورِد فيها احتمال أن يكون القصور من الدارسين، لا من كتب المصطلح نفسها.

(٣) انظر: مقدمة الشيخ نور الدين عتر لكتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص١٧).

وكان ممَّن سمعه على ابن الصلاح: صِهرُه فخر الدين عمر بن يحيى الكرجيّ (٥٩٩-٦٩٠)، ويوسف بن محمد الشافعي المعروف بابن المهتار (٦١٠-٦٨٥)، كما ورد في طبقة السماع المدوَّنة في بعض نسخه الخطيّة[1]، ومحمد بن يوسف ابن المهتار إجازةً (٦٣٦-٧١٥)، ومحمد بن الحسين بن رزين (٦٠٣-٦٨٠)[2].

والكرجيُّ وابنُ المهتار سمعاه منه سنة ٦٤١، كما في طبقة السماع المذكورة، وفي تلك السنة كان الأوّلُ قد جاوز الأربعين، والثاني قد جاوز الثلاثين، أما الثالث فإنما اصطحبه أبوه إلى مجلس الختم وهو ابن خمس، فنال الإجازة، والرابع لم يدوَّن اسمُه في طبقة السماع هذه، فالظاهر أنه سمعه من ابن الصلاح إما في الإملاء الأول الذي انتهى سنة ٦٣٤، أو فيما بين سنة ٦٣٤ و٦٤٠، فيكون عمرُه حين سماعه فوق الثلاثين على كلِّ حال.

فهؤلاء - ولن يَعدَمَ المُتتبِّعُ لهم أمثالاً - ليسوا طلبةً صغاراً، ليكون سلوك هذه الطريقة في التصنيف من باب التسهيل عليهم، كما أنّ الكتب المتفرِّعة عن كتاب ابن الصلاح نظماً له أو تنكيتاً عليه أو شرحاً لمختصراته لم يكن لتأليفها صلةٌ مباشرةٌ بالتدريس، وما زالت تسير على منهجيّة ضبط المصطلحات نفسها، بل ازدادت العناية بهذه المنهجيّة فيها. وهذا ما يؤكِّد أنّ سلوك هذه الطريقة في التصنيف لم يكن ناشئاً مِن قَصْد التسهيل على الطلاب.

وفي الحقيقة، هذه الطريقة هي ما لا مناصَ منه في تدوين العلوم، ومنها علم الحديث، فتعريفاتُ المتقدِّمين فيها طولٌ وخفاءٌ وغموض، فتُراعى فيها المناسباتُ والقرائن، كما ذكر المليباريُّ نفسُه فيما نقلناه عنه قريباً، وهذا ممكنٌ في السياقات

---

(١) انظر: مقدمة الشيخ نور الدين عتر لكتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص٢٨).

(٢) انظر: «المعجم المفهرس» لابن حجر (ص٤٠٠).

التطبيقيّة، ولكنّ تلك السياقات لا تكاد تنحصر لكثرتها، ولو فُرِّقَت على المباحث لزم تكرار كثير منها لتداخُلها، وهذا ما يجعلُ تدوينها في الكتب التأصيليّة أو التنظيريّة شِبهَ مستحيل، وإنما يُمكِنُ تدوينُها في كتب نَثْريّة، ككتب التاريخ والرجال والعِلَل، لكنّ الحاجة ماسّة إلى كتب تنظيريّة تأصيليّة، ولا بدّ فيها من تَرْك كثير من الملابسات والقرائن لعُسْر حَصْرها وعدم إمكان تدوينها، وبتَـرْكِها تختلُّ تلك التعريفات الطويلة الخفيّة الغامضة، فالحلُّ إذن في ضبط صيغة التعريف نفسه. وهذا ما جعل المتأخِّرين ـ ومنهم ابنُ الصلاح ـ يسلكون المنهجيّة المذكورة في التصنيف.

ويُطالِبُ المليباريُّ ـ بناءً على تصوُّره المذكور، وما نتَجَ عنه من تقسيمِه كتب علوم الحديث في مرحلتَيْن، وانتقادِه منهجيّةَ تأليف هذه الكتب في المرحلة الثانية، ورَصْدِه الإشكالاتِ الواقعةَ فيها ـ بضرورة تجديد كتب علوم الحديث أسلوباً ومضموناً، فيقول: «يَتَحتّم علينا إعادةُ النظر في مضامين علوم الحديث التي نتدوالُها اليوم، وذلك من خلال عَرْضِها على الجوانب التطبيقيّة عند المتقدِّمين، حتى يَتَحقّقَ بينهما توافقٌ وانسجام، وتستعيدَ علوم الحديث مكانتها وفعاليّتها وحيويتها»[(١)]، ويقول: «هذا الوَضْعُ يَفرِضُ علينا إعادةَ النظر في مضامين كتب المصطلح وتجديدها وتطويرها، حتى تُبرِزَ الواقع العلميّ لمنهج النُّقّاد»[(٢)].

وهو كلام ناشئ عن تصوُّره أنّ الأصل المُفتَـرَض في كتب المصطلح والمُتوقَّع منها أن تكون الوجهَ التنظيريَّ للجوانب التطبيقيّة أو الواقع العَمَليّ لمنهج النُّقّاد، وما دامت ليست كذلك، فلا بدّ من إعادة النظر فيها وتجديدها وتطويرها، وقد ناقشنا هذا التصوُّر في هذه الصفحات مراراً وبيّنّا خطأه، فلا نُعيدُ القول فيه.

---

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٤٥).

(٢) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص٨).

لكنّ الذي يهمُّنا من هذا النّصّ هو ربطُه علوم الحديث بالنقد، كما يُفهَم من قوله: «حتى تُبرِز الواقع العمليّ لمنهج النُّقّاد» وكما يُلمَح من قوله: «الجوانب التطبيقيّة عند المتقدِّمين». وليس في هذا كبيرُ إشكال، فقد قرَّرنا فيما سبق[١] أنّ غاية علوم الحديث هي تمييز المقبول من المردود، لكنّ الإشكال في أنّ المليباريّ عاد ثانيةً فوسَّع مفهوم علوم الحديث ليتجاوز النقد الحديثيّ إلى فقه الحديث، فقال في «وَصْف علوم الحديث» بأنها «عبارةٌ عن جملة من القواعد التي تمخّضَت عنها جهودُ المحدّثين النُّقّاد في مجالات: نُظُم تعليم الحديث، ونقد الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، ونقد رواتها جرحاً وتعديلاً، وفقه الحديث ومعرفة المقصود منه»[٢]. وأكّد شمول مفهوم علوم الحديث لهذه القضايا بقوله: «كلّ ما تتوقّفُ عليه معرفة صحّة الحديث وضعفه، من قواعدَ وضوابطَ تُعتَبر من أهمّ أنواع علوم الحديث، إلى جانب الجرح والتعديل وطرق التحمُّل والأداء، وكذلك ما يتوقّفُ عليه فقهُ الحديث من قواعدَ وضوابطَ يُعدُّ أيضاً من أهم مُفرَدات علوم الحديث، وليس ذلك دخيلاً»[٣].

وكرّر هذا في كتابه الآخر «نظرات جديدة»، فقال: «إنّ الجانب الفقهيّ والجانب النقديّ هما في الحقيقية موضوعا علوم الحديث أساساً»[٤]، ويُفهَم من هذا أنهما موضوعان متساويان أو شِبهُ متساوِيَيْن من حيث اندراجهما في علوم الحديث، ليس أحدُهما أَوْلى بذلك من الآخر، وهو ما صرّح به في قوله: «إنّ علوم الحديث عند المتقدِّمين تضمُّ الجوانب الفقهيّة بقدر ما تضمُّ معرفة الصحيح والسقيم»[٥].

---

(١) انظر المبحث (١. ٣.) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الرابع منه.

(٢) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص١٠).

(٣) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» (ص١١).

(٤) «نظرات جديدة في علوم الحديث» للمليباري (ص٩)، وذكره بتفصيل في (ص٥٣-٦٦).

(٥) «نظرات جديدة في علوم الحديث» (ص٦٠).

وهذا تصوُّر مُجانِبٌ للصواب بلا ريب، فقد بَحَثْنا سابقاً قضيّةَ (موضوع علم الحديث) وانتَهَيْنا إلى أنه الراوي والمرويّ أو السَّنَد والمتن من حيث الرواية[١]، لا من حيثيّة أخرى كالجوانب الفقهيّة، وبحَثْنا أيضاً قضيّةَ (غاية علم الحديث) وانتهَيْنا إلى أنها تمييز المقبول من المردود[٢]. وبناءً عليهما، فليست الجوانبُ الفقهيّة من الحديث داخلةً في موضوع علم الحديث ولا في غايته. لكنّنا بحَثْنا كذلك (التفقّه في المتون) وفرَّقْنا بين مرتبتَيْن منه، وانتهَيْنا إلى أنّ المرتبةَ الدُّنيا منه داخلةٌ في موضوع علم الحديث، لكن لا لذاتها، بحيثُ تكون قسيمةً للنقد، بل من حيث توظيفُها في النقد، بحيث تكون وسيلة إليه[٣].

وعليه، فجَعْلُ الجوانب الفقهيّة في موازاة الجوانب النقديّة في اشتمال علم الحديث عليهما، وجَعْلُ اشتماله على أحدهما مساوياً لاشتماله على الآخر، خطأٌ يترتّبُ عليه اختلاطُ علم الحديث بعلم الفقه، ومفاسدُ مثل هذا الاختلاط كثيرة.

واستكمالاً لعَرْض موقف المليباريّ في هذه القضيّة لا بدَّ أن نتوقّف عند نصَّيْن آخرَيْن من كتاب ثالث له، وهو «الموازنة»، أكّدَ فيهما رأيَه المذكور نفسَه، لكن من وجه آخر، وأوّلُ هذين النّصَّيْن هو قولُه: «إنّ النُّقّاد هم محدِّثون وفقهاء، وبدون الفقه لا يُمكِنُ لهم نقدُ الحديث نقداً علميّاً صحيحاً، وكيف يتأكّدون من خُلُوِّ الحديث من الشذوذ الذي يُعَدُّ شرطاً أساسيّاً في التصحيح، إذا لم يَتفقّهوا؟ إذِ الشذوذُ ليس محصوراً في مخالفة الراوي لأوثَقَ منه، بل معناه أوسَعُ من ذلك، بحيث يشملُ مخالفة الحديث للسُّنّة الثابتة أو إجماع

(١) انظر المبحث (١ . ٢ .) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الثاني منه.
(٢) انظر المبحث (١ . ٣ .) من الفصل الأول، وخصوصاً القول الرابع منه.
(٣) انظر المطلب (٣ . ١ . ٢ .) من الفصل الثالث.

العلماء أو الواقع التاريخيّ أو العَمَليّ أو الحديثيّ»[١].

وهذا جيِّد من حيث إنه ربَطَ إدراج الفقه (فقه الحديث) في علوم الحديث بتوظيفه في نقد الحديث، وهو موافقٌ لما ذكرتُه آنفاً من أنّ بعض المباحث الفقهيّة داخلةٌ في علوم الحديث لا لذاتها، بل لتوظيفها في النقد، ولكنَّه غيرُ جيِّد من حيثُ أجمَلَ لفظ (الفقه)، ولم يُبيِّن إلى أيِّ مرتبة منه يكون داخلاً في علم الحديث إلى جانب كونه من علم الفقه، ومن أيِّ مرتبة منه إلى ما فوقها ينفردُ به علمُ الفقه، فإن المراتبَ العُليا من الفقه، بما فيها المراتب العليا من فقه الحديث، كالغوص في المعاني الدقيقة، والاستنباطات العميقة، ليس لها أثرٌ في نقد الحديث سلباً أو إيجاباً.

لكنّ المليباريّ عاد في موضع آخر من كتابه المذكور، فابتعَدَ عن رَبْط إدراج فقه الحديث في علوم الحديث بتوظيفه في نقد الحديث، وهذا مما يُمكِنُ التسامُحُ فيه نظراً إلى بيانه الأوّل، وصرَّح بأنه يقصدُ فقه الحديث في أعلى مراتبه، وذلك في قوله: أما «وظيفةُ الاستنباط من المتون فلا يُنازع أحدٌ على أنّ الفقهاء هم أهل التَّخصُّص في أداء هذه الوظيفة الاجتهاديّة، وأما نقدُ الحديث فمِن لُبِّ اختصاص المحدِّثين النُّقّاد. على أنّ المحدِّثين النُّقّاد في عصور الرواية هم أهل الاجتهاد والنقد، ومَنِ المُحدِّثُ الذي أحال الاجتهاد على الفقهاء؟ أهو الإمام أحمد أم الشافعيّ أم مالك أم سفيان؟ وما حدَثَ في مرحلة (ما بعد الرواية) من انفصال العلوم بعضها عن بعض لا يُقاسُ عليه ما كان عليه الأوائلُ من النُّقّاد من الجمع بين العلوم الشرعيّة، فإنهم يُشكِّلون بأنفسهم مدرسةً في الحديث والفقه تُوازي مدرسةَ أهل الرأي»[٢].

---

(١) «الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين» للمليباري (ص٢٤).

(٢) «الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين» (ص٢٤).

وهو في هذا النَّصِّ يبدأ بدايةً حسنةً حيثُ يجعلُ الاستنباطَ والاجتهاد وظيفةَ الفقهاء، والنقدَ وظيفةَ المحدِّثين، لكنّه يعود فيَخلِطُ الوظيفتَيْن في عصر الرواية خاصّة، فيَنسُب للمحدِّثين النُّقّاد الوظيفتَيْن جميعاً، ويجعلهم أهلاً لهما، وكان يُمكِن أن نتسامح في قوله: «على أنّ المحدِّثين النُّقّاد في عصور الرواية هم أهل الاجتهاد والنقد» بأنه يقصد بعضَ النُّقّاد أو كبارَهم أو نحوَ هذا، لكنّ قوله بإثره: «ومَنِ المُحدِّثُ الذي أحال الاجتهاد على الفقهاء؟» مُصرِّحٌ بأنه قاصدٌ تعميمَ هذا الحكم على جميع النُّقّاد. وهذا عجيب جدّاً، فكثير من النُّقّاد ـ بل كثير من كبارهم وأئمّتهم ـ لم يكونوا مُجتَهِدين، وكانوا يحيلون الاجتهاد على الفقهاء، كشعبة (ت١٦٠) ويحيى القطّان (ت١٩٨) وعبد الرحمن بن مهدي (ت١٩٨) ويحيى بن معين (ت٢٣٣) وعليّ ابن المديني (ت٢٣٤)[1]، ولـمّا سُئل الإمام أحمد عن عبد الرزاق الصَّنعانيّ (ت٢١١):

---

(١) والشواهد على هذا من أقوالهم كثيرة، أكتفي بالإشارة إلى واحد منها في كلٍّ واحد، أما شعبة فقد كان الشافعيُّ إذا قاس إنسان فأخطأ قال: «هذا قياسُ شعبة»، كما في «مناقب الشافعيّ» لابن أبي حاتم (ص٢٠٩)، وانظر نصوصاً مؤكِّدةً له في مقالة «وظيفة المحدِّث الناقد ووظيفة الفقيه الأصوليّ» للدكتور أحمد صنوبر، المطبوعة ضمن كتاب «النقد الحديثيّ عند الأصوليين» (ص٦٨-٦٩). وأما يحيى القطّان فهو القائل: «لا نكذبُ الله، ما سَمِعْنا أحسَنَ من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله»، كما في «سير أعلام النبلاء» (٦: ٤٠٢)، والأخذُ بأكثر أقوال أبي حنيفة اتباع له، لا موافقةٌ اجتهاديّة له، ويُؤيِّده أن الإمام أحمد سئل عن يحيى القطّان: أكان فقيهاً؟ قال: «صالح الفقه»، وقال في موضع آخر: «حسن الفقه»، كما في «العلل ومعرفة الرجال» لابنه (١: ٥٠٥) برقم (١١٨١)، (٢: ٥٤٠) برقم (٣٥٦٣)، فجعله مشاركاً في الفقه، لا في مرتبة عالية منه، فلا يكون مجتهداً. وأما ابن معين فقد كان متابعاً لفقهاء الكوفة عموماً، ولمدرسة أبي حنيفة غالباً، حتى قال عنه الذهبيّ في «سير النبلاء» (١١: ٨٨): «كان حنفيّاً في الفروع». وأما ابن المديني فقد قال ابن رجب الحنبليّ: «لم يكن من فقهاء أهل الحديث»، كما في «فتح الباري» له (٧: ٦١١)، وانظر نصوصاً مؤكِّدة لكون =

أكان له فقه؟ قال: «ما أقلَّ الفقه في أصحاب الحديث»[1]، يعني: الفقه الاجتهاديّ لا الفهم، ومن الظاهر أنه لا يقصد بـ«أصحاب الحديث» هنا: مجرَّد الرواة، وإنما يقصدُ علماءَ الحديث أيضاً. والشواهد على هذا كثيرة، فلا نُطيلُ بها.

والحاصل أنّ أصحاب الاتجاه الثاني ينظرون إلى علم مصطلح الحديث، وخصوصاً كتبه المتأخِّرة، على أنّ الأصلَ المُفتَـرَضَ فيها والمُتوقَّع منها أن تكون الوجهَ التنظيريَّ لنقد الحديث التطبيقيّ، لكنّها في الواقع لم تَفِ بذلك، ولذا وجَّهوا إليها انتقاداتهم المتتالية، وطالبوا بإعادة النظر فيها وتجديد مضامينها.

٤ . ١ . ٣. الاتجاه الثالث: الاهتمام بعلم مصطلح الحديث، من غير اقتصار عليه ولا انتقاد كلي له

والمرادُ بـ«الاهتمام بعلم مصطلح الحديث» اتخاذُه مُستَنَداً مبدئيّاً لا رئيساً، ومُنطَلَقاً أوليّاً لا مباشراً، للنقد الحديثيّ، وتفهُّم وظيفته المناسبة لكونه مدخلاً نظريّاً إلى النقد التنظيريّ والتطبيقيّ لا مرجعاً، ولذا فهو وحدَه غيرُ كافٍ في صدور النقد عنه، فلا ينبغي الاقتصارُ عليه فيه، نظراً إلى أنّ الاقتصار عليه يرجعُ إلى تصوُّر كفايته في النقد، وهو تصوُّر غير صحيح، ولا ينبغي كذلك توجيهُ انتقادات كلِّيّة منهجيّة إليه، نظراً إلى أنّ تلك الانتقادات ترجعُ إلى تصوُّر أنّ المُفتَـرَضَ فيه والمطلوبَ منه كفايتُه في النقد، وهو تصوُّر غير صحيح أيضاً.

وبهذا يظهر أنه اتجاه مُغايِرٌ للاتجاهَيْن المذكورَيْن قبله، ووجهُ افتراقه عن

= ابن معين وابن المديني غير فقهاء في مقالة «وظيفة المحدث الناقد ووظيفة الفقيه الأصولي» للدكتور أحمد صنوبر (ص٦٩-٧٠).

(١) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١: ٣٢٩).

الاتجاه الأول هو في كونه يهتمُّ بعلم مصطلح الحديث ويَستَنِدُ إليه من غير اقتصار عليه، بخلاف الاتجاه الأول الذي يَتَّسِمُ غالباً بالاقتصار عليه، ووجهُ افتراقه عن الاتجاه الثاني هو في كونه لا يُوجِّه انتقاداتٍ كلِّيّةً إلى علم مصطلح الحديث وكتبه، ولا يُطالِبُ بتجديدها وإعادة النظر في مضامينها بصورة منهجيّة، ولكنّه لا يمنعُ من التجديد في التفصيلات، وإعادة النظر في الجزئيات، بخلاف الاتجاه الثاني الذي يُطالِبُ به بصورة منهجيّة.

وهذا الاتجاه الثالث ليس اتجاهاً مُستَجِدّاً، وإنما هو امتدادٌ لاتجاه أكثر المصنِّفين في علوم الحديث في عصر المتأخِّرين، كالعراقيّ (ت٨٠٦) وابن حجر (ت٨٠٥) والبقاعيّ (ت٨٧٩)، والسَّخاويّ (ت٩٠٢)، والسُّيوطيّ (ت٩١١)، على ما عُرِفَ مما ذكرناه من كلامهم سابقاً[١].

والذين يمكن ذكرُهم في هذا الاتجاه من المعاصرين كثيرون، غير أنّ المناقشات الكثيرة والرُّدود الشديدة بين الاتجاهَيْن المذكورَيْن آنفاً أوهَمَت أنّ الأمر دائرٌ بين طرفَيْن لا وسط بينهما، كما أنّ الاستقطابَ الحادَّ بينهما جعل كلَّ واحدٍ منهما يَنسُب بعضَ أصحاب الاتجاه الثالث إلى صفِّه، نظراً للتوافق بينهما في بعض الأمور، كما هو حالُ المُعلِّميّ الذي يَنسُبُه بعضُ أصحاب الاتجاه الأول إليهم، ويَنسُبُه كذلك بعضُ أصحاب الاتجاه الثاني إليهم، كما سيأتي.

ونقف هنا مع شخصيّتَين علميّتَين باعتبارهما نموذجَيْن لهذا الاتجاه، وهما: الكوثريّ والمُعلِّميّ. ولا يَعْنينا في هذا السِّياق ما كان بينهما من اختلاف علميّ في قضايا عديدة، وإنما المقصود بيان موقفهما من كتب مصطلح الحديث ونظرتهما إلى علاقتها بالنقد الحديثيّ.

---

(١) وخصوصاً في المبحث (٣. ٢.) من الفصل الثالث.

النموذج الأول: محمد زاهد الكوثريّ (ت١٣٧١).

وأعمالُه متعدِّدةٌ ما بين تأليف وتعليق وتقديم، ومتنوِّعةٌ ما بين العلوم العقليّة والنقليّة، ولذا جاءت آراؤه وفوائده متناثرة، لا تتحصَّل الصورةُ الكاملة لها إلا بلمِّ شتاتها، وجمع أطرافها. والمُتتبِّعُ لكلام الكوثريّ المُتأمِّلُ فيه يرى أنه لم يكن معارضاً لِـما جرى في كتب علوم الحديث في العصور المتأخرة من ضبط للمصطلحات بتقييدها أو تخصيصها أو إفرادها أو غير ذلك، ومن تقعيد للمسائل وصياغتها على صورة أصول وقواعد، بل كان متفهِّماً له جارياً عليه في مواضع من بحوثه، لكنَّه في الوقت نفسه كان لا يُسقِطُ تلك المصطلحات على عبارات المحدِّثين في العصور الأولى، مُلاحِظاً تطوُّر هذه المصطلحات عبر العصور، كما كان يتعاملُ مع تلك القواعد بسَعَةٍ ومرونة، فلا يراها قواعد حَتْميّةً جامدة، مُلاحِظاً كثرة ما يَعرِضُ لها من شروطٍ وقيودٍ وموانعَ تحولُ دون إعمالها على إطلاقها في كثير من الأحوال.

ومن أقواله التي تُبيِّن نظرته المذكورة إلى كتب علوم الحديث قوله في تقسيم الحديث إلى صحيح لذاته ولغيره وحَسَن لذاته ولغيره: «واستقرَّ مصطلحُ المتأخرين على أنّ ما يشمل من صفات القبول أعلاها فهو الصحيح لذاته، وما خفّ فيه الضبطُ فإن جُبِرَ بمُساوٍ أو أقوى فصحيح لغيره، وإن لم يُجبَر فحسنٌ لذاته، وإن قامت قرينةٌ ترجِّح جانبَ القبول فيما يُتوقَّفُ فيه فحَسَنٌ لغيره»[1]، فتعبيره باستقرار المصطلح يدلُّ دلالةً بيِّنةً على ملاحظته مرورَ علوم الحديث بمراحل عديدة حتى وصلت إلى صورتها المدوَّنة في كتب المتأخرين.

والمسألة المذكورة ـ وهي التقسيم الرباعيّ للحديث المقبول ـ مما يزيدُ الأمر

---

(١) تعليقات الكوثريّ على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٦٦).

وضوحاً، إذ تبايَنَتْ تعبيراتُ المحدِّثين في العصور الأولى فيها، فمنهم مَنْ كان يُدرِجُ الحسن في الصحيح ولا يَفصِلُه عنه، أي: في العبارة، أما في المعنى فإنه لا يُنكِرُ تفاوت مراتب الحديث الصحيح، ومنهم مَنْ كان يَفصِلُ الحسنَ بتعبير دالٍّ عليه، مريداً به الحسن لذاته، ولا يُدرِجُ فيه الحسن لغيره، أي: في العبارة، ولكنَّه لا يُنكِرُ تقوية الحديث الضعيف ضعفاً يسيراً بأمور تَعرِضُ له ككثرة الطرق، ومنهم مَنْ كان يَفصِلُ الحسن عن الصحيح، ويُسمِّي ما كان ضعيفاً فانجبر ضعفُه حسناً كذلك.

وكذلك جرى الكوثريّ على ما استقرّ عليه مصطلح المتأخرين في عدد من المسائل الحديثيّة، كما في مصطلح الحديث العزيز ومصطلح الحديث الشاذ[1].

ويؤكِّد قبوله للمنهجيّة المتّبعة في تصنيف كتب مصطلح الحديث عند المتأخرين: ما ذكره في تقريره حول إحياء علوم السُّنّة في الأزهر، فقد قال فيه: «يُعيَّن شيخٌ لعلم أصول الحديث المعروف بمصطلح الحديث، فيُهذِّب أولاً «شرح ألفيّة الحديث للعراقيّ» تأليف السَّخاويّ، ويَضُمُّ إلى هذا المهذَّب آراء مختلف الطوائف من الفقهاء في مسائل هذا العلم ليكون أتمَّ وأوفى، وإلى إتمام هذا العمل وإكمال هذا التهذيب يكتفي الأستاذُ بإقراء «شرح النُّخبة» لابن حجر، مع ضمِّ فوائد إليه من كتاب قاسم ابن قُطلُوبُغا عليه، ومن شرحَيْ عليّ القاري ومحمَّد أكرم السِّنديّ. وممّا لا يُهمَل في هذا العلم: «المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي» أقدم ما أُلِّف في هذا الفنّ، و«الإلماع» للقاضي عياض، و«الاقتراح» للقاضي ابن دقيق العيد، و«الكفاية» للخطيب، و«معرفة علوم الحديث» للحاكم، مع التنبُّه إلى ما في الأخيرين من بحوث غير ممحَّصة»[2]. فذكر كتب المتأخِّرين وارتضاها للتدريس،

---

(١) انظر: تعليقات الكوثريّ على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٣٤، ٤٤، ٤٨).

(٢) «مقالات الكوثري» (ص٤٢٢-٤٢٣).

ولا سيّما «نزهة النظر» لابن حجر و«فتح المغيث» للسَّخاويّ، ومن منهجيّة تصنيفها أنها تضمُّ أقوال الأصوليّين والفقهاء من الشافعيّة إلى أقوال المحدِّثين، ولم يرفضه الكوثريّ، بل طلب ضمّ أقوال سائر الأصوليّين والفقهاء كذلك.

والكوثريّ ـ كما هو واضح من هذه النُّصوص ـ لا يرفضُ أن يستقرّ علم مصطلح الحديث على صورةٍ فيها نوعُ مغايرة لِـما كانت عليه عند المحدِّثين القدماء، ولا ينتقدُ كتب مصطلح الحديث في منهجيّة تصنيفها، ولكنّه يرفضُ الاكتفاءَ بدراسة كتب المصطلح، وإسقاطَ اصطلاحاتها على كلام النُّقّاد الأوائل دون تمحيص، أو الانطلاقَ منها إلى نقد الحديث مباشرةً، وإعمالَ قواعدها مطلقاً وجَعْلَها حاكمةً على تصرُّفات النُّقّاد الأوائل، كما تدلُّ عليه نصوصُه الأخرى.

منها قولُه في التنبيه على خطورة الاكتفاء بكتب المصطلح المتأخرة، من دون الانتقال منها إلى الكتب التي تتناول المسائل الحديثيّة على وجه تفصيليّ، ككتب العلل والسؤالات والجرح والتعديل والتواريخ: «ومَن اقتصر نظرُه على كتب المصطلح للمُتأخِّرين فقد غطّى على بصرِه أُفُقَ نَظَرِه»[1].

ولذا أتبَعَ الكوثريُّ اقتراحَه تدريسَ كتب مصطلح الحديث في تقريره المذكور آنفاً اقتراحَه تدريسَ أحكام المراسيل، وأحال على عدّة مصادر يُرجَعُ إليها فيها، ومنها «جامع التحصيل» للعلائيّ و«شرح علل الترمذي» لابن رجب[2]، واقتراحَه

(١) «الإشفاق على أحكام الطلاق» للكوثري (ص٤٦).

(٢) وهذان الكتابان وصَفَهما المليباريّ ـ من أصحاب الاتجاه الثاني ـ بأنهما «من أكثر الكتب التي تُسلِّط الأضواء على منهج النُّقّاد في التصحيح والتعليل، والجرح والتعديل، وآرائهم فيما يخصُّ علوم الحديث عموماً»، كما في كتابه «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» (ص٢٧).

تدريسَ أحاديث الأحكام على طريقة المقارنة بين أدلّة المذاهب، مع تدريب الطلبة على دراسة الأسانيد والكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً، وأحال على كتاب «التحقيق» لابن الجوزي و«تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي(١).

والاقتراحُ الأول يوسّع أنظار دارسي علم مصطلح الحديث، ويفتح أمامهم آفاق النظر المتعدِّدة في المسائل التي تُذكَر حَتْميّةً أو شبهَ حتميّةٍ في كتب المصطلح المتأخرة، والكوثريُّ شديدُ الاهتمام بـ«شرح علل الترمذيّ» الذي ذكره في كلامه المنقول آنفاً، كثيرُ النَّقْل عنه ـ من نسخة خطيّة منه ـ في تعليقاته على «شروط الأئمة الخمسة»، وقد وصفه في موضع آخر بأنه «غزيرُ العِلم، جليلُ الفوائد، جمُّ النُّقولِ الشاردة، لا يَستَغني عنه مَنْ يُعنى بالعلل ومصطلح الحديث»(٢). والاقتراحُ الثاني يُكسِب الدارسين خبرةً عمليّة وممارسةً تطبيقيّة لنقد الحديث وفهم أقوال النُّقّاد فيه، وهو ما يُنمِّي عندهم الملكة النقديّة شيئاً فشيئاً.

ومنها قولُه في التنبيه على ضرورة الحذر من إسقاط اصطلاح المتأخرين في فَهْم كلام المحدِّثين الأوائل من دون تحرير ولا تمحيص: «وليس المستور في كلام مسلم هو المستور عند المتأخِّرين»(٣).

ومنها قوله في التنبيه على غَلَط مَنْ يجعلُ القواعد المدوَّنة في كتب المصطلح المتأخرة حاكمةً على تصرُّفات النُّقّاد: «وأنى لمن تأخّر بمئات السِّنين عن أهل القرون الفاضلة أن يستدرك عليهم! وغاية ما يمكن للمجتهد في الحديث في القرون الأخيرة معرفة مراتب الحديث كمعرفتهم بها، لا أن يُصحِّح ما ضعّفوه، أو

---

(١) انظر: «مقالات الكوثري» (ص٤٢٣).

(٢) تعليقات الكوثري على «ذيول تذكرة الحفاظ» (ص١٨٢).

(٣) تعليقات الكوثريّ على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٦٦).

يُضعِّف ما صحَّحوه، أو يُثبِت ما لم يُثبتوه»[١]، وقوله: «وليست الطرق في كتب لم يتحمَّلها أهل العلم بشرطه في عهد المتقدِّمين، مما يجعل للحديث مرتبةً فوق ما له في نقد المتقدِّمين»[٢]. ولو كانت قواعدُ علم المصطلح كافيةً في نقد الحديث لكان يُمكِن للمتأخِّر أن يستدرك على المتقدِّمين، فيصحِّح ما ضعّفوه أو يضعِّف ما صحّحوه، ولكنّها غير كافية في هذا، ولذا رأى الكوثريُّ المنعَ من مخالفة متقدِّمي المحدِّثين في أحكامهم التطبيقيّة، يعني: مخالفتهم فيما اتفقوا على تصحيحه أو تضعيفه أو إعلاله، أما إذا اختلفوا فيما بينهم فيَسُوغُ للمتأخِّر المتأهِّل الترجيحُ بين أقوالهم.

ولذلك كانت للكوثريّ آراء في مسائل تفصيليّة قد يختار فيها قولاً لأحد علماء الحديث القدامى مخالفاً للقول المشهور في كتب مصطلح الحديث عند المتأخرين، ومن ذلك اختيارُه رَفْعَ جهالة العين برواية واحد إذا كان ثقةً كبيراً متحرِّزاً عن الرواية عن المجاهيل، فقد نقل عن يعقوب بن شيبة أنه قال: «قلتُ ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً، إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبيّ وهؤلاء أهل علم فهو غير مجهول. فقلت: فإذا روى عن الرجل مثلُ سماك بن حرب وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين»، ثم قال الكوثريّ بإثره: «وهذا تفصيلٌ حَسَن ومخالفٌ لإطلاق محمد بن يحيى الذُّهليّ الذي تَبِعَه المتأخرون: أنه لا يخرج الرجل عن الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه»[٣].

ومن المناسب هنا أن نضرب مثالاً تطبيقيّاً من جهود الكوثريّ في التخريج

---

(١) تعليقات الكوثريّ على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص١١٨).
(٢) تعليقات الكوثريّ على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص١١٨).
(٣) تعليقات الكوثريّ على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٥٩).

يُبيِّن نظرتَه إلى قواعد علم مصطلح الحديث وكيفيّة إعمالها في نقد الحديث بمرونة وتوسُّع؛ نظراً إلى الملابسات المحيطة بكلِّ رواية، والقرائن المصاحبة لها، ولعلّ أوضَحَ مثال يُجلِّي هذه القضيّة هو مقالُه «حديث معاذ بن جبل في اجتهاد الرأي».

وحديث معاذ: هو ما أخرجه أبو داود والترمذيّ من طريق شعبة، عن أبي عون الثقفيّ، عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة، عن رجال من أصحاب معاذ ـ وفي رواية: عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ ـ: أنّ رسول الله ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: كيف تقضي؟ قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإنْ لم يكنْ في كتاب الله؟ قال: فبسُنّةِ رسول الله. قال: فإنْ لم يكنْ في سُنّة رسول الله؟ قال: أجتَهِدُ رأيي ـ زاد في رواية: ولا آلو ـ، فقال ﷺ: الحمدُ الله الذي وفّقَ رسولَ رسولِ الله لِـما يُرضي رسولَ الله»[1].

وقد ضعَّف بعضُهم هذا الحديث بأمرين؛ الأول: جهالة الحارث بن عمرو الثقفيّ، حيثُ لم يروِ عنه غيرُ أبي عون الثقفيّ ولم يُوثَّق، فيكون مجهول العين على اصطلاح المتأخِّرين، والثاني: إبهام أصحاب معاذ.

وناقش الكوثريّ هذين السَّبَبين، فقال في مناقشة السبب الأول: إنّ الحارث ابن عمرو «ليس بمجهول العين بالنظر إلى أن شعبة بن الحجاج يقول عنه: إنه ابن أخي المغيرة بن شعبة، ولا بمجهول الوَصْف من حيث إنه من كبار التابعين في طبقة شيوخ أبي عون الثقفيّ[2] المتوفى سنة ١١٦، ولم يَنقُل أهلُ الشأن جرحاً

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٩٢)، والترمذي (١٣٢٧) و(١٣٢٨).

(٢) ويحتمل أن يكون الحارث بن عمرو من الطبقة الوسطى من التابعين، لأن أبا عون الثقفيّ له رواية عن بعض الصحابة كعبد الله بن الزُّبير وجابر بن سمرة، وبعض كبار التابعين كشريح القاضي وعبد الله بن شدّاد بن الهاد، وبعض أواسط التابعين، كسعيد بن جبير وأبي صالح الحنفيّ وورّاد كاتب المغيرة.

مفسَّراً في حقِّه، ولا حاجة في الحكم بصحة خبر التابعيِّ الكبير إلى أن يُنقَل توثيقُه عن أهل طبقته، بل يكفي في عدالته وقبول روايته ألا يَثبُت فيه جرحٌ مفسَّر عن أهل الشأن، لِـما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال تلك الطبقة، فمَنْ لم يَثبُت فيه جرحٌ مؤثِّر منهم فهو مقبول الرواية، أما الصحابة فكلُّهم عدول لا يؤثِّر فيهم جرحٌ مُطلَقاً عند الجمهور، والتابعون أيضاً مشهودٌ لهم بالخيريّة عدولٌ ما لم يَثبُت فيهم جرحٌ مؤثِّر، ومَنْ بعدهم لا تُقبَل روايتهم ما لم تَثبُت عدالتهم، وهكذا. وهذا ما يُؤدِّي إليه النظر الصحيح والأدلة الناصعة. فمَنْ جعل الصحابة والتابعين وتابعيهم في منزلة واحدة في هذا الحكم لم يُنزِل الناس منازلهم. وكم في «صحيح البخاريّ» من رجال لم يُنقَل توثيقُهم عن أحد نصّاً، إلا أنه لم يَثبُت جرحُهم، فأدخِلَت روايتهم في «الصحيح»، كما نصَّ على ذلك الذهبيُّ في مواضع من «الميزان». والحارث هذا ذكره ابن حبّان في «الثقات»، وإن جَهِلَه العقيليُّ وابنُ الجارود وأبو العرب، يعنون الجهل بحاله من جهة أنهم لم يَظفَروا بتوثيقه نصّاً من أحد»[١].

ثم قال: «وقد روى هذا الحديثَ عن أبي عون عن الحارث: أبو إسحاق الشيبانيُّ وشعبةُ بن الحجّاج المعروفُ بالتَّشدُّد في الرواية والمُعتَـرَفُ له بزوال الجهالة وصفاً عن رجال يكونون في سند روايته»[٢].

فيُلاحَظ أنه كان مَرِناً في إعمال القواعد المدوَّنة في كتب المتأخرين، فإنهم ينصُّون على أنّ جهالة العين ترتفع برواية اثنين، ولكنّ الكوثريَّ هنا اكتفى برواية واحد ـ وهو أبو عون الثقفيّ ـ لرفع جهالة الحارث بن عمرو، بالنظر إلى قرينة في الإسناد، وهي قولُ شعبة فيه: «ابن أخي المغيرة بن شعبة»، وهذا تعيينٌ للراوي

---

(١) «مقالات الكوثري» (ص٥٨). (٢) «مقالات الكوثري» (ص٥٩).

وتعريفٌ به يدلُّ على أنه شخصٌ معلوم متحقِّق الوجود، فلا يكون مجهولَ العين.

ويمكن أن يُضاف إلى هذه القرينة قرينةٌ أخرى، وهي أنّ أبا عون ـ وهو محمد بن عبيد الله ـ ثقفيُّ النَّسَب، وأنّ له اختصاصاً بالرواية عن الثقفيِّين، وصِلةً أخصَّ بأقارب المغيرة بن شعبة الثقفيّ، فإنه يروي عن نحو سبعة عشر شيخاً، منهم خمسة ثقفيُّون، لثلاثةٍ منهم صلةٌ وثيقة بالمغيرة، وهم: أبوه عبيد الله بن سعيد الثقفيّ، وعبد الرحمن ابن أبي عقيل الثقفيّ، وعقار بن المغيرة بن شعبة، وورّاد كاتب المغيرة بن شعبة، والحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة. فروايةُ مثله ـ مع ملاحظة أنه ثقة ـ عن ثقفيّ كافيةٌ في رَفْع جهالة عَيْنه، إذا سمّاه ونسَبَه وعيَّنه، كما هو الحال في الحارث ابن عمرو هنا.

كما يُلاحَظ أنّ الكوثريَّ كان مَرِناً كذلك في رَفْع جهالة الحال عن الحارث ابن عمرو، فإنهم ينصُّون في كتب المصطلح على أنّ التعديل لا يَثبُت إلا بالشهرة والاستفاضة أو بالنَّصِّ من أحد علماء الجرح والتعديل، ولكنّ الكوثريّ هنا نظر إلى طبقة الراوي، واكتفى في إثبات عدالة التابعين بألّا يَثبُت فيهم جرحٌ مفسَّر، نظراً إلى أنّ الأصل فيهم العدالة، بناءً على مدح النصوص الشرعية وتزكيتها لهم، وهذه قرينة، ثم ضمَّ إليها قرينةً أخرى، وهي كون الحديث من رواية شعبة المعروف بتشدُّده في الرجال وتحرُّزه عن الرواية عن المجاهيل.

وفي مثل هذه الأمثلة يظهر الفارقُ واضحاً بين أصحاب هذا الاتجاه الثالث وأصحاب الاتجاه الأول، حيث ينطلق كلاهما من القواعد الحديثيّة نفسِها، غير أنها قواعدُ مَرِنةٌ في نظر أصحاب هذا الاتجاه، وقواعدُ حدِّيّةٌ حَتْميّة في نظر أصحاب الاتجاه الأول، ولذا نجدُ الألبانيّ قد تعقّب الكوثريَّ فيما ذكره في هذا الحديث من رفع جهالة الحارث بن عمرو بقوله: «هذه مجرَّدُ دعوى، فهي لذلك ساقطة

الاعتبار، فكيف وهي مخالفةٌ للشرط الأول من شروط الحديث الصحيح: «ما رواه عَدْلٌ ضابط ...»، فلو سلّمنا أن عدالته تثبت بذلك، فكيف يثبتُ ضبطُه وليس له من الحديث إلا القليلُ ...؟ ويكفي في إبطال هذا القول ـ مع عدم وروده في علم المصطلح ـ أنه مُبايِنٌ لِـما جاء فيه: أنّ أقلّ ما يرفع الجهالةَ روايةُ اثنين مشهورين كما تقدّم عن الخطيب ...، لا فرقَ بين التابعي الكبير ومَنْ دونه في أنه لا تُقبَلُ روايتهم ما لم تثبت عدالتُهم، وتثبتُ العدالة بتنصيص عَدْلَين عليها أو بالاستفاضة، كما هو معلوم»[1].

فنُلاحِظُ هنا أنّ الألبانيّ قد استَنَد في تعقُّبه الكوثريَّ إلى شروط الحديث الصحيح المدوَّنة في علم المصطلح، وإلى عدم ورود هذه التفصيلات التي سلكها في هذا العلم، وإلى مخالفتها لِـما جاء فيه. لكنّ صنيعَ الكوثريّ يدلُّ على أنّ التعامل مع الشروط المذكورة فيه مرونةٌ؛ تبعاً لملابسات الرواية وقرائنها الخاصّة بها، وأنّ عدم ورود تلك التفصيلات في كتب المصطلح لا ينفي اعتبارها، لأنّ القرائن والملابسات التفصيليّة يَصعُب حَصْرُها، ولا يُمكِن ذكرُها في موضع واحد، وإنما تُفهَم من كثرة الممارسة والنظر في تطبيقات النُّقّاد، وهو أمرٌ لا بُدَّ من ضمِّه إلى علم المصطلح، وأنّ مخالفة تلك التفصيلات لِـما جاء فيه ليست مسلَّمة، لأنها مخالفةٌ لقول مذكور في كتب المصطلح دون قول آخر، وعدمُ الاطلاع على تلك الأقوال أو ظنُّ عدم اعتبارها هو من آثار الاقتصار على مختصَرات كتب المصطلح.

وقال الكوثريّ في مناقشة السبب الثاني: إنّ «أصحاب معاذ معروفون بالدِّين والثقة، ولا يستطيع أحدٌ أن يُثبِتَ جرحاً في أحد أصحاب معاذ نصّاً. وذِكرُهم

---

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٢: ٢٨١).

بلفظ «أصحاب معاذ» دون ذِكرِ اسم أحد منهم إنما هو للدلالة على مَبلَغ شُهرة هذا الحديث من جهة الرواية، ختى ترى الأمّةَ قد تلقّتْه بالقبول. قال أبو بكر ابن العربي في «العارضة»: ولا أحدَ من أصحاب معاذ مجهولاً، ويجوز أن يكون في الخبر إسقاطُ الأسماء عن جماعة ولا يُدخِلُه ذلك في حيِّز الجهالة، وإنما يدخل في المجهولات إذا كان واحداً فيُقال: حدّثني رجل أو حدّثني إنسان، ولا يكون الرجلُ للرجل صاحباً حتّى يكون له به اختصاص، فكيف وقد زيدَ تعريفاً لهم أنْ أضيفوا إلى بلد؟ وقد خرّج البخاري الذي شرط الصِّحّةَ في حديث عروة البارقيّ: «سمعتُ الحيَّ يتحدّثون عن عروة»، ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات، وقال مالك في القسامة: «أخبرني رجالٌ من كُبَراء قومه»، وفي «الصحيح» عن الزُّهريِّ: حدّثني رجال عن أبي هريرة: «مَنْ صلّى على جنازة فله قيراط». اهـ ...، على أنّ لفظ شعبة في رواية عليٍّ بن الجعد قال: «سمعتُ الحارثَ بن عمرو ابنَ أخي المغيرة بن شعبة يحدِّث عن أصحاب رسول الله ﷺ عن معاذ بن جبل»، كما أخرجه ابنُ أبي خيثمة في «تاريخه»، ومِثلُه في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر، وقد صَحِبَ معاذاً كثيرٌ من أصحاب الرسول عليه السلام، فيكون أصحابُ معاذ الذين سمع منهم الحارثُ هم من أصحاب رسول الله ﷺ أيضاً»(١).

ومن الواضح هنا أيضاً أنّ المقرَّر في علم مصطلح الحديث أنّ الإبهام في السَّنَد مُضِرٌّ به، وأنه يُوجِبُ ضعف الحديث ـ أو التوقُّف على الأقلّ ـ ما لم يُعرَف اسمُ المُبهَم، من غير تفصيل بين ما إذا كان المُبهَم واحداً أو جماعةً، وبين ما إذا وقع في الطبقات العليا أو فيما دونها، ولكنّ الكوثريَّ هنا أعمَلَ ثلاثَ قرائن في قبول هذا الإسناد على إبهامه؛ الأولى: كون هؤلاء المُبهَمِين أصحاباً لمعاذ، وليس

---

(١) «مقالات الكوثري» (ص٥٩-٦٠).

في أصحاب معاذ أحدٌ مجروح. والثانية: كونهم جماعة، يزول باجتماعهم ما قد يَرِدُ من احتمال ضعف الراوي المُبهَم. والثالثة: كونهم في طبقة عليا من الإسناد، بحيث يحتملُ أن يكونوا من الصحابة أصلاً، وليس هو باحتمال مجرَّد، بل صرّحت به بعضُ الروايات.

وقد ختم الكوثريّ كلامه في هذا الموضع بقوله: «هكذا أصحابُ القرائح الجامدة يجعلون من القوّة ضعفاً»[1]، قاصداً مَنْ ضعّف الحديث بإبهام أصحاب معاذ. وتعبيرُه بالجمود هنا دالٌّ على ما ذكرناه آنفاً من أنه كان يتعامل مع القواعد الحديثيّة بمُرونةٍ وسَعةٍ ناشئتَيْن عمّا يُلاحِظُ في كلِّ رواية من ملابسات وقرائن.

النموذج الثاني: عبد الرحمن المُعلِّميّ اليماني (ت١٣٨٦).

وهو مثالٌ واضح على شخصيّة علميّة تنازعها كلٌّ من أتباع الاتجاه الأول والثاني، وهو في الحقيقة ليس تابعاً لأحد الاتجاهَيْن المذكورَيْن، والصوابُ عدُّه في هذا الاتجاه الثالث.

أما أتباع الاتجاه الأول ـ ومن أبرزهم الشيخ الألباني ـ فقد فرحوا بالمعلِّميّ جدّاً لسلفيّته من جهة، ولكتابه «التنكيل» في الرَّدِّ على الكوثريّ من جهة أخرى، وكان الشيخ الألباني قد قام بنشر كتاب «التنكيل» والتعليق عليه قديماً سنة ١٣٨٨=١٩٦٦م، وأعاد طبعَه ثانيةً سنة ١٤٠٦=١٩٨٦م، ومع ذلك فلا نرى حضوراً واضحاً للمعلِّميّ في كتب الشيخ الألباني، فقد أحصيتُ المواضع التي ذكره فيها في «السلسلة الضعيفة» و«السلسلة الصحيحة»، وهي أمّهات كتب الألباني وأكثرها تفصيلاً، فبلغت عشرين موضعاً فقط، ليس فيها شيء من علل الحديث بالمعنى الأخصّ للعلّة، وإنما نقل

---

(١) «مقالات الكوثري» (ص٦٠).

عنه بعض أقواله في الرجال[١]، أو في الحكم على حديث أو نحوه[٢]، أو في تحقيق النصوص[٣]، أو تعقّبه في رأي[٤]، أو أشاد بكتابه «التنكيل»[٥]. وهو يدلُّ على عدم تأثُّر الألباني بالمنهج النقديّ الذي سار عليه المُعلِّميُّ والذي من أهمِّ سماته الاهتمام بعلل الحديث.

ويؤكِّد هذا أنّ اطلاع الألباني على جهود المعلِّميّ كانت قليلة، على ما أقرّ هو به حين سئل عن عدم معرفة المعاصرين به، فأجاب أنّ هذا «بسبب قلة آثاره التي نحن على الأقلّ اطلعنا عليها، ما مكّنَتْنا أن نَقدُرَه حقَّ قدره، إلا أن الذي استقرّ في نفسي في حدود اطلاعي القليل على بعض آثاره، وبخاصة كتابه «التنكيل» بأنه رجلٌ سلفيّ العقيدة، سلفيّ المذهب والمشرب، ثم عنده باعٌ طويل في تراجم الرواة، وليس فقط الرُّواة الذين يتعلّق بهم الحديث، بل هو واسعُ الاطلاع على تراجم الرجال من كلِّ الطبقات: المفسِّرين والمحدِّثين واللغويِّين ونحو ذلك، وتعليقاته على «تاريخ» البخاريّ مثلاً، وعلى كتاب «الأنساب» للسَّمْعانيّ وغير ذلك أكبرُ دليل على سعة أُفُقِه في هذه المجالات، لكنْ يبدو أنّ عنايته بالتصحيح والتضعيف إما أنها كانت قليلة، أو أنه لم يُتَحْ له أن يَلِجَ هذا الباب ويتفرَّغ له بسبب قيامه على خدمة التراجم، وكأنه كان متخصِّصاً فيه ...»، ثم ذكر أنه كان متمكِّناً في أصول

---

(١) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (١: ٦٤، ٤: ١٣٢، ١٣: ٧٥١، ١٠٠٩)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٤: ٢١٥، ٧: ٤٦٣).

(٢) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥: ٢٢٤، ١٢: ٨٠٦، ١٣: ١٧٢)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٧: ١٣١٢).

(٣) انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١: ٤٨٣، ٩٤٠، ٥: ٤٠٠، ٧: ١١١٠).

(٤) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢: ١٣٩، ٣: ٢٠٦، ٣: ٣٨٦-٣٨٧، ٣٩٣).

(٥) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢: ٤٣، ٣: ٣٥٦).

الحديث، وفي أصول الفقه، واسعَ الاطلاع في الفقه، كما ذكر أنه رآه في مكتبة الحرم المكِّيّ منكبّاً على البحث والتحقيق، حيث كان الألبانيّ يتردَّد كلَّ يوم إلى مكتبة الحرم في حجّتِه الأولى(١)، ومع ذلك فلم يجالِسْه لعدم معرفته به من قبل(٢).

وأما أتباع الاتجاه الثاني فيُعجِبُهم المعلِّميُّ لتميُّزه عن كثير من مُعاصِريه في اشتغاله بعلم العِلَل وإعماله له في بحوثه الحديثيّة، ولذا أثنى عليه الدكتور حمزة المليباريّ بأنه «من القلائل الذي فهموا دقّة منهج المحدِّثين في تعليلهم وتصحيحهم للأحاديث»(٣)، وعدّه في موضع آخرَ مثالًا معاصراً لتطبيق ما يُسمِّيه بـ(منهج المتقدِّمين) فقال: «ومن الجدير بالذِّكر أنّ كتاب الحافظ ابن رجب الحنبلي «شرح العِلَل»، وكتاب «المراسيل» للحافظ العلائيّ، وكتاب «النُّكت» للحافظ ابن حجر، وكتاب «التنكيل» للشيخ عبد الرحمن المعلِّميّ اليماني، من أكثر الكتب التي تُسلِّط الأضواء على منهج النُّقّاد في التصحيح والتعليل، والجرح والتعديل، وآرائهم فيما يخصُّ علوم الحديث عموماً»(٤).

فظهر بهذا محاولةُ كلٍّ من أتباع الاتجاهَيْن الأول والثاني ـ على تضادِّهما ـ نسبةَ المعلِّميِّ إليهم، والاستنادَ إلى بحوثه الحديثيّة في تأييد مواقفهم، لكنّ الصوابَ ـ كما أسلفتُ ـ عدُّه في الاتجاه الثالث، وهو ما تدلُّ عليه كثير من الشواهد، ولبيان ذلك لا بدّ من تفصيل الكلام في ثلاثة أمور:

---

(١) وكانت سنة ١٩٤٨م.

(٢) يُنظَر: سلسلة الهدى والنور، الشريط رقم (٣٧)، السؤال رقم (٣). وهي تسجيلات صوتيّة لأسئلة وجِّهت إليه وأجاب عنها. وهذه السلسلة مُتاحةٌ صوتيّاً على موقع (يوتيوب)، وكتابيّاً على المكتبة الشاملة.

(٣) «الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها» للمليباري (ص٣٣).

(٤) «علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين» للمليباري (ص٢٧).

الأول: بيان تمايُزه عن كلٍّ واحد من الاتجاهين المذكورين.
الثاني: تقرير نظرته إلى علوم الحديث والعلاقة بين كتبه وجهود المتقدِّمين.
الثالث: تأكيد ما سبق في الأمرَيْن السالفَيْن بمثال تطبيقيّ.
وهذا بيانُها تفصيلاً:

الأول: بيان تمايُز المُعلِّميّ عن الاتجاهَيْن الأوّلَيْن.

يمتازُ المعلِّميُّ عن الاتجاه الأول بشدّة اهتمامه بعلل الحديث، وقد أنكر على مُعاصِريه ضعفَهم في هذا الجانب فقال: «وأكثرُهم ليس عندهم من التبحُّر في العلم وممارسة الفنِّ ما يُؤهِّلُهم للترجيح ومعرفة العلل، وأعظم ما عند أحدهم أن يتمسَّك بظاهر قاعدة من قواعد الفنّ، فإن كان الحديث موافقاً له تمسَّك بقولهم: «إنّ الجرحَ لا يُقبَلُ إلا مُفسَّراً» أو «إنّ كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُلتَفَت إليه» أو «إنّ المُتصلِّب في مذهب يجب التأنّي في قبول كلامه في أهل المذهب الآخر» أو نحو ذلك، وإن كان مخالفاً له تمسَّك بقولهم: «الجرحُ مُقدَّمٌ على التعديل» ونحوها، فأما جهلُهم بالعلل فحدِّث عنه ولا حَرَج»[١].

كما يمتاز عنهم بنظره التفصيليّ في كتب الرجال المطوَّلة من غير ركونٍ منه إلى المُختَصَرات، وقد حثّ عليه بقوله: «العالم محتاج إلى جميع كتب الرجال، لأنه يجدُ في كلٍّ منها ما لا يجدُه في غيره، وإن لم يكن عنده إلا بعضُها فكثيراً ما يبقى بحَسْرته، وكثيراً ما يقع في الخطأ»[٢]. والاعتمادُ على كتب الرجال المختصرة ـ ولا سيّما «تقريب التهذيب» ـ هو أحدُ الأمور التي تُؤخَذ على أتباع الاتجاه الأول.

وانتقد المعلِّميُّ كثيراً من معاصريه لاكتفائهم بالمختصرات في علم الحديث دون

---

(١) «رفع الاشتباه» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٢: ٣٠٤).
(٢) «علم الرجال وأهميته» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (١٥: ٢٥١).

ممارسة كتبه المطوَّلة، فقال: «والناظرون في هذا الفن من أهل العصر فريقان ...»، وذكر الفريق الأول ثم قال: «وفريق لهم عنايةٌ بالسُّنّة في الجملة، وأكثرهم مَنْ يرى أنه إذا طالع بعضَ كتب المصطلح كـ«شرح ألفيّة العراقيّ» و«شرح تدريب النواويّ»[(١)]، ثم حصلت له نسخةٌ من «تهذيب التهذيب» ونسخةٌ من «لسان الميزان» فقد أخذ بناصية الفنّ! وهيهاتَ هيهات ...»[(٢)].

وهذا موافقٌ تماماً لِـما ذكرناه سابقاً من كون كتب المصطلح تُشكِّلُ مدخلاً إلى علم الحديث بمعناه الكامل[(٣)]، على أنه لم يذكر المختصرات المُوجَزة من كتب المصطلح، كـ«اختصار علوم الحديث» لابن كثير، بل ذكر مطوَّلاتها، ولم يذكر المختصرات الموجَزة من كتب الرجال، كـ«الكاشف» للذهبيّ و«تقريب التهذيب» لابن حجر، بل ذكر متوسِّطاتها، ومع ذلك فقد أنكر على مَن يكتفي بها هذا الإنكار، فكيف لو رأى الاقتصار على ما هو أشدُّ منها اختصاراً؟! سواء في كتب المصطلح أو في كتب الرجال. لا شكّ أنّ موقفه حينئذ سيكون أشدَّ إنكاراً وأحَدَّ انتقاداً.

وفي المقابل، يمتاز المعلِّميُّ عن الاتجاه الثاني باهتمامه بعلم مصطلح الحديث واعتداده به وتفريعه عليه في كثير من القضايا، فترى حضوراً ظاهراً لكتب مصطلح الحديث في مصادره، كـ«معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح، و«فتح المغيث» للسخاوي، و«تدريب الراوي» للسُّيوطيّ. وقد أثنى على كتاب ابن الصلاح الذي هو عمدةُ كتب المتأخرين بقوله: «وقد لخّصَ ابنُ الصلاح في «مقدِّمته» عبارات القوم باحتياطٍ تامّ ...، وكأنّ ابن الصلاح ـ غفَرَ اللهُ له ـ أراد أن يكون كتابُه «المقدِّمة»

---

(١) أي: «فتح المغيث» للسخاويّ و«تدريب الراوي» للسيوطيّ.

(٢) «رسالة في أحكام الجرح والتعديل» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (١٥: ٨٨). وقال في آخر كلامه: «وإيضاح ذلك بوجوه»، ثم انقطع الكلام ولم يُتِمَّ ما أراد بيانه.

(٣) انظر المبحث (٣. ٢.) من الفصل الثالث.

أصلاً لأهل الحديث إلى يوم القيامة»[١]، ذكر هذا في سياق أنّ ابن الصلاح نصّ في كتابه على تساهل المحدِّثين في رواية الحديث الضعيف في الفضائل، ولم يذكر العمل به، مع أن ابنَ الصلاح نفسَه يرى العمل بالضعيف في الفضائل، كما في فتواه في صلاة الرغائب[٢]، لكنّه ـ في نظر المعلِّميّ ـ لم يُرِد أن يُدخِلَ آراءه الشخصيّة في كتاب يكون أصلاً في علوم الحديث. فيكون في هذا ثناءٌ بالغٌ من المعلِّميّ على ابن الصلاح وكتابه، وأما عبارة «غفر الله له» فمَرجِعُها إلى فتوى ابن الصلاح المذكورة التي يخالفُها المعلِّميّ بشدّة، لا إلى كتابه «علوم الحديث».

وعدّ المعلِّميُّ علمَ مصطلح الحديث من الأمور التي ينبغي للمجتهد معرفتُها، ثم أتبَعَه بمطالعة كتب الحديث وممارستها لتكوين الملكة الحديثيّة النقديّة، فقال: «الرابع: معرفةُ مصطلح الحديث والتمكُّنُ فيه، وطرفٌ صالح من معرفة الرجال ومراتبهم وأحوالهم. الخامس: كثرةُ مطالعة كتب الحديث وتفهُّم معانيه، ومعرفة صحيحه من سقيمه، والممارسة لذلك إلى أن تكون له مَلَكةٌ صحيحة في معرفة العلل والتوفيق بين المختلفات والترجيح بين المتعارضات»[٣]، فلم يُهمِل كتب المصطلح ولم ينتقدها أو يعترض على منهجيّة تأليفها، وهذا مما يمتاز به عن الاتجاه الثاني، كما أنه لم يقتصر عليها ويكتفِ بها، وهذا مما يمتاز به عن الاتجاه الأول.

---

(١) «أحكام الحديث الضعيف» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (١٥: ١٧٠).

(٢) وجرت بينه وبين العزّ ابن عبد السلام ردودٌ علميّة فيها، فصنَّف ابنُ عبد السلام «رسالة في ذمّ صلاة الرغائب»، وصنّف ابنُ الصلاح «رسالة في جواز صلاة الرغائب»، فعاد ابنُ عبد السلام وصنّف «رسالة في ردِّ جواز صلاة الرغائب»، وطُبعت تلك الرسائل معاً بتحقيق الأستاذ إياد الطبّاع.

(٣) «رفع الاشتباه» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٢: ٣١٦).

وأوضح من هذا أنّك تجدُه في بعض بحوثه ورسائله مفرّعاً على ما هو مقرَّر في علم مصطلح الحديث بصورته التي استقرّ عليها عند المتأخرين، ومثاله: أنّ شروط الحديث الصحيح بحسب ما استقرّ عليه الاصطلاح خمسة، وهي: الاتصال، وعدالة الرواة، وضبطهم، وسلامة الحديث من الشذوذ، ومن العلّة. فصنّف فيما يتعلّق بشرطي العدالة والضبط «رسالة في أحكام الجرح والتعديل»، وذكر في مقدِّمتها نيّتَه استكمال شروط الصِّحّة في رسائل أُخَرَ، فقال: «فإذا أتمَّ الله عزّ وجلّ ذلك شرعتُ إن شاء الله تعالى في رسالة في أحكام الاتصال والانقطاع، ثم أخرى في أحكام الشذوذ والعلل»[١].

وقضيّةُ استقرار المصطلح على وجه مخصوص مضبوط بالقواعد من أشدِّ الأمور التي ينتقدُها الاتجاه الثاني في علم مصطلح الحديث، حيثُ يرون هذا الضبطَ التقعيديَّ قد ضيَّق كثيراً من السَّعة التي اتّسَمَ بها منهجُ النُّقّاد المتقدِّمين، ويجعلونه أثراً من آثار دخول علم المنطق على تدوين العلوم عند المتأخرين، كما سبق بيانه[٢]. فهذه مُباينةٌ منهجيّة بينهم وبين المعلّميّ، ومع ذلك فالمعلّميُّ - في نَظَرِهم - مِن أفضل مَنْ فهم منهج النُّقّاد المتقدِّمين وطبَّقه. فالإشكاليّةُ إذن ليست في كتب مصطلح الحديث نفسِها، كما هي دَعْواهم، بل في طريقة التعامل السَّطحيّ معها، كما هي دَعْوانا.

وكذلك نجدُ المعلّميَّ عندما يُؤلِّفُ في باب من أبواب علوم الحديث يُحيلُ أولاً على ما ذُكِرَ في كتب المصطلح، ويُبيِّن أنه يريد أن يُضيفَ تحريرَ بعض المسائل التي ما زال أمرُها مُشكِلاً أو خفيّاً، كقوله في مبحث العدالة: «العدالة مباحثُها مستوفاةٌ

---

(١) «رسالة في أحكام الجرح والتعديل» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلّمي» (١٥: ٦٥).

(٢) انظر المطلب السابق (٤. ١. ٢.)، وخصوصاً الإشكال الأول والإشكال الرابع منه.

في كتب الفقه ومصطلح الحديث، وقد نظرت في عدّة من كتب الجرح والتعديل، فرأيتُ تصريح الأئمة بالجرح بالمغاصي قليلاً، وإنما أقصد في رسالتي هذه قَصْدَ ما تكثُر الحاجة إليه مع الحاجة إلى تحقيقه»(١)، وهذا يدلُّ على أنه ليس لديه إشكالٌ منهجيّ مع كتب مصطلح الحديث، لكنْ لديه مناقشات تفصيليّة أو إضافات جزئيّة، وهو مسلكٌ مطروق عند المتأخرين من علماء المصطلح، كالعراقيّ وابن حجر والبقاعيّ والسخاويّ وغيرهم.

ولا يخفى على الناظر في رسائل المعلِّميّ الحديثيّة استمدادَه القويَّ من علم أصول الفقه، كما يتجلّى بوضوح في تأصيله مسألة اشتراط العدالة في الراوي(٢)، فإنّ الناظرَ فيه لا يرى فرقاً بين طريقةِ المتأخرين من المصنِّفين في علم المصطلح حينما يَستَمِدُّون بعض المباحث من علم أصول الفقه وطريقةِ المعلِّميّ في هذه الصفحات. وهذا الاستمداد لا يُرضي أصحاب الاتجاه الثاني بحالٍ من الأحوال، لأنّ تداخُلَ علوم الحديث بأصول الفقه أمرٌ ينتقدون به منهجيّة المتأخرين في تصنيف كتب علوم الحديث(٣).

ولا يُسوِّغ المُعلِّميُّ استمدادَ علم مصطلح الحديث من علم أصول الفقه فقط، بل يرى أنّ علمَ مصطلح الحديث أصلاً هو فرعٌ من فروع علم أصول الفقه، وقد ذكر هذا في سياق بيان مراتب العلوم وتقديم ما هو أهمُّ في تحصيلها، لا في سياق الاعتراض والانتقاد، فقال: «اعلم أنّ تحصيل العلم مراتب: أولاها: تحصيل علوم اللسان العربي ...، الثانية: العلم بأصول الفقه ...، ومن أصول الفقه علم مصطلح

---

(١) «رسالة في أحكام الجرح والتعديل» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (١٥: ٧٧).
(٢) «الاستبصار في نقد الأخبار» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (١٥: ٩-١٣).
(٣) انظر المطلب السابق (٤. ١. ٢.)، وخصوصاً الإشكال الثاني منه.

الحديث، فيجب تحصيلُه معه ...»[1]، إلى آخر كلامه في تلك المراتب. وهذا ما لا يُرضي أصحاب الاتجاه الثاني بحالٍ من الأحوال كذلك.

وعلى الرغم من شدّة اهتمام المعلِّميّ بالقرائن والملابسات التفصيليّة في نقد الأخبار، وهو ممّا يمتازُ به عن الاتجاه الأول، فإنّ له اهتماماً شديداً بالقواعد، وهو ممّا يمتاز به عن الاتجاه الثاني، ومن أوضح الشواهد على ذلك أنه تكلّم في تدليس الحسن البصريّ وسعيد بن أبي عروبة، ثم أورد إشكالاً، وهو أنّ الحافظ ابن حجر ذكرهما في الطبقة الثانية من طبقات المُدلِّسين، وهم «مَن احتمل الأئمّةُ تدليسَه وأخرجوا له في الصحيح، لإمامته وقلة تدليسه في جَنْب ما روى كالثوريّ، أو كان لا يُدلِّسُ إلا عن ثقة كابن عيينة»، وعلى هذا فتُحتَمَلُ عنعنة الحسن وابن أبي عروبة وتُصحَّحُ ويُحتَجُّ بها، ولا يُلتَفَتُ إلى تدليسه. وأجاب عنه بقوله: «هذا مُشكِلٌ جدّاً، لا يَتمشّى على القواعد، وقد نصّ الشافعيُّ في «الرسالة» على أنّ التدليس يثبتُ بمرّة ...، وجلالةُ الرجل وإمامتُه إذا عُرِفَ بالتدليس لا تُنافي أن يُدلِّسَ رجلاً يُحسِنُ الظنَّ به، وغيرُه يعرفُ أنه مجروح ...، ولو كانت جلالةُ الرجل وإمامتُه تُوجِبُ اغتفار تدليسه لأوجَبَت اغتفار إرساله، وليس هذا مذهبَ أهل الحديث»[2].

ومحلُّ الشاهد من هذا النّصّ هو قوله: «لا يَتمشّى على القواعد»، فإنه يدلُّ على ما كان يراه من الاهتمام بالقواعد وإعمالها، وإنْ كان يُمكِن أن يُناقَشُ في هذه المسألة بخصوصها، لأنّ ما فعله ابنُ حجر في المُدلِّسين هو إعمالٌ للقرائن المُصاحِبة للراوي المُدلِّس أو مَرْويّاته التي تحتمل أن تكون مُدلَّسة، وهذا خارجٌ عن محلِّ الشاهد من النَّصِّ المذكور على كلِّ حال.

---

(١) «تحقيق الكلام» للمعلمي، ينظر: «آثار الشيخ المعلّمي» (٤: ٤٥-٤٦).

(٢) «مسائل القراءة في الصلاة» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلّمي» (١٨: ١٤٧).

وأرى أنّ هذا القدرَ من البيان كافٍ في إظهار وجه تمايز المُعلِّميّ عن الاتجاهَيْن المذكورَيْن سابقاً.

الثاني: تقرير نظرة المُعلِّميّ إلى كتب علوم الحديث وعلاقتها بجهود المتقدِّمين.

والمراد هنا: تقريرُ نظرته إلى كتب علوم الحديث عموماً، ونظرته إلى العلاقة بين كتب المتأخِّرين التي دوّنَت هذا العلم بصورة تقعيديّة وجهود المتقدِّمين التي تعاملت معه بصورة تطبيقيّة.

يرى المُعلِّميّ أنّ القواعد التي تُذكر في الكتب المختصرة في العلوم عموماً يُورِدُها المصنِّفون بصيغة تُوهِمُ أنها كُلِّيّة لا تنخرم، ولا تكون كذلك في الواقع، وهم يعلمون أنها ليست كذلك، إلا أنّ العمليّة التصنيفيّة نفسها تستدعي ذلك، كما يُنبِئُ عنه قولُه في سياق كلامه عن القواعد الصَّرفيّة والنَّحْويّة والبلاغيّة: «أصحاب الكتب المختصرة في العلوم يذكر أحدُهم كثيراً من قواعد ذلك العلم، بحيث يكون ظاهر الكلام أنّها كُلِّيّة، ومع ذلك لا يُنسَبُ إليهم قصورٌ ولا تقصير ولا دَعْوى كُلِّيّتها، بل يُقال: هذا المُختَصَر وُضِعَ للحفظ ولتعليم المُبتَدِئين، وكلٌّ من هذين يَستَدعي الإجمالَ وترك التفصيل بذِكرِ القيود والشروط، بل يُوكَلُ ذلك إلى الشروح والمُطوَّلات»[1].

ومن المهمِّ هنا الوقوفُ عند قوله: «لا يُنسَب إليهم قصور ولا تقصير ولا دعوى كُلِّيّتها»، فإنه صريحٌ في أنه لا يرفض منهجيّة تقعيد القواعد بهذه الصورة، وأنه لا يَصِفُ سالكي هذه الطريقة بالقصور عن إدراك طريقة النُّقّاد المتقدِّمين، ولا بالتقصير في بيان العلم وإيضاحه، ولا يَنسُبُ إليهم الغفلة عن كون تلك القواعد ليست على إطلاقها.

(١) «حقيقة التأويل» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٦: ٧٨).

وبناءً عليه، يمنع المعلِّميُّ إسقاطَ القواعد على الجزئيّات التطبيقيّة مباشرة، فيقول: «القواعد المبسوطة المحرَّرة لا يُسْتَطاع تطبيقُ أكثرها بدون ممارسةٍ وحُسْن ذَوْق. وليس هذا خاصّاً بعلم العربيّة، بل الأمر كذلك في بقيّة العلوم»[١].

وكلامُه هذا عامٌّ في جميع العلوم، فيكون شاملاً لعلم الحديث كما يشمل غيره، وقد أوضَحَه فيما يتعلّق بعلم الحديث خاصّةً في موضع آخر من كتبه بقولِه: «القواعد المُقرَّرة في مصطلح الحديث: منها ما يُذْكر فيه خِلافٌ ولا يُحقَّقُ الحقُّ فيه تحقيقاً واضحاً، وكثيراً ما يختلفُ الترجيح باختلاف العوارض التي تختلفُ في الجزئيّات كثيراً، وإدراكُ الحقِّ في ذلك يحتاجُ إلى ممارسة طويلة لكتب الحديث والرجال والعلل، مع حُسْن الفهم وصلاح النِّيّة»[٢]، وقوله بعدها مباشرةً: «صِيَغُ الجرح والتعديل كثيراً ما تُطلَقُ على معانٍ مُغايِرةٍ لمعانيها المُقرَّرة في كتب المُصطَلح، ومعرفةُ ذلك تتوقّفُ على طول الممارسة واستقصاء النَّظَر»[٣]، وقولِه في كتابٍ آخرَ له: «هذه القواعدُ منها ما هو ضعيفٌ، ومنها ما ليس بكلِّيّ، ومنها المُختَلَفُ فيه، والعالم المتبحِّر الممارس للفنِّ هو الذي يصلُح أن يحكم في ذلك»[٤].

وهذه النُّصوص في غاية الأهمّيّة، حيث لم يعترض المُعلِّميُّ فيها على المنهجيّة التي سلكها المصنِّفون في مصطلح الحديث في تقرير القواعد أو بيان معاني ألفاظ الجرح والتعديل، وإنما نبّه على الطريقة الصحيحة في التعامل معها،

---

(١) «رفع الاشتباه» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٢: ٣١٥).
(٢) مقدِّمة المُعلِّميّ لكتاب «الفوائد المجموعة» للشوكانيّ، ينظر: «آثار المعلِّمي» (٢٥: ٢٥٢).
(٣) مقدِّمة المُعلِّميّ لكتاب «الفوائد المجموعة» للشوكانيّ، ينظر: «آثار المعلِّمي» (٢٥: ٢٥٢).
(٤) «رفع الاشتباه» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٢: ٣٠٥).

وهي كثرة ممارسة كتب الحديث والرجال والعلل، يعني: كثرة ممارستها لاكتساب المَلَكة العِلميّة التي بها تُعمَّم القاعدة تارةً وتخصَّص أخرى، أو تُطلَقُ تارةً وتُقيَّد أخرى، أو تُعمَلُ تارةً وتُهمَلُ أخرى، استناداً إلى ما سمّاه بالعوارض التي تختلف في الجزئيّات كثيراً، أي: القرائن الملابسة لكلّ رواية، فإنّ مرادَه بالعوارض: القرائن، وبالجزئيّات: أفراد الرِّوايات خبراً خبراً.

وفي قوله في النّصِّ المذكور آنفاً: «وكثيراً ما يختلف الترجيح باختلاف العوارض التي تختلف في الجزئيّات كثيراً» تنبيهٌ على أنّ المُصنِّفين مضطرُّون لإطلاق القواعد بما يُوهِم كُلِّيّتَها، لأن وجوه التقييد والاستثناء فيها غير منضبطة بضابط كُلِّيّ، بل يُنظَرُ فيها إلى كلِّ رواية على حِدَة، فلا مَخلَصَ عند تقرير القواعد إلا بالتسامح في إطلاقها، كما أنّ في قوله في النِّصِّ المذكور قبله: إنّ هذه المختصرات «وُضِعَت للحفظ وتعليم المُبتَدئين، وكلٌّ من هذين يستدعي الإجمالَ وتركَ التفصيل» تنبيهاً على سببين آخرين لسلوك طريقة التقعيد وصياغة القواعد بصورة كُلِّيّة عند التصنيف.

وبناءً على موقفه المذكور، لا يذهبُ المعلِّميُّ إلى أنّ العلماء المتأخِّرين غيرُ مطّلِعين على طرائق النُّقّاد الأوائل وتصرُّفاتهم المَرِنة في الجزئيّات التطبيقيّة، ولكنّه يرى أنه قد يحصل منهم تساهلٌ في التطبيق أو ميلٌ إلى المذهب أو مبالغةٌ في دفع قول المُخالِف، فيصدر منهم ما يُوهِمُ تبايُناً منهجيّاً بين مسلكهم النقديّ ومسلك المتقدِّمين، وليس هو بتبايُن منهجيّ، وإنما هو خللٌ تطبيقيّ، كما يُنبئ عنه قوله في مسألة تقوية الحديث الضعيف بتعدُّد طرقه: «الأئمّةُ المجتهدون وغيرهم من الجهابذة لا يعملون بهذا الإطلاق، بل يشترطون أن تحصُل من تعدُّد الطرق مع قوّة رواتها غلبةُ ظنٍّ للمجتهد بثبوت الحديث، فإن لم تحصُل هذه الغلبة فلا أثر لتعدُّد

الطرق وإن كثُرت. والمتأخِّرون يعرفون هذا الشرط، ولكنهم كثيراً ما يتغافلون عنه، وربما توهّم أحدُهم أنه قد حصلت له غلبةُ ظنٍّ، وإنما حصلت له من جهة موافقة ذلك الحديث لمذهبه أو لمقصوده»[1].

ومن هذه الجهة نفسها، لا من وجود تبايُن منهجيّ بين الفريقَيْن أو خَلَل منهجيّ في تصنيف هذا العلم عند المتأخِّرين، فضّل المعلِّميُّ أحكام المتقدِّمين على المتأخرين فقال: جهابذةُ العلم من السلف «أجلُّ وأكملُ من المتأخرين، وإن كان بعضُ المتأخرين أولي علم وفضل وتبحُّر، ولكنّنا رأيناهم يتساهلون في التصحيح والتحسين، ويُراعون فيه بعضَ أصول الفنّ، ويَغفُلون عما يُعارِضُها من الأصول الأخرى، وفوق ذلك أنّ السلف كانوا أبعَدَ عن الهوى. ومن هنا قال ابنُ الصلاح: إنّ باب التصحيح والتحسين قد انسَدّ، ولم يبقَ فيهما إلا النَّقلُ عن السلف. وهذا القول خطأ، ولكنّه يُعينُ على ما نريدُه، وهو وجوبُ الاحتياط فيما يُصحِّحُه المتأخرون أو يحسِّنونه»[2].

الثالث: مثال تطبيقيّ يؤكِّد ما سبق.

نُورِدُ هنا مثالاً حديثيّاً جزئيّاً من بحوث المُعلِّميِّ نفسِه، فيه تطبيقُ ما نظّرَه في نصوصه السابق نقلُها، وهو مصطلح «ثقة» الذي استقرّت دلالتُه في كتب المصطلح على معنى: عَدْل ضابط، فقد أورد المُعلِّميُّ هذا المصطلح في صدر رسالته «الاستبصار في نقد الأخبار»، وبيّن تعدُّد دلالته عند نُقّاد الحديث قديماً ما بين موسِّع عن معناه الاصطلاحيّ المتأخِّر ومضيِّق، فقال: إنّ أئمة الجرح والتعديل «منهم مَن لا يُطلِق (ثقة) إلا على مَنْ كان في الدرجة العليا من العدالة والضبط، ومنهم مَن

(١) «رفع الاشتباه» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٢: ٣٠٠).

(٢) «رفع الاشتباه» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلِّمي» (٢: ٢٩٧-٢٩٨).

يُطلِقها على كلِّ عَدْل ضابط وإن لم يكن في الدرجة العليا، ومنهم مَن يُطلِقها على العدل وإن لم يكن ضابطاً، ومنهم مَن يُطلِقها على المجهول الذي روى حديثاً واحداً قد توبع عليه، ومنهم مَن يُطلِقها على المجهول الذي روى حديثاً له شاهد، ومنهم مَن يُطلِقها على المجهول الذي روى حديثاً لم يَستَنكِرْه هو، ومنهم مَن يُطلِقها على المجهول الذي روى عنه ثقة، إلى غير ذلك مما يأتي إن شاء الله تعالى. وهم مع ذلك مختلفون في الاستدلال على أحوال الرُّواة؛ فمنهم المُبالِغ في التثبُّت، ومنهم المُسامِح. ومَن لم يعرف مذهبَ الإمام منهم ومنزلتَه من التثبُّت لم يَعرِف ما تُعطيه كلمتُه، وحينئذٍ فإما أن يتوقّف، وإما أن يحملها على أدنى الدرجات، ولعلّ ذلك ظلمٌ لها، وإما أن يحملها على ما هو المشهور في كتب المصطلح، ولعلّ ذلك رَفْعٌ لها عن درجتها»[1].

فقد ذكر في هذا النّصّ سبعةَ وجوه من استعمالات النُّقّاد للفظ «ثقة»، الأول أضيقُ مما استقرّ عند المتأخِّرين في معناها الاصطلاحيّ، والثاني مُطابِقٌ له، والثالث أوسعُ منه، أما الأربعة الأخيرة التي تشتملُ على إطلاق هذه اللفظة على مجاهيل باعتباراتٍ خاصّة ففيها توسُّع زائد وتسامح. ويُلاحَظ أنّ المُعلِّميّ قد نبّه على إشكاليّة إسقاط الاصطلاح المتأخر على عبارات النُّقّاد الأوائل وآثارها السَّلبيّة من التوقُّف عن العمل بها أو الخطأ في فهم كلام الناقد؛ بحَمْل لفظته على ما هو أعلى من مراده أو أدنى منه. ولكنّه لم يجعل استقرارَ الاصطلاح نفسَه إشكالاً، ولم يَنقُده ولم يَرفُضه. فاستقرار الاصطلاح في لفظةٍ اصطلاحيّة على أحد معانيها في استعمالات النُّقّاد ليس إشكالاً في نظر المُعلِّميّ، وإنما الإشكالُ في إسقاط هذا الاصطلاح على جميع كلام النُّقّاد من غير بحث ولا تحرير. ولحلِّ هذا الإشكال لا بدّ من طول الممارسة لكتب الرجال والعلل

(١) «الاستبصار في نقد الأخبار» للمعلميّ، ينظر: «آثار الشيخ المعلّمي» (١٥: ٦-٧).

واستقصاء النَّظَر، على ما ذُكِرَ في نصوصه السابقة.

والحاصل أنّ أصحاب الاتجاه الثالث ينظرون إلى علم مصطلح الحديث نظرةً متوازنةً، فلا يرفعونه فوق مرتبته؛ بأن يجعلوه الوجهَ التنظيريَّ للنقد التطبيقيّ، كما فعل أصحاب الاتجاه الأول، أو يجعلوا المُتوقَّعَ منه ذلك، كما فعل أصحاب الاتجاه الثاني، وإنما جعلوه مدخلاً تمهيديّاً، ولهذا لم يَتّصِف تعاملُهم مع القواعد المقرَّرة في علم المصطلح بالجمود والحدِّيّة، كما هي سِمةُ أصحاب الاتجاه الأول في التعامل معها غالباً، كما لم يقفوا من تلك القواعد موقفاً سلبيّاً ينطلقُ من رفضها من جهة منهجيّة، كما هي سِمةُ أصحاب الاتجاه الثاني في التعامل معها غالباً.

٤. ٢. تقييم الاتجاهات النقدية المعاصرة من حيث تصورها لماهية علوم الحديث

والمقصودُ من هذا المبحث تقييمُ الاتجاهات السابقة تقييماً إجماليّاً من حيث تصوُّرها لماهيّة علوم الحديث، من غير دخول في المناقشة التفصيليّة، إذ تقدَّمت في المبحث السابق[١].

وسنَعرِضُ هنا تقييماً للاتجاهات المذكورة من حيث: مراعاتُها لمراتب علم الحديث، ونظرتُها إلى غايته، وموقفُها من كتب المتأخرين في مصطلح الحديث.

أما **مراعاةُ هذه الاتجاهات لمراتب علم الحديث** فالذي يُستَفادُ مما سبق بيانُه ومناقشتُه: أنه لم يكن عند الاتجاهَيْن الأول والثاني مراعاةٌ لمراتب علوم الحديث، ولا تنبُّه لموضع كتب مصطلح الحديث من هذه المراتب، مع أنّ هذا العلم على ثلاث مراتب، وهي: الرواية، والنقد، والتفقُّه. وتُعدُّ كتب المصطلح مدخلاً إلى المرتبة الثانية منها.

وعدمُ مراعاةِ هذه المراتب وتعيينِ موضع كتب المصطلح منها أدّى في الاتجاه الأول إلى أن تَدَنِّي جودة نقد الحديث، حيث أنزلوا النَّقْد من مرتبته، فبعدما كان نقدُ الحديث علماً صعباً يحتاج إلى فهم عميق واطلاع واسع ومعرفة ثاقبة وملكة قويّة، صار أشبَهَ بالمعادلات الحِسابيّة والعَمَليّات الرُّوتينيّة موصوفاً بالظاهريّة والسطحيّة

(١) وتقدّم فيه نسبةُ الأقوال إلى أصحابها، مع توثيقها من مصادرها، فلا أعيد شيئاً من ذلك هنا.

في كثير من المواضع، كما أدّى في الاتجاه الثاني إلى النظر إلى كتب المصطلح بنظرة سلبيّة من جهة علاقتها بالنقد تحديداً، وانتقاد هذه الكتب لعدم موازاتها الواقع التطبيقيّ عند نُقّاد المحدِّثين.

أما الاتجاه الثالث فإنه راعى مراتب علوم الحديث وتنبّه لموضع كتب المصطلح منها، وهو ما أدّى به إلى تفهُّم الفرق بين التطبيق النقديّ الصادر من أئمّة الحديث والتنظير المدوَّن في كتب المصطلح، وإلى التَّعامُل مع كلٍّ واحد منهما بما يُناسِبُ موقعَه، ويليقُ بمستواه.

وأما **نظرة هذه الاتجاهات إلى غاية هذا العلم** فالذي يُستَفادُ مما سبق: أنّ كلَّ واحد من الاتجاهَيْن الأوّلَيْن كان يتعاملُ مع غاية هذا العلم التي تُذكَر في عدد من كتبه، وهي تمييز المقبول من المردود، من غير تفطُّن إلى أنها غاية إجماليّة، يَعرِضُ لها كثيرٌ من التفصيل بحسب مراتب العلم من جهة، وبحسب طرائق التصنيف ومناهج المُؤلِّفين من جهة أخرى، بخلاف الاتجاه الثالث، فإنّ الذي يُلاحَظ من تصرُّفاته أنه كان مُتفطِّناً لهذا الإجمال مراعياً له. ومن المعلوم أنّ اتخاذ المواقف وتحديد الرُّؤى وتأسيس المشاريع العلميّة لا ينبغي أن ينطلقَ من تصوُّرات إجماليّة، بل ينبغي أن ينطلق من تصوُّر عميق مُدرِك للأمر بتفصيلاته.

وأما **موقفُ هذه الاتجاهات من كتب المتأخرين في مصطلح الحديث**، فبناءً على نَظْرة كلِّ اتجاه إلى الأمرَيْن المذكورَيْن آنفاً ـ وهما مراتب علم الحديث وغايته ـ لم يجد الاتجاهُ الأوّل إشكالاً في التعامل مع كتب مصطلح الحديث، فإنها تُسمّى كتب علوم الحديث، وغاية علوم الحديث هي النقد، فهذه الكتبُ إذن غايتُها النقد. وهذا ما جعله ينطلقُ منها إلى النقد مباشرةً. وهو ما لم يوافقه عليه الاتجاه الثاني ولا الثالث.

وفي المقابل، وجد الاتجاه الثاني إشكالاً في التعامل مع كتب مصطلح الحديث، فإنها تُسمّى كتب علومِ الحديث، وغاية علوم الحديث هي النقد، فهذه الكتب ينبغي أن تُنتِجَ نقداً، ولكنّ النقد في واقعه أعلى وأعمق منها، وثمّة فجوةٌ واسعة بينهما. وهذا ما جعله في الغالب ينتقدُ هذه الكتب حيثُ لم تُؤدِّ الوظيفة التي تُنتَظَرُ منها، ولم تُوصِل إلى الغاية المقصودة منها، وفي النادر يتردّدُ في نسبة القصور إلى الكتب نفسها أو إلى دارسيها.

ولم يوافِقْهُ الاتجاهُ الأول على وجود هذه الفجوة أصلاً، ووافقه الاتجاهُ الثالث على وجودها، ولكنّه أرجعها إلى اختلاف مراتب هذا العلم، فلم يُرتِّب عليها انتقاداً لتلك الكتب ولا تردُّداً في نسبة القصور إليها أو إلى دارسيها، وإنما جزم بأنّ هذا النوع من القصور إنما يأتي من وقوف دارسها عندها من غير ترقٍّ إلى ما فوقها من مراتب. ولذا، لم يجد الاتجاه الثالث إشكالاً في التعامل مع كتب مصطلح الحديث، وذلك لوضوح تقسيم علوم الحديث إلى مراتب في نظره، ووضوح تفكيك غاية هذا العلم الإجماليّة إلى غايات تفصيليّة في ذهنه.

وترتّبَ على ذلك:

ـ أنّ الاتجاه الأول اعتمد اعتماداً ظاهراً على كتب المصطلح المتأخِّرة، وكان لها حضورٌ قويّ في تطبيقاته، وخصوصاً المختصرة منها.

ـ وأنّ الاتجاه الثاني فضَّل في التنظير كتبَ علوم الحديث المتقدِّمة وجعلها مراجعَ أصليّة، وجعل كتب مصطلح الحديث المتأخِّرة مصادرَ مُساعِدة، واعتمد في التطبيق على المراجع التفصيليّة المطوَّلة، من كتب الرجال والجرح والتعديل والعلل.

ـ وأنّ الاتجاه الثالث فضَّل في التنظير كتب مصطلح الحديث المتأخِّرة، مع ضرورة مراجعة كتب علوم الحديث المتقدِّمة في نظره، واعتمد في التطبيق على المراجع التفصيليّة المطوَّلة، من كتب الرجال والجرح والتعديل والعلل.

أسباب امتياز الاتجاه الثالث بتصوره الواضح لماهية علوم الحديث:

عرفنا مما تقدّم آنفاً أنّ الاتجاه الذي يستحقّ أن يُوصَفَ بتصوُّره الواضح لمراتب علم الحديث، وتعيينه الدقيق لموضع كتب مصطلح الحديث منها، وإدراكه الشامل لغاية هذا العلم التفصيليّة، هو الاتجاه الثالث.

من الجيِّد أن نُوجِّه البحث هنا إلى السبب الذي جعل الاتجاه الثالث يمتازُ عن الاتجاهَيْن الأوّلَيْن بهذا التصوُّر الواضح والتعيين الدقيق والإدراك الشامل، وهو بحثٌ يحتملُ التوسُّع والتفصيل، ولكني أقتصر على ذِكر أهمِّ الأسباب من وجهة نظري، وهي ثلاثة.

السبب الأول: الاشتغال بالعلوم الأخرى عموماً.

وذلك أنّ العلوم المُختَلِفةَ متشابهةٌ ـ إلى حدٍّ ما ـ في نشأتها وتطوُّرها وطرق التصنيف فيها، والوضوحُ في تصوُّر ماهيّة واحدٍ منها يَغرِسُ في ذهن المتعلِّم استعداداً قويّاً لاكتساب تصوُّر واضح لماهيّات سائرها. فإذا تدرَّب المتعلِّم في أحد هذه العلوم على الكشف عن موضوع ذاك العلم وغايته مثلاً، وعلى تفصيل حيثيّات الموضوع إلى جهات عديدة، وتفكيك الغاية الإجمالية إلى غايات تفصيليّة، فإنّ هذا التدريب ـ بلا شكّ ـ يُكسِبُه استعداداً لنَقْلِه إلى علم آخر وإجرائه فيه.

فما يُورِدُه الاتجاه الثاني على كتب مصطلح الحديث من إشكاليّات، كضبط المصطلحات وتقييد دلالاتها، وتشتُّتها واختلاف الأقوال في أحكامها، وجمود

التقعيد والتأصيل النظريّ أمام حيويّة النقد التطبيقيّ، نرى أمثالاً له في علم النحو والصَّرْف والبلاغة والفقه وأصوله وغيرها، إذ لا يكاد علمٌ من العلوم إلا وقد نشأت مصطلحاته واسعةً فضفاضةً غير منضبطة بضوابط دقيقة، ثم انضبطت بنوع من التقييد والتضييق والإفراد والتفريق في العصور المتأخرة، والمُشتَغِلون بتلك العلوم بعُمقٍ يُدرِكون هذا بوضوح، فإنْ ظهر مَنْ يكتفي ببعض المختصرات النَّحْويّة المتأخِّرة مثلاً، ويُسقِطُ اصطلاحاتها المنضبطة على كلام سيبويه مثلاً؛ انتقَدَه المشتغلون بعلم النحو نفسَه، ولم يَنتَقِدوا منهجيّةَ استقرار الاصطلاح نفسَها. وقِسْ على هذا الفقه وأصوله وسائر العلوم.

وكذا يُقال فيما سمَّوْه بتشتُّت المصطلحات واختلاف الأقوال في أحكامها، وخذ مثالاً على ذلك اختلاف النحويِّين والبلاغيِّين في جملةٍ من الاصطلاحات، واختلاف الأصوليِّين واللغويِّين في جملةٍ أخرى من الاصطلاحات وفي أحكامها.

وكذا يُقال أيضاً فيما ذكروه من جمود التقعيد النظريّ أمام حيويّة التطبيق، وخذ مثالاً على ذلك بمتون الفقه التي تُعنى بضبط المذهب ونَقْل المُعتَمَد فيها، مع حيويّة الفتوى التطبيقيّة وسَعَتِها، على ما يُقرَّر في كتب رَسْم المفتي وأصول الإفتاء.

إذن، فالدارسُ لهذه العلوم تمرُّ عليه هذه القضايا في عدّة علوم، ولا بدَّ من أن يتنبَّه في أحدها ـ على الأقلّ ـ على خطأ إسقاط الاصطلاحات المتأخرة على أقوال العلماء القدماء، وعلى طرق التعامل مع اختلاف الأقوال في الأحكام، وعلى وجه التوفيق بين التقعيد والتطبيق، إما بتعليم من أستاذٍ خبير أو بتنبيه من عبارة في كتاب أو بغيرهما، مما يُمكِّنُه بعد ذلك من إجرائه في غيره من العلوم، ومنها علم الحديث.

وما وقع فيه الاتجاه الأول من الاقتصار على كتب مصطلح الحديث كذلك،

فإنّ الدارس لسائر العلوم لا بدَّ أن يُدرِكَ في واحدٍ منها ـ على الأقل ـ صعوبة الانتقال من التنظير إلى التطبيق، فضلاً عن صعوبة الانتقال من التنظير الأوليّ المبدئيّ إلى التطبيق الاجتهاديّ، والحكمُ على الحديث مرتبةٌ اجتهاديّة في فنّ الحديث.

وعليه، فالاشتغالُ بالعلوم المختلفة؛ اللغويّة والشرعيّة والعقليّة، سببٌ رئيس في توسيع المدارك، وفتح الآفاق، وهو ما يُنتِجُ تصوُّراً عميقاً لمراتب العلم وغاياته، وتفهُّماً دقيقاً لطرق التصنيف وغاياته.

وأنبِّه هنا إلى أنّ المقصود من الاشتغال بالعلوم: دراستها أوّلاً بإتمام مباحثها، ثم تدريسها أو التصنيف فيها أو توظيف مباحثها في مجال اختصاص العالم ومحلِّ اهتمامه، لا دراستها باجتزاء بعض مباحثها واقتطاع بعض مسائلها، ولا دراستها في مرحلة الطلب ثم الانقطاع عنها فيما بعد.

وإسقاطُ هذا السبب في محلِّ بحثنا صحيحٌ، حيث نرى الاشتغال بالعلوم الأخرى عند المنسوبين إلى الاتجاه الأول أو الاتجاه الثاني ضعيفاً أو مُنعَدِماً، كما هو الحال في الشيخ الألباني والدكتور حمزة المليباري، في حينِ نجدُ الاشتغال بالعلوم الأخرى عند المنسوبين إلى الاتجاه الثالث ظاهراً أو قويّاً، كما هو الحال في الشيخين الكوثريّ والمعلِّميّ.

السبب الثاني: الاشتغال بعلم أصول الفقه خصوصاً.

وذلك أنّ أصول الفقه هو علم تنظيريّ يؤدي في آخر الأمر إلى ثمرة تطبيقيّة وهي معرفة الأحكام الشرعيّة التي هي الفقه، فهو من هذه الجهة شبيهٌ بعلم الحديث، فإنه علم تنظيريّ يؤدي في آخر الأمر إلى ثمرة تطبيقيّة، وهي تمييز المقبول من المردود من الأخبار.

ومن اشتَغَل بأصول الفقه عرف أنّ ما يُذكَر فيه من قواعد لا يصحُّ اتخاذها حاكمةً على تصرُّفات أئمّة الاجتهاد، وإنما تكون طريقاً لمعرفة مداركِ أنظارهم، ومآخِذِ أحكامهم.

ولنبدأ بالتمثيل على هذا في المذهب الواحد، ثم بين المذاهب المختلفة.

فإذا قرأ دارسٌ شافعيُّ المذهب مثلاً في الكتب المختصرة من أصول الشافعيّة: أنّ الأمر يفيد الوجوب، ووجد أمراً في نصٍّ شرعيّ حمله الإمامُ الشافعيُّ على الوجوب، فإنّ ما درسه في أصول الفقه يُمكِّنه من معرفة مأخَذِ إمامه في هذا الحكم، لكنّه إن وجد أمراً في نصٍّ شرعيّ آخر لم يحمله الإمام الشافعيُّ على الوجوب، فإنّه لا يَسُوغُ له مخالفةُ إمامه، بل عليه أن يعرف أنّ لإمامه مأخذاً آخر اقتضى عدولَه عن حَمْلِ هذا الأمر على الوجوب، أو أنه قامت عنده قرينةٌ صارفة عن الوجوب، أو نحو ذلك.

وكذا إذا قرأ في كتب الأصول المختصرة: أنّ الأمر يفيد الوجوب، ووجد أمراً لم يحمله الإمام أبو حنيفة مثلاً على الوجوب، وحمله الإمام مالكٌ عليه، فإنه لا يَسُوغُ له ردُّ قول مالك وترجيحُ قول أبي حنيفة، اعتماداً على معرفته بهذه القواعد، بل غايةُ ما يُمكِنُه أن يعرف أنّ هذه القاعدة تصلح أن تُتَّخَذَ مُستَنَداً لقول أبي حنيفة، وأنّ لقول مالك مُستَنَداً آخر.

فإذا ترقّى إلى الكتب العالية في الأصول ودرس المطوَّلات، عرَفَ أنّ في هذه القاعدة اختلافاً أصلاً، وأنها ـ عند من يقول بها وهم الجمهور ـ ليست على إطلاقها، لكثرة القرائن والموانع والمُعارِضات، وعَلِمَ أنه لا بدَّ من التدقيق في كلِّ أمر وارد في النُّصوص الشرعيّة بحسبه، ومع ذلك فإنه لم يبلُغ بعدُ مرتبةَ الاجتهاد، فلا ينبغي له مخالفةُ إمامه ولا الترجيحُ بين أئمة الفقه.

فإذا بلغ مرتبة الاجتهاد جاز له ذلك، ولكنّه لن يبلغ هذه المرتبة بالاقتصار على دراسة كتب الأصول مُختَصَرِها ومُطوَّلِها، ولو صار من كبار علمائه والمُحقِّقين فيه، وإنما عليه أن يَشتَغِلَ بالفروع نفسها اشتغالاً طويلاً، ويتدرّب بكثرة ممارسة كلام الفقهاء وتفهُّم أنظارهم والبحث عن مداركهم ومآخذهم، مع تحصيله سائر شروط الاجتهاد.

ودارسُ أصول الفقه على درايةٍ بهذا الأمر، ولو إجمالاً، لأنّ الأصوليّين يُفرِدون في كتبهم باباً للاجتهاد والتقليد، ويُبيِّنون شروط الاجتهاد، بحيثُ يدرك أيُّ دارس أنه مرتبةٌ أعلى بكثير من مجرَّد إسقاط قواعد أصول الفقه على الأدلة الشرعيّة.

ومَنْ أدرك هذا في أصول الفقه، فإنه يَسهُل عليه أن يَنقُلَه في ذهنه إلى علوم الحديث، ويعلم أنّ القواعد المذكورة في كتبه المختصرة ليست مسوِّغاً له في مخالفة أئمة النقد، ثم إذا ترقّى إلى مطوَّلات كتبه عرَفَ أنّ في بعض تلك القواعد اختلافاً، وأنها ليست على إطلاقها لكثرة ما يعرضُ لها من قرائن وملابسات خاصّة، وعَلِمَ أنه لا بدَّ من التدقيق في كلِّ حديثٍ بحَسَبه. ومع ذلك، فليس هذا بكافٍ له في أن يصير ناقداً، بل لا بدَّ له من أن يَشتَغِلَ بكتب الرجال والجرح والتعديل والعلل، ويتدرَّب بكثرة ممارسة كلام النُّقّاد وتفهُّم تطبيقاتهم. وحينئذ يتقرَّر لديه أنّ مرتبة النَّقْد ـ وهي وظيفة اجتهاديّة في فنّ الحديث ـ أعلى من مجرَّد إسقاط قواعد علوم الحديث على الأخبار المرويّة[١].

---

(١) وقد اقتصرتُ في هذا التقرير على بيان أثر الاشتغال بعلم أصول الفقه في التصوُّر الواضح لماهية علم الحديث، من غير تفريق بين أصول الفقه على طريقة المتكلمين، وأصول الفقه على طريقة الفقهاء (طريقة الحنفيّة)، ليكون الكلام أكثر شمولاً، على أنّ وجه مشابهة علوم الحديث لأصول الفقه على طريقة الحنفية أظهر، لأنهما متشابهان في كون كلٍّ واحد منهما =

وعليه، فالاشتغالُ بعلم أصول الفقه تحديداً سببٌ رئيس في التصوُّر الواضح لماهيّة علم الحديث والإدراك الشامل لغايته التفصيليّة. وإسقاطُ هذا السبب في محلِّ بحثنا صحيحٌ كذلك، حيث نجدُ للمنسوبين إلى الاتجاه الثالث اشتغالاً ظاهراً بأصول الفقه، كما هو الحال في الشيخين الكوثريّ والمعلِّميّ، بخلاف المنسوبين إلى الاتجاهَيْن الأول والثاني الذين لم يكن لهم اشتغال بأصول الفقه أصلاً.

السبب الثالث: النظام التعليميّ التراثيّ المتدرِّج.

وذلك أنّ النظام التعليميّ التراثيّ نظامٌ متدرِّج، ينتقلُ فيه الطالبُ في العلم نفسِه من كتاب أدنى إلى كتاب أعلى، ويترقّى فيه بتُؤدةٍ من مستوى مبتدئ إلى متوسِّط، ومن متوسِّط إلى عالٍ، ويَتَحوَّل فيه بحَيْطةٍ من مستويات التنظير إلى مستويات التطبيق، وهو ما يُهيِّئُ أذهان الدارسين إلى تصوُّر مراتب العلم وتفصيل غاياته، بخلاف الأنظمة التعليميّة الحديثة أو الطرق التعليميّة غير المُنظَّمة، فإنها تحتوي على قفزات كثيرة، وفجوات عديدة، فضلاً عن اجتزاءٍ كثير في المسائل واقتطاع في المباحث.

وهذا ما نُلاحِظُه في المنسوبين إلى الاتجاهات المذكورة، فالشيخ الألباني الذي اخترناه نموذجاً للاتجاه الأول لم يَتَلقّ العلوم الشرعيّة على النظام التعليميّ التراثيّ، حيث لم يَنتَسِب إلى مدرسة شرعيّة أو حلقات علميّة منتظمة، وإنما تلقّى دروساً في اللغة على والده، ودروساً في فقه العبادات على الشيخ سعيد البرهاني، وأما غالبُ تحصيله فبجهد ذاتيّ، وفي دائرة علم الحديث خاصّةً. والدكتور

= مُستَخرَجاً من الفروع المنقولة عن أئمة العلم، لا مدوَّناً من الأئمة أنفسهم. ولتفصيل هذه القضيّة محلٌّ آخر إن شاء الله.

المليباريّ الذي اخترناه نموذجاً للاتجاه الثاني تلقّى العلوم الشرعيّة في دراسته الأكاديميّة على الطريقة التعليميّة الحديثة.

أما الشيخان الكوثريّ والمعلِّميّ اللذان اخترناهما نموذجَيْن للاتجاه الثالث فتلقِّيهما للعلوم على النظام التعليميّ التراثيّ واضح، ونظراً لقلّة المعلومات حول نشأة المعلِّميّ وشيوخه فلن أفصِّل الكلام فيه، ولكنِّي أحيلُ على ترجمته[١]، ففيها إشارات واضحة في تلقِّيه النحو والفقه عن شيوخه على هذا النظام، وأفصِّل بعضَ تفصيل فيما يتعلّق بالكوثريّ.

وصف الكوثريّ النِّظام التعليميّ الذي تلقّى في ظلِّه العلومَ على شيوخه، فقال: «كان من حكم النِّظام القديم في عاصمة العثمانيِّين تعيينُ نَحْو عشرين عالماً جديداً في مثل جامع الفاتح كلَّ سنة، ليحضر إليهم الطلّابُ الذين أتوا حديثاً من الولايات، يختارون أيَّ عالم شاؤوا من هؤلاء باختيارهم أنفسهم أو باختيار أوليائهم، فيبتدئون من الصَّرْف على الأستاذ، يتنقلون مع الأستاذ سنةً فسنةً من علم إلى علم، حسب المقرَّر لكلِّ سنة، إلى أن يصلوا في مدّة نَحْو خمس عشرة سنةً إلى آخر المراحل الدراسيّة، فيُجيزُه شيخه إجازةً ملفوظةً ومكتوبة، فيكونُ الطالب قد تمّ تكوينُه العلميّ وتخرُّجه في غالب العلوم عند شيخ واحد تخيَّره بكل حرِّيّة في مبدأ أمره باعتبار أنه أبرعُ العلماء في نَظَره، ويكون الأستاذُ طول تلك المراحل لا يشتغلُ كلَّ يوم إلا بدرسَيْن فقط، فتكون همّتُه كلُّها مصروفةً إلى إعداد الدارسين في كل يوم، فينشأ الطالبُ نسخةً مصغَّرة من أستاذه في العلم والخُلُق ...، ثم ساد النظام الحديث في التدريس»[٢]، ومراده بالنظام الحديث: ما جرى من إدخال تغييرات على النظام

(١) انظر: ترجمة المعلِّميّ في مقدِّمة «آثار الشيخ المعلِّمي» (١: ٤٤-٥٤).

(٢) «التحرير الوجيز» للكوثريّ (ص١٥).

التعليميّ سنة ١٩٠٩م، ومن أبرزها أنْ أصبح الطلبة يَتنقّلون بين الأساتذة في الدروس، وقد أدركَ الكوثريّ هذا النظام مدرِّساً.

وبحسب النظام القديم، فقد بدأ الكوثريُّ دراسة العلوم سنة ١٣١١ على شيخه إبراهيم حقّي الأكيني (ت١٣١٨) إلى وفاته، ثمّ أتمّ دروسه على شيخه زين العابدين الألصونيّ (ت١٣٣٦) بوصيّة شيخه الأول[١]، إلى أن تخرَّج على يديه سنة ١٣٢٢هـ=١٩٠٤م، بعدما قضى نحوَ أحد عشر عاماً فيها.

وذكر الكوثريّ العلوم التي درسها على شيخَيْه بقوله: «بهما تمّ ـ بتوفيق الله سبحانه ـ تخرُّجي في العلوم؛ من صَرْفٍ ونَحْو وبلاغة وأدب وفقه وأصول وتوحيد ومصطلح وتفسير وحديث ومنطق وآداب وحكمة، إلى غير ذلك من العلوم الجاري تدريسُها في العاصمة في ذلك العهد»[٢]. والشيخان المذكوران تخرَّجا في العلوم على الحافظ أحمد شاكر الكبير (ت١٣١٥). وهذا ما درسه الكوثريُّ تحت النظام التعليميّ المذكور، يُضافُ إليه ما درَسَه خارجه، على ما أشار إليه بقوله: «وأما مَنْ سواهما من المشايخ فإنما تلقَّيتُ منهم كتباً خاصّة»[٣].

ولئلّا أطيلَ في التفصيل أقتَصِرُ على أحد العلوم المذكورة، وهو علم البلاغة[٤]، حيث يذكر الكوثريّ أنه حضر دروساً على شيخه أحمد خالص الشِّرْوانيّ (ت١٣٣١) في «مختصر المعاني»، وأنه أخذ «المطوَّل» على شيخه أحمد رامز الشِّهْريّ (ت١٣٤١)[٥].

---

(١) «التحرير الوجيز» للكوثريّ (ص٥٧).

(٢) «التحرير الوجيز» (ص٥٩).

(٣) «التحرير الوجيز» (ص٥٩).

(٤) ولم أختَرْ علم الحديث لضعف اهتمام العثمانيِّين به، واخترتُ البلاغة لقربها من الحديث من حيث إنّ لها وجهاً نظريّاً وآخر تطبيقيّاً، على ما سيأتي بيانُه في المُلحَق التذييليّ في آخر الكتاب.

(٥) «التحرير الوجيز» (ص٧٣).

وهذا هو الوجه التنظيريّ من علم البلاغة، ويُعدُّ «المختصر» في مستوى منه، و«المطوَّل» في مستوى آخر. ويذكر الكوثريّ أيضاً أنه حضر دروساً على شيخه الشِّرواني في «مقامات الحريريّ»[١]، وهذا هو الوجه التطبيقيّ من علم البلاغة.

ويصف الكوثري شيخَ شيخَيْه اللذين تخرَّج بهما، وهو الحافظ أحمد شاكر الكبير، بأنه «كانت له أيادٍ بيضاء في الأدب العربيّ، ومن جملة ما أقرأه «مقامات الحريريّ» و«أساس البلاغة» للزمخشريّ»[٢]، وهما من الوجه التطبيقيّ في هذا العلم.

وهذه النُّصوص تُعطينا صورةً واضحة عمّا كان عليه ذاك النظام التعليميّ من التدرُّج في مستويات العلم، والجمع ما بين نظريِّها وتطبيقيِّها. ووجودُه ـ في بعض العلوم على الأقلّ ـ مِن شأنِهِ أن يُنظِّم ذهن الدارس، ويُهيِّئه لإجرائه في سائر العلوم.

وفي النظام التعليميّ الحديث الذي أدركه الكوثريّ مدرِّساً نجدُ في بعض المناهج درساً باسم (البلاغة) مقرَّراً في أربعة صفوف متتالية، من الخامس إلى الثامن، ونجدُ الكتاب المقرَّر فيه «مختصر المعاني» للتفتازانيّ[٣]، ونجدُ درساً باسم (أدبيّات عربيّة) مقرَّراً في القسم العالي في أربعة صفوف متتالية، من الأول إلى الرابع، ونجدُ الكتبَ المقرَّر فيه «المعلَّقات السبع» و«مقامات الحريريّ» و«ديوان الحماسة»[٤].

وهذا المنهجُ يعطينا كذلك صورةً واضحةً عمّا كان عليه النظام التعليميّ الحديث من التَّدرُّج في مستويات العلم، والجمع بين نظريِّها وتطبيقيِّها.

---

(١) «التحرير الوجيز» (ص٧٣).

(٢) «التحرير الوجيز» (ص٥٣).

(٣) انظر: «دار الخلافة العليّة مدرسه سي» (ص١٥).

(٤) انظر: «دار الخلافة العليّة مدرسه سي» (ص١٦، ٢٣).

خاتمة

تبيَّن لنا من خلال ما احتوى عليه هذا الكتاب من مباحثات، وما اشتمل عليه من مناقشات، وما انطوى في أثنائها من بيان مواضع الصواب والخطأ في الأقوال والآراء، وما تضمَّنه من تحليلها وإظهار الأسباب الكامنة من ورائها، تبيَّن لنا من هذا كلِّه عدّةُ نتائج تفصيليّة ذكرناها في مواضعها من مطالب هذا الكتاب، ولا حاجة إلى إعادة ذِكرِها هنا، وعدّةُ نتائج كلِّيّة نُبرِزُها في هذه الخاتمة.

إنّ الاهتمام بدراسة ماهيّة العلم أمرٌ في غاية الأهمّيّة، وذلك بدراسة تعريفه وموضوعه وغايته إلى غير ذلك مما يُسمّى بمبادئ العلم، وهذه الدراسةُ لا بدَّ أن تشمل مساقات التعلُّم والتعليم، وسياقات البحوث والدراسات، ومنصّات الندوات والمؤتمرات، وغيرها من منارات العلم والمعرفة المعاصرة.

وهذه الأهمّيّةُ جاريةٌ في علوم الحديث، كما هي جاريةٌ في غيره من العلوم، ولعلّها تكون في علوم الحديث أشدَّ، نظراً إلى كون أبوابه علوماً متفرِّقةً منثورة في الأصل، لُوحِظَ تعلُّقها جميعاً بالحديث واتصالها به من وجه ما، فصار بينها وحدةٌ موضوعيّةٌ مصحِّحةٌ لعدِّه عِلماً مُفرَداً، فضبطُ ماهيّته ـ وهذه حالُه ـ أشدُّ وأهمّ.

ولا بدَّ في هذا السِّياق من تغيير النظرة السائدة عند كثير من الباحثين المعاصرين إلى أنّ أمثال هذه البحوث كان اشتغالُ العلماء بها في العصور السابقة ـ ولا سيَّما المتأخرة منها ـ نوعاً من التَّرَف العِلميّ أو الفُضول الفِكريّ! وأنّ كثيراً من بحوث العلماء المدوَّنة في كتب الشروح والحواشي كانت مناقشاتٍ في الألفاظ

ومماحكاتٍ في التعبير، فلا بدَّ من تجاوزها بدعوى أنها ليست في محتوى العلم نفسه! فها نحنُ قد تركنا هذه البحوث منذ مئة سنة أو نحوها، فانتَهَيْنا إلى تصوُّرات غير دقيقة، ترتّبَ عليها أخطاء كثيرة، قد تشتدُّ إلى حدِّ الفوضى العلميّة تارةً، وقد تخفُّ إلى حدِّ الغَلَط الفرديّ تارةً أخرى.

وهذا ما لاحظناه في اشتغال المعاصرين بعلم الحديث، حيث ضَعُفَ اهتمامهم بمثل هذه المباحث، فغاب التصوُّر الواضح لماهيّة هذا العلم، وخَفِيَت مبادئُه، فضلاً عن خفائها ـ إلى حدٍّ ما ـ في كتبه التراثيّة أصلاً، وهو ما أنتج إشكاليّة في علاقة التنظير بالتطبيق.

ولسنا نُنكِر أن يقع في بعض الشروح والحواشي شيءٌ من الترف العِلميّ والفضول الفِكريّ أو المناقشة في الألفاظ والمماحكة في التعبيرات من غير كبير فائدة تُذكَر، ولكنّ تعميمَ هذا الوصف في هذا النوع من البحوث كلِّه هو الخطأ الذي ننكره.

وهذه الدعوةُ إلى إحياء الاهتمام بدراسة ماهيّة العلم، وتجديد العناية بمعرفة مبادئه كلِّها، أو بعضِها الذي تحصلُ به الكفايةُ على الأقلّ، لا تَغْني بحالٍ من الأحوال الاقتصار على هذا الجانب من المعرفة، وتَرْكَ الاشتغال بتاريخ العلم أو محتواه، وإنما هي دعوةٌ إلى استيعاب هذه الجوانب جميعاً في تكوين أسُس هذا العلم، وتثبيت أرضيّته الصلبة المتماسكة في ذهن طالبه، على وجه التكامل فيما بينها، ثم ينطلق كلُّ دارس ويَتَخصَّصُ في الجانب الذي يميلُ إليه منها.

وإنّ دراسة مبادئ العلم والكشف عن ماهيّته يُكسِبُ الدارس تصوُّرات دقيقة حول هذا العلم من حيث نشأته، وتطوُّراته التاريخيّة، وكتبه، ومناهج مؤلِّفيها، وغاياتهم، ونحوها، وهو ما يُمكِّنُه من الانطلاق من هذه التصوُّرات الدقيقة في

إطلاق الأحكام النقديّة، ورَسْم الخطط البحثيّة، وتحديد الرُّؤى العلميّة، وهو ما يُقلِّل إلى حدٍّ كبير احتماليّةَ الخطأ في تلك الأحكام والخطط والرُّؤى، والعكس بالعكس كذلك.

وهو ما لَمَسْناه في الاتجاه الثالث من الاتجاهات النقديّة المعاصرة التي تناولناها بالدراسة، فقد كان تعاملُه مع كتب مصطلح الحديث متوازناً، وكانت نظرتُه إلى تقعيد هذا العلم وتأصيله في القوالب النظريّة نظرةً متوافقةً مع رؤيته الكلِّيّة لمراتب هذا العلم، نتيجةً لتصوُّره الواضح لماهيّته.

ولعلّ أحد أهمِّ الإشكالات الناتجة عن قلّة العناية بدراسة ماهيّة العلم وضعف الاهتمام بدراسة مبادئه: هو التعامل مع القضايا الإجماليّة باعتبارها تفصيليّة، فمبادئ العلم ـ مثل تعريفه وموضوعه وغايته ـ دُوِّنت بصيغة إجماليّة، ولكنْ كان تعامُلُ بعضِ المؤلِّفين في علوم الحديث قديماً وكثيرٍ من المعاصرين حديثاً معها باعتبارها تفصيليّة. وتفريعُ التفصيل على الإجمال أحدُ مَظانِّ الخطأ بلا شكّ، وذلك أنّ الإجمال يعني إبهاماً يحتاج إلى إيضاح، وخفاءً يحتاج إلى بيان، وغموضاً يحتاج إلى كشف، فتفريعُ الأمور التفصيليّة عليه متابعةٌ لظنون غير ثابتة، وتكوينُ الرُّؤى بالنظر إليه بناءٌ على غير أساس مستقرّ، وتوجيهُ الانتقادات انطلاقاً منه تعجُّلٌ في العلم غير محمود. والمنهجُ السليم السديد هو البناءُ على المُبيَّن والمفسَّر والمُفصَّل في أمثال هذا.

وهذا التعاملُ مع القضايا الإجماليّة باعتبارها تفصيليّةً هو ما لاحظناه في الاتجاهَيْن الأول والثاني من الاتجاهات النقديّة المعاصرة التي تناولناها بالدراسة، فإنهما على اختلافهما الحادِّ في المسلك النقديّ ونتائجه اشتركا في هذه الإشكاليّة، وكانت أحد منطلقاتهما في سلوكهما النقديّ.

وبمناسبة ذكر إشكاليّة التعامل مع القضايا الإجماليّة باعتبارها تفصيليّة، نَلفِتُ النظر إلى إشكاليّة أخرى في هذا الباب نفسه متعلقة بالإجمال والتفصيل كذلك، وهي إحدى نتائج هذا الكتاب الكلِّيّة أيضاً، وهي تركُ سَبْر الاحتمالات واستيعابها في نقد التطوُّرات الحاصلة في علوم الحديث في عصر المتأخِّرين، حيث حُصِرَت أسباب هذه التطوُّرات في بعض الاتجاهات النقديّة المعاصرة إلى التأثر بالمنطق ومزج أقوال الأصوليِّين بالمحدِّثين ونحوهما، من غير محاولة التفتيش عن أسباب مُحتَمَلة أخرى، وهو صورة أخرى من التعامل الإجماليّ في محلٍّ يحتاج إلى تفصيل.

وهذه الإشكاليّة ظهرت بوضوح في الاتجاه الثاني من الاتجاهات النقديّة المذكورة.

وفي هذا السِّياق نُنبِّه على أنه من الجيِّد إعادةُ رَبْطِ العلوم بعضها ببعض، بإجراء عمليّات المقايسة والموازنة والمقارنة والتوظيف ونحوها فيما بينها، وهو أمرٌ من شأنه أن يفتحَ آفاقاً للنظر، وسَعةً في الفِكر، وعمقاً في المناقشة، ورسوخاً في التحليل، ودقّةً في النتائج.

ومن المُهمِّ هنا تجديدُ الاهتمام بالعلوم العقليّة، وخصوصاً علم أصول الفقه وعلم الكلام[1]، فإنّ لهما أثراً بارزاً في تنظيم الذِّهْن وترتيب الفِكر وتفكيك القضايا، ومعالجة كلِّ قضيّة بما ينبغي لها، من غير زيادة أو نقص.

وفي ضوء حياتنا العلميّة المعاصرة، التي يُعدُّ التخصُّص العلميُّ واحداً من أبرز سِماتها، انحصر طريقُ طلب العلم ـ أو كاد ينحصر ـ في هذا الطريق، بحيث

---

(١) وقد تجاوزت حركةُ العلم التاريخيّة وتراكمُه المعرفيّ الاختلافَ في مشروعيّة علم الكلام، واستقرّ الأمرُ منذ قرون علىٰ مشروعيّته بضوابط، فإن كان ثمّة موقفٌ سلبيّ عند بعض الباحثين منه، فليكتفِ بعلم أصول الفقه في هذا السِّياق على الأقلّ.

يزداد الطالبُ تخصُّصاً في كلِّ مرحلة يترقّى إليها، حتى يضيقَ الأمرُ به في حياته العلميّة العالية غارقاً في جانب جزئيّ دقيق من تخصُّصه. وهذا أمرٌ له إيجابيّات كثيرة، غير أنه لا يخلو من سلبيّات لا بدَّ من تداركها، منها فقدانُ الصورة الكلِّيّة للعلم في دائرة علاقته بالعلوم الأخرى، وضعفُ رَبْطِه بها، وهو ما يقتضي زيادة احتماليّة الخطأ في المجالات التي تستدعي هذا الربط أو تنبني عليه.

ولتفادي هذه السَّلبيّات ينبغي علينا أن نَرفِدَ مناهجَنا ومقرَّراتِنا التخصُّصيّة بما يُغطِّي النقص الحاصل عندنا في سائر العلوم، بما في ذلك العلوم الآليّة والعلوم الشرعيّة والعلوم العقليّة، وبما يكفي لسَدِّ الحاجة التي تَعرِضُ لنا في تخصُّصاتنا نفسِها من رَبْط العلم الذي نشتغل به بغيره، سواء كان هذا بجهد فَرْديّ خاصّ أو بجهد نظاميّ عامّ، وهو الأفضل.

ومن نتائج هذا الكتاب أيضاً: بيان أهمّيّة دراسة الأفكار المعاصرة من وجه كلِّيّ، فكما أنه من المهمّ دراسةُ الاتجاهات المعاصرة وتقييمُها في آرائها الجزئيّة بوجه تفصيليّ، كذلك من المهمّ دراستُها وتقييمُها في آرائها الكلِّيّة والجزئيّة بوجه كلِّيّ، ومن ذلك دراستُها وتقييمُها بالنظر إلى تصوُّراتها للتراث بوجه عامّ، وتصوُّراتها للعلم من حيث ماهيّته وموضوعه وغايته، وتصوُّراتها للكتب ومناهج مؤلِّفيها ومقاصد المؤلَّفات وغاياتها.

وأخيراً، فإنّ هذا الكتاب لا يدعو إلى إغلاق باب النقد أو الانتقاد لكتب مصطلح الحديث المتأخرة، ولكنّه يدعو إلى أن يكون هذا النقد أو الانتقاد منطلقاً من تصوُّرات دقيقة لماهيّة علم الحديث ومراتبه وطرق التأليف فيه ومناهج المؤلِّفين وغاياتهم، ومؤسَّساً على مبادئ تفصيليّة من غير إجمال.

وإنه كذلك لا يدعو إلى إقفال باب تجديد الأسلوب العلميّ وتحديث طرائق تصنيف الكتب في العلوم بما يُناسِبُ الأساليب الحديثة والوسائل العَصْريّة والحاجات المستجدّة لطلبة العلم والباحثين فيه اليوم، ولكنّه يدعو إلى أن ينطلق هذا التجديد والتحديث من تصوُّر واضح لماهيّة العلم، بحيث لا يتعارضُ معها كلِّيّاً أو جزئيّاً.

وإنّه كذلك لا يدعو إلى إهمال جهود أئمة النَّقْد ومقولاتهم وتطبيقاتهم، أو ترجيح كلام المتأخرين عليها، وإنّما يقصدُ إلى أن يتفهَّم أوّلاً ما أراده كلُّ فريق من عمله، ويحاول ـ بناءً على ذلك ـ أن يضع كلَّ جهدٍ في موضعه الذي أراده له أصحابُه، ويُقيِّمَه في سياق وظيفته وغايته.

ملحق[١]
كلمة في الدفاع عن تراث المتأخرين في العلوم

تمخَّض ممّا بحثناه في الفصل الرابع من هذا الكتاب أنّ الاتجاه الثالث هو الاتجاه الأكثر تصالحاً مع التراث الحديثيّ قديمِه وحديثِه، تطبيقيِّه وتنظيريِّه. فبينما يتّخذُ الاتجاه الثاني موقفاً سلبيّاً ـ إلى حدٍّ ما ـ ممّا صنّفه المتأخرون في علم مصطلح الحديث، مُستَنِداً تمامَ الاستناد إلى التطبيقات النقديّة للمحدِّثين المتقدِّمين، يتّخذُ الاتجاه الأوّل علمَ مصطلح الحديث مرجعيّتَه الأصليّة في النقد، مُستَسهِلاً رفضَ كثير من المقولات النقديّة التطبيقيّة الصادرة عن متقدّمي المحدِّثين وردَّها؛ لمخالفتها ظواهرَ القواعد المدوَّنة في علم مصطلح الحديث.

وهكذا نلاحظ أنّ الاتجاه الأول لم يكن متصالحاً مع تراث المتقدِّمين تمام المصالحة، كما لم يكن الاتجاه الثاني متصالحاً مع تراث المتأخرين تمامَ المصالحة، أما الاتجاه الثالث فهو الأكثر تصالحاً مع التراثَيْن المذكورَيْن، حيثُ استطاع أن يجمعَ بين مقولات المتقدِّمين ومدوَّنات المتأخرين، وأن يُوفِّق بين أحكام النُّقّاد وكتابات النُّظّار، وأن يُوازِنَ بين التنظير والتطبيق، وأن يُنزِلَ كلَّ عَمَلٍ علميٍّ منزلتَه، ويُعطيَ كلَّ إسهام نقديٍّ حقَّه.

---

(١) وهذا ـ كما ترى ـ ملحق، فليس هو من أصل الدراسة، ولذا قد تقع فيما أنقلُه فيه ـ على نُدرةٍ ـ عبارةٌ خطابيّة أو جملةٌ عاطفيّة، إذ ليس المقصودُ منه إثباتَ دعوى أو ردَّها، فهذا قد سلف في أصل الكتاب، وإنما المقصودُ هنا توسيعُ أُفُق ما بحَثَتْه الدِّراسة في علم الحديث بمقايسته بما جرى في هذا العصر في علوم أُخَر.

وإذا أردنا أن ننظر إلى هذه القضيّة من منظار أوسع فلا بُدَّ من تتبُّع إشكاليّة التعامل مع التراث منذ بداية ظهورها في هذا العصر، ومن المعلوم أنّ هذه الإشكاليّة قد طُرِحَت بقوّة في الأوساط العلميّة والأروقة الثقافيّة في نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين ميلادياً، وظهرت نتيجةً لذلك اتجاهاتٌ حداثيّةٌ محضة لا تُبالي بالتراث كلِّه، وليس كلامُنا فيها هاهنا، كما ظهرت اتجاهاتٌ ناقدةٌ للتراث نقداتٍ كلِّيَّةً[1]، لكن في وجهٍ من وجوهه، أو مرحلةٍ من مراحله، تحت شعارات الإصلاح والتجديد ونَبْذ الجمود والتعصُّب ونحوها، فما كانت هذه الاتجاهات ـ في سلوكها المذكور[2] ـ اتجاهاتٍ تراثيّةً محضةً ولا حداثيّةً محضة.

وكان من أبرز هذه الاتجاهات المدرسةُ الإصلاحيّةُ التي أسّسَها الشيخ محمد عبده (ت١٣٢٣)، وتبعها كثير من العلماء والمثقّفين، حيث كان من أبرز سماتها: موقفُها السلبيّ من كتب المتأخرين في العلوم الإسلاميّة عموماً، إذِ ادّعت خللاً في منهجيّة تصنيف تلك الكتب، حمّلَتْه وِزْرَ ضعف الحركة العلميّة في العصور الأخيرة[3]، وجعلَتْه أساساً تنطلقُ منه في مشروعها الملقَّب بـ«إصلاح التعليم».

ونظراً إلى أنّ الاشتغال بعلم الحديث كان ضعيفاً أو منعدماً في تلك الآونة،

---

(١) أما النقد الجزئيّ أو التفصيليّ ـ كمخالفة قول، ومناقشة رأي، والاعتراض على استدلال في مسألة ـ فما زال مستمرّاً في التراث نفسه في جميع مراحله، فيكون مندرجاً في الاتجاه التراثيّ المَحْض.

(٢) وهذا احتراز عن الحكم عليها من حيث فلسفتها الفكريّة، ولبيانه محلّ آخر، وقد تكلّمتُ عليه بإيجاز في بحثي «نقد المتن عند الأصوليين في غير أحاديث الأحكام» المطبوع في كتاب «دراسات في النقد الحديثيّ عند الأصوليّين» (ص٢٤٧-٢٩٣).

(٣) والبحث في أسباب ضعف الحركة العلميّة في العصور المتأخرة ليس بالأمر الهيِّن، حيثُ تتشابك فيه الظروف الاجتماعيّة مع الأحوال الاقتصاديّة والسِّياسيّة والتعليميّة، ولا يمكن اختزالُه في نوعيّة الكتبِ التي سادت في مناهج التعليم.

سواء عند الشيخ محمد عبده على وجه خاصّ، أو في الأوساط العلميّة المصريّة بوجه عامّ، لم ينصبَّ كلامُ هذه المدرسة عليه، وإنما انصَبَّ على العلوم التي كان لها حضورٌ قويّ في تلك الأوساط، كعلم الكلام وأصول الفقه والبلاغة، ولعلّ أقرب مثال إلى علم الحديث منها هو علم البلاغة.

وذلك لأنّ علم البلاغة له وجهان: وجه تطبيقيّ ذوقيّ، ووجه نظريّ تأصيليّ. والوجه التطبيقيّ منه مُتقدِّمٌ زماناً على الوجه النظريّ. وقد غلبت منهجيّةُ تقعيد القواعد وتأصيل الأصول في تدوين الوجه النظريّ، وقلّت الأمثلة التطبيقيّة والممارسة العَمَليّة، وهو ما فرَّغَ علمَ البلاغة من الحِسِّ الذوقيّ، وأفقَدَ دارسيه مَلَكَةَ الذَّوْق الأدبيّ، فضلاً عن إدراج هذا العلم ضمن العلوم العقليّة، وصياغة كثير من مباحثه بأسلوب هذه العلوم وعباراتها. وهو مُشابِهٌ لعلم الحديث في هذه الوجوه الأربعة جميعاً.

ولهذه المشابهة القويّة بين هذين العلمَيْن، نَعرِضُ هنا موقف المدرسة الإصلاحيّة من كتب البلاغة المتأخِّرة، مع مناقشته وتقييمه، لنحصل على صورة أكثر اتِّساعاً في هذه القضيّة، أعني: إشكاليّة التعامل مع تراث المتأخِّرين.

أسّسَ الإمام عبد القاهر الجرجانيّ (ت٤٧١) علمَ البلاغة في كتابَيْه «أسرار البلاغة» و«دلائل الإعجاز»، وسلك في هذين التأليفَيْن مسلك بَسْط العبارة ونَشْر الأفكار، مع كثرة الشواهد والأمثلة.

ثم جاء السَّكاكيّ (ت٦٢٦)[1] فجعل القسم الثالث من كتابه «مفتاح العلوم» لِعلمَي المعاني والبيان، فأرسى أصولَ هذا العلم وقواعدَه، ثم جاء الخطيبُ

---

(١) وهو سراج الدين أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر الخوارزميّ الحنفيّ (٥٥٥-٦٢٦).

القزوينيّ (ت٧٣٩)[١] فاختصره في كتابه «التلخيص»، وشرَحَ المختصرَ في كتابه «الإيضاح». وشاع كتابُ «التلخيص» وتداوَلَه المتأخرون، وكثُرت شروحه، ومنها شرحان للسَّعْد التفتازانيّ (ت٧٩٢)، وهما: «المختصر» و«المطوَّل»، وكثرت الحواشي على «المطوَّل» جدّاً[٢].

موقف مدرسة الإصلاح من كتب المتأخرين في البلاغة

أولاً: موقف الشيخ محمد عبده.

انتقد الشيخُ محمد عبده المنهجيّةَ التي سار عليها المتأخرون في هذا العلم، ابتداءً من الخطيب القزوينيّ فمَنْ بعده، فذكر أنّ علماء العربيّة «وضعوا علوماً ليصل محصِّلها إلى امتلاك تلك المَلَكة، أحكم قواعدَها عبدُ القاهر الجرجانيّ، وتبعه مَنْ جاء بعده على نوع من التحرير والتنقيح، وجاء صاحب «التلخيص» ...»، ثم قال ناقداً: «شرحه كثير من الناظرين في الفنّ، وتعلّق الأغلبُ بلفظه، ولم ينظروا في الغاية مِن وَضْعِه، فصَرَفوا الوقت فيه، وفاتَتْهم البلاغةُ نفسها بجميع مقاصدها، فلا هم يُحسِنون إذا كتبوا، ولا هم يُقنِعون إذا خَطَبوا، ولا هم يُحسِنون الاستماع إذا خُوطِبوا، كما هو معروفٌ لأنفسهم ولكلِّ مَنْ يعرفُهم»[٣].

وبيتُ القصيد من هذا النّصِّ هو قولُه: «ولم ينظروا في الغاية من وَضْعِه»، فإنه يفترضُ أنّ الغاية من وَضْع هذا الكتاب هي تحصيلُ المَلَكة البلاغيّة وامتلاكُ الحِسّ الأدبيّ والتذوُّق اللغويّ، وهذا في الحقيقة خلطٌ بين مقامَيْن، وهما: الغاية المقصودة من العلم نفسه، والغاية المقصودة من كتاب من كتب العلم. فغايةُ علم

---

(١) وهو جلال الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن عمر الشافعيّ (٦٦٦-٧٣٩).

(٢) انظر شروح «التلخيص» وحواشي «المطوَّل» في «كشف الظنون» (١: ٤٧٣-٤٧٩).

(٣) تقريظ محمد عبده لكتاب «التلخيص» بتحقيق البرقوقي (ص١٩).

البلاغة في أعلى مراتبه هي امتلاكُ الحِسّ الأدبيّ والقدرة على التَّذوُّق اللغويّ، لكنّ هذه الغاية ليست هي الغايةَ القريبة المباشرة لكتاب «التلخيص» الذي هو أحد كتب هذا العلم، بل هي غايةٌ بعيدةٌ له، وإنما الغاية القريبةُ المباشرةُ لهذا الكتاب تصنيفاً وتدريساً هي ضبط مسائل هذا العلم، وبناء هيكل نظريّ له، وتحرير مصطلحاته، وإيضاح معانيها.

وعليه، فالمدوَّن في كتاب «التلخيص» هو علم البلاغة في إحدى مراتبه التنظيريّة، وهو فيها يُؤدِّي غايةً مقصودة، ثم إنّ هذه المرتبة تَتْلوها مراتبُ تنظيريّة، وأخرى تطبيقيّة، فإذا تكاملت هذه المراتبُ وتجانَسَت فيما بينها كان ثمرتُها بلوغَ الغاية المقصودة من العلم نفسه.

وقد بنى الشيخُ محمَّد عبده موقفَه السَّلبيَّ من كتب المتأخِّرين على رَبْطِ العلم بالغاية المقصودة منه، مع نَظْرته إلى كلٍّ من (العلم) و(الغاية) نظرةً اختزاليّةً لا تُفرِّق بين مرتبةٍ وأخرى، أو بين غاية قريبة له وغاية بعيدة. وتكرَّر منه هذا الموقف في مناسبات عديدة، ومنها ما ذكره في أحد دروسه[١]، قال: «لا نريد من العلم تصوُّر القواعد، وإنما نريد منه مَلَكة الإفصاح والبيان، وكونُ المراد منه هذا أمرٌ بديهيّ»[٢]، وهذا خلطٌ بين مراتب العلم، فإنّ المراد من العلم في مرتبةٍ منه: تصوُّر قواعده، ثم المراد منه في مرتبة أعلى منها: الإفصاح والبيان، ولا تتحصَّل المرتبةُ الثانيةُ عادةً إلا بسلوك المرتبة الأولى، فتصويرُهما على أنّهما أمران متناقضان غيرُ صحيح.

---

(١) وهو درس ألقاه في تونس، ولُخِّصَ في جريدة (الحاضرة التونسية)، ونُشِرَ منها في مجلة (المنار) بعد عَرْضِه على الشيخ محمد عبده، كما في التعليق على «الأعمال الكاملة» (٣: ١٤٧).

(٢) «الأعمال الكاملة» للشيخ محمد عبده (٣: ١٤٦).

ثم قال: «فالعلمُ: ما يُبصِّرُ الإنسان في الغاية التي يطلبُها ...، فإذا وجدنا من العلم ما يُوصِلُنا إلى البصيرة بما نقصدُ من الغاية في مدّة قصيرة كيومين مثلاً، ورأينا ما سُمِّيَ علماً ولكنّه إنما يُوصِلُنا في مدّة أطول كأربعة أيام مثلاً، كان لنا أن نَعُدَّ الأولَ علماً حقيقيّاً، لأنه أرشَدَنا إلى أقرب طريق مؤدِّية إلى الغاية، وأن نَعُدَّ الثانيَ غيرَ علم، لأنه عاقَنا عنها، وأوجَدَ لنا العِثار فيها، فالعدولُ إليه سقوط في الضِّلّة»[١].

وهذا شرط غريبٌ جدّاً، ولا أدري من أين جاء به؟ ولنأخذ مثلاً الطريق الذي يسير عليه الناس، فإنه طريق يسلكُه الناس لغايةٍ، وهي بلوغ موضع معيَّن، فإن كان ثمّة طريق يُوصِلُ إلى ذلك الموضع بساعة، وطريقٌ يُوصِلُ إليه بساعتَيْن، أفيُقال حينئذ: إنّ الثاني لا يُعَدُّ طريقاً، وإنَّ سلوكه سقوطٌ في الضلال؟ لا أظنّ أحداً يقول بهذا. نعم، سلوكُ الطريق الثاني مع طُولِه وتركُ الطريق الأول مع قِصَره إن كان بلا سَبَبٍ يَقتَضيه فهو عبثٌ وسوءُ تقدير، أما إن كان لسببٍ يَقتَضيه فهو صوابٌ وحكمة. وقِسْ على هذا ما ذكره في العلم.

ثم قال: «وأوْلى أن يُسمَّى ضِلّةً عِلمٌ يُقصَدُ بتحصيله غايةٌ، ثم هو لا يُؤدِّي إلى تلك الغاية بالمرّة بعد إنفاق الزمن الطويل في تحصيله، فتسميتُه علماً من الخطأ»[٢]، يعني: أنّ المشتغلين بالعلم من المتأخرين يَقضُون أعمارهم في تعريف المصطلحات وتقعيد المسائل، وتأصيل المباحث، ولا يبلغون غايتَه التي هي تحصيل المَلَكة.

وهذه نظرةٌ شديدةُ الإجمال في موضع يحتاجُ إلى البيان والتفصيل، فلا تكون صواباً، وذلك لأنّ للعلم مراتبَ يتركّبُ بعضُها فوق بعض، كما أنّ له اتجاهاتٍ

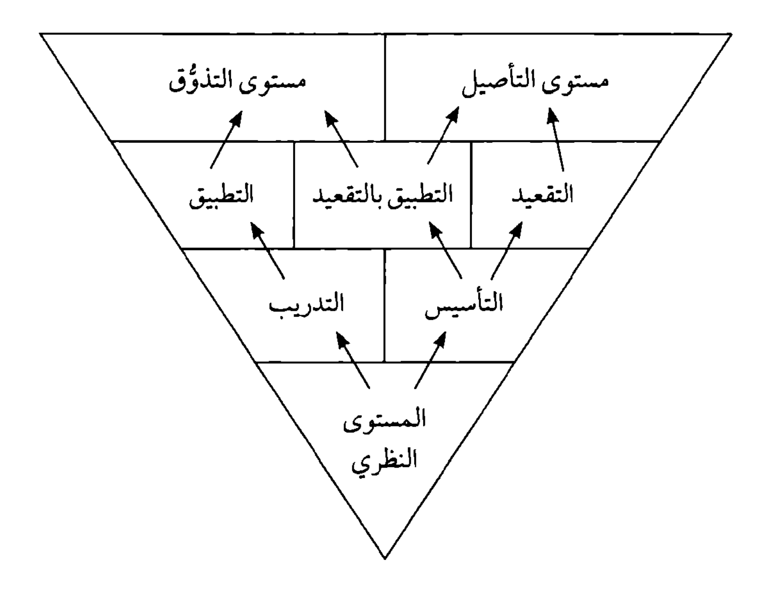
---

(١) «الأعمال الكاملة» للشيخ محمد عبده (٣: ١٤٧).

(٢) «الأعمال الكاملة» للشيخ محمد عبده (٣: ١٤٧).

يسير بعضُها إلى جنب بعض. ويُنظَرُ في تحديد عدد المراتب والاتجاهات إلى كلِّ علم بخصوصه.

وفي علم البلاغة الذي هو محلُّ البحث يُمكِنُنا أن نجعلَه في اتجاهَيْن رئيسَيْن، هما: اتجاه تأصيليّ محض، واتجاه تطبيقيّ محض، يتركّبُ منهما اتجاه ثالث متوسِّط بينهما. ثم نجعلَ كلَّ واحد منهما في أربع مراتب، على أن تكون المرتبةُ الأولى مشتركةً بينهما، ويُمكِنُنا تصويرُ ذلك بمُثلَّثٍ رأسُه إلى أسفل، كما في الصورة المُرفَقة.



فكتبُ البلاغة المتأخِّرة كـ«المفتاح» و«التلخيص» تندرجُ في المستوى الثاني من الاتجاه التأصيليّ، وهو مستوى التأسيس، وعلى هذا فغايتُها الارتقاءُ بدارسها إلى المستوى التالي في اتجاهها، وهو مستوى التقعيد في حال، أو مزج التقعيد بالتطبيق في حال أخرى.

أما كتابُ «أسرار البلاغة» للجرجانيّ فيندرجُ في المستوى الثالث من الاتجاه

المُتوسِّط، وهو مزجُ التقعيد بالتطبيق، وغايتُه الارتقاءُ بدارسه إلى المستوى الرابع، وهو مستوى التأصيل في حال، ومستوى التذوُّق في حال أخرى.

وغايةُ الاتجاه التأصيليّ المَحْض تحصيلُ بِنْية نظريّة متكاملة لعلم البلاغة، وضبط مسائله، وتحديد اصطلاحاته. وثمرةُ هذه الغاية القدرةُ على توظيف هذا العلم في علوم أخَرَ، كعلم أصول الفقه مثلاً، لا امتلاك الحِسّ الأدبيّ والقدرة على التَّذوُّق اللغويّ. وغايةُ الاتجاه التطبيقيّ المَحْض امتلاكُ الحِسّ الأدبيّ والقدرة على التَّذوُّق اللُّغويّ. وثمرة هذه الغاية القدرة على توظيف هذا العلم في التعبير والكتابة والخطابة، لا القدرة على توظيفه في علوم أخَرَ.

أما غايةُ العلم إجمالاً ـ أي: من غير تفصيل مراتبه واتجاهاته ـ فهي: تمييز الكلام الصواب من الخطأ في تأدية المعنى المراد، وتمييز الكلام الفصيح من غيره في تركيب الحروف والألفاظ، وتمييز الكلام الحسن من غيره، بعد صوابه وفصاحته.

وعليه، فكلُّ اتجاه من الاتجاهَيْن المذكورَيْن يُحاكَمُ إلى مدى إيصالِه إلى غايته نفسِه، وإخراجِه ثمرتَه نفسِه، لا إلى غاية الاتجاه الآخر وثمرته، وهو موضعُ الغَلَط في كلام الشيخ محمد عبده، حيث جعل مِعْيارَ الحكم على الاتجاه التأصيليّ مدى إيصاله إلى غاية الآخر، أو مدى إيصاله إلى غاية العلم كلِّه.

ثم قال: «ولكنْ مِنَ الناس مَنْ يقول لك: العلم يُطلَقُ بإطلاقات ثلاثة: الإدراك، والقواعد، والملكة. فتحصيلُ القواعد وإن لم يُحصِّل الملكة يسمى علماً على الحقيقة، فاشتغالنا بتحصيله اشتغال بتحصيل العلم، غير أنّ هذا القائل لم يُراعِ ماذا قصد المُسمِّي للقواعد علماً، فإنه لم يَضَعْ لها هذا الاسمَ إلا لأنها تُوصِلُ إلى الغاية،

ونُلاحِظُ أنّ الخلط بين مراتب العلم الواحد واتجاهاته ما زال مستمرّاً في هذا النّصّ، فقوله في وصف المتأخرين: إنهم «سلكوا بالبيان مَسلَكَ العلوم النظريّة» ينطوي على غَلَطٍ ظاهر بناءً على ما أسلَفْناه من مراتب العلم واتجاهاته، لأنهم ما سلكوا بالاتجاه الثاني من علم البيان ـ وهو الاتجاه الذي يبدأ بالمستوى النظريّ وينتهي بالمستوى التطبيقيّ ـ مَسلَك العلوم النَّظَريّة، وإنما سلكوا ذلك بالاتجاه الأول من علم البيان، وهو الاتجاه الذي يبدأ بالمستوى النظريّ وينتهي بالمستوى التأصيليّ.

ونضيفُ هنا أمراً آخر، وهو أنّ ثمّة فرقاً كبيراً بين البيان الذي هو عِلمٌ والبيان الذي هو صَنْعة أو صِناعة، فالبيان الذي هو عِلمٌ لا بدَّ أن يُسلَكَ به مسلك العلوم النَّظَريّة، أما البيان الذي هو صَنْعةٌ ـ أي: حِسٌّ وذَوْق ونَقْد ـ فلا بدَّ أن يُسلَك به مسلك الممارسة التطبيقيّة. والنِّسبةُ بينهما كالنِّسبة بين الهندسة الميكانيكيّة والميكانيك، فالأولى علمٌ نظريّ، والثانية صنعةٌ تطبيقيّة.

ثم قال محمَّد رشيد رضا: «كنّا متَّفقين على أخْذِ العلم من كتب علمائنا المتأخِّرين، كما يختار المريضُ الغذاء الضارّ، فظهر فينا هُداةٌ مُرشِدون يَسعَون في إحياء ما أماته الجهلُ من آثار سَلَفِنا ومصنَّفات أئمَّتنا، ويَدُلُّوننا على العلم الحيِّ الذي تفجَّر من ينابيع

= ويقول رشيد رضا في تقريظه لكتاب البرقوقي ـ وسيأتي ذكرُه قريباً ـ المنشور في مجلة «المنار»، المجلد ٨، ص٢٢٦: «... كعلم البلاغة الذي هو ذوق معنويّ، وشعور روحانيّ، تُطبَعُ بمَلَكتِهِ النفس، ثم يظهرُ أثره في الحسّ»، فحصر علم البلاغة في وجهها الذوقيّ. ثم قال: «وجاء بعد ذلك سعد الدين التفتازانيّ الذي صرَفَ كلَّ ذكائه في ممارسة العلوم النظريّة من المنطق والجدل والمناظرة والفلسفة والكلام، فشرح «التلخيص» على طريقته في العلوم النظريّة، فخرج بذلك علم البلاغة عن موضوعه بالكلّيّة»، فجعل موضوع علم البلاغة هو الذَّوْقَ والحِسَّ والشعور لا غير. وستأتي مناقشتُه قريباً.

النفوس الحيّة؛ لنُفرِّق بينه وبين الرُسوم الميتة التي سمّاها الجهلُ علماً»[١]، وذكر في هذا السِّياق شيخَه محمَّد عبده، وأثنى عليها ثناءً بالغاً.

وفي كلامه وصفُ تلك الكتب بالضَّرَر، ووصفُ ما فيها بالرُّسوم الميتة، ووصفُ تداولها والاعتماد عليها بالجهل[٢]. وهي أحكام مُستعجَلة فيها مبالغة وتهويل، من غير تحرير محلِّ النزاع.

وذلك أنه إذا كان محلُّ النِّزاع هو: أيُّ كتب البلاغة أصلَحُ للتدريس وأنفع للطلبة؛ أهي كتبُ الاتجاه التأصيليّ أم كتبُ الاتجاه التطبيقيّ أم كتب الاتجاه الذي يمزجُ بينهما؟ فهذا أمرٌ مفتوح للمناقشة، قابلٌ للاختلاف، تتعدّد فيه وجهات النَّظَر وتُعتَبَر، لكنْ وصفُ كتب الاتجاه التأصيليّ بـ«الرُّسوم الميتة التي سمّاها الجهل علماً» و«الغذاء الضارّ» لا معنى له حينئذ، لأنّ الأصلحيّة للتدريس والأنفعيّة للطلبة ترجعُ إلى مدى إيصال تلك الكتب إلى الغاية المقصودة من الدرس، وهذا لا ينفي أن يكون للكتب المرجوحة من هذه الجهة غايةٌ أخرى يصحُّ أن تُقصَد، فلا تكون تلك الكتب غذاءً ضارّاً ولا رسوماً ميتة، كما أنه لا مَدخَلَ حينئذ لذكر العُجمة والتكلُّف ونحوهما من الأوصاف التي أطلقها.

أما إذا كان محلُّ النِّزاع هو: ما تقييمُ كتب المتأخِّرين التي سلكت بالبلاغة مسلك العلوم النظريّة؟ فهذا الذي ندّعي أنه وقع الخلطُ فيه من مدرسة الإصلاح،

---

(١) مقدمة محمد رشيد رضا لكتاب «أسرار البلاغة»، صفحة (هـ).

(٢) ونشر رشيد رضا في مجلّته «المنار» مقالاً لصديقه عبد السلام أفندي البطل، واصفاً إياه بأنه «من حُذّاق مدرِّسي المدارس الأهليّة»، وفيه: «لذلك أقول في غير مواربة: إنّ قراءة هذه الكتب التي يُطلِقون عليها «كتب البلاغة» مَضيَعةٌ للوقت، مَهزَلةٌ في الحياة، فما كانت إلا مُبعِدةً للبلاغة عن طلابها، حابسةً لها عن وُرّادها». وبه تعلمُ أنّ هذا الكلام ليس نتاجَ فكر شخصيّ لأحد هؤلاء، وإنما هو منهجٌ مستقرّ مُتَّبَع لدى المُنتَسِبين إلى مدرسة الإصلاح.

وذلك أنّ الكتب تُقيَّم بالنظر إلى شرف غايتها وأهمّيّتها، ومدى إيصالها إلى تلك الغاية، فإن كان ثمّة كتابٌ له غايةٌ مهمّة، وكان في الواقع مؤدِّياً إليها مُحصِّلاً لها، كان كتاباً مهمّاً في بابه. وعليه، فغايةُ كتب المتأخرين في هذا العلم هي ضبطُه وتقعيده وتأصيله، لا تحصيل الحِسّ الأدبي والذوق اللغويّ، فتُقيَّم نظراً إلى الأول لا الثاني، ولكنّ السَّيِّد رشيد رضا أغفَلَ الأول تماماً، وأبرز الثاني جدّاً، وجعله معياراً في تقييم تلك الكتب، كما يدلُّ عليه وصفُه إياها بـ«العجمة» و«فساد الذَّوْق» و«الرسوم الميتة»، وهذا خطأ منهجيّ ظاهر.

وقال عبد الرحمن البرقوقيّ: «السَّكاكيُّ إمامٌ فتَّ في عَضُدِه حبُّ الفلسفة[1]، فعمَدَ إلى هذا العلم وقبَعَ في كِسْرِ بيته لا يرى إلا نفسَه، ولا يسمعُ إلا حِسَّه، ووضع ما وضع مما نهَجَ فيه منهجَ أهلَ النَّظَر من الحكماء، لا منهجَ المطبوعين من البُلغاء، وهو وإن فاقَ عبدَ القاهر في التقسيم والتبويب وتقريب الأحكام، فلم يُدرِك شأوَه في لُطفِ الحِسِّ وصفاء الدِّيباجة وبراعة الكلام»[2].

والمقارنة بين السَّكاكيِّ وعبد القاهر لا معنى لها، فلا نتيجةَ تتحصَّل من ورائها، لأنّ كتاب كلٍّ واحد منهما ينتمي إلى مرتبة من مراتب العلم واتجاه من اتجاهاته مُبايِنَين للمرتبة والاتجاه اللذين ينتمي إليهما الآخر، فكتاب السَّكاكيِّ يندرجُ في الاتجاه التأصيليّ في المرتبة الثانية منه، وهي مرتبة التأسيس، وكتاب عبد القاهر يندرج في الاتجاه المتوسِّط في المرتبة الثالثة منه، وهي مرتبة مزج التقعيد بالتطبيق، على ما سلف بيانُه قريباً.

---

(١) أي: أضعَفَه حبُّها، قال الفيروزآبادي في «القاموس» (فتت): «فتَّ في ساعده: أضعَفَه».

(٢) مقدمة البرقوقي لكتاب «التلخيص» للقزويني (ص٣). وقد كتب البرقوقيّ هذا الكلام سنة ١٣٢٢=١٩٠٤م في حياة شيخه محمَّد عبده، وقرّظ له الأخيرُ عمَلَه في شرح «التلخيص».

ثم ذكر البرقوقيّ أنّ الخطيب القزوينيَّ هذّب كتاب «المفتاح» للسَّكاكيّ في كتابه «التلخيص»، وقال: «ظهر حوالي ذلك قومٌ درجوا من عُشّ الفلسفة، فوضعوا على هذا الكتاب الشروحَ والحواشي، وسلكوا بهذا العلم العظيم مَسلَكاً تُنكِره اللغة ويَستَهجِنُه البُلغاء، فأغمَضُوا عن أسرار البلاغة وتَشَبَّثوا بالفلسفة»[1].

ولستُ أدري ما معنى قوله: «تُنكِرُه اللغة ويَستَهجِنُه البُلغاء»؟ فالبلغاءُ فيهم مَنْ هو بليغٌ سليقةً ومَنْ هو بليغٌ تعلُّماً، فإن كان الأول لا يحتاج إلى البلاغة التي هي عِلم فالآخر يحتاجُ إليه، على أنّ الحاجة إليه لا تنحصر بالبُلَغاء، بل يحتاجُه الأصوليّ والفقيه وغيرهما، وهؤلاء لا يلزمُهم الحِسُّ والذوق منه، وإنما يلزمُهم المسائل المنضبطة والقواعد المؤصَّلة، ليتمكّنوا من توظيفها في علومهم.

وقِسْ هذا بعلم العَروض، فإنّ من الشعراء مَنْ هو شاعرٌ سليقةً، ومنهم مَنْ هو شاعرٌ تعلُّماً، وإنْ كان الأولُ لا يحتاج إلى العروض الذي هو عِلمٌ فالآخر يحتاج إليه، على أنّ الحاجة إليه لا تنحصر بالشعراء، بل يحتاجُه الصرفي والنحويّ وغيرهما، ليتمكّنوا من ضبط ما يروونه من أبيات شعريّة قبل الاستشهاد بها على اشتقاق صرفيّ أو حكم إعرابيّ مثلاً. وخذ مثالاً على هذا بالمعاصرين المشتغلين بتحقيق التراث، فهؤلاء لا يلزمُهم تذوُّق الشعر والإحساس به، وإنما يلزمُهم معرفة أوزانه وبحوره، ليتمكّنوا من ضبط ما يقع في نصوصهم المحقَّقة منه.

وقال عبد المتعال الصَّعيديّ: «كان السَّكاكيُّ ناقداً ولم يكن أديباً، وكانت العُجمةُ غالبةً على أسلوبه، وكان الأسلوبُ التقريريّ الذي لا يُعنى إلا بتقرير القواعد غالباً عليه، فكان في أسلوبه كثيرٌ من الغموض والتعقيد وضَعْف التأليف، ومِثلُ هذا

---

(١) مقدمة البرقوقي لكتاب «التلخيص» للقزويني (ص٤).

قد يُفيدُ الناظرَ فيه علماً، ولا يُفيدُه أسلوباً بلغياً، بل يُفسِدُ فيه مَلَكةَ البلاغة، وبهذا يكون ضررُه أكبرَ من نَفْعِه»[١].

وهذا الكلام الذي اعترض به على السَّكاكيِّ يحتوي على جوابه في الحقيقة، فالاعتراض بأثر العُجْمة[٢] وغلبة الأسلوب التقريريّ الذي يُعنى بالتقعيد، والجواب في قوله: «ومِثلُ هذا قد يُفيدُ الناظرَ فيه علماً، ولا يُفيدُه أسلوباً بلغياً»، غير أنه لم يُميِّز بين اتجاهات العلم التي شرحناها سابقاً، ولذا أورد الجواب مَورِدَ الاعتراض! والواقع أنّ السَّكاكيَّ لم يقصد إفادة البلاغة بمعنى الملكة الذوقيّة والحِسّ الأدبيّ، وإنما قصد إفادة البلاغة التي هي قواعدُ ومسائلُ واصطلاحاتٌ ترتبط فيما بينها ببِنْيةٍ نظريّة لتُشكِّل علماً منضبطاً يمكن توظيفُه في علوم أخر، على ما سبق بيانه قريباً.

وعليه، فقوله: «كان في أسلوبه كثير من الغموض والتعقيد وضَعْف التأليف»، يعني بالغموض والتعقيد: صعوبة العبارة، وهذا أمرٌ طبيعيّ في كلِّ صنعةٍ تطبيقيّة تُنقَل إلى العلم التنظيريّ، ويعني بضعف التأليف: ضعف التركيب البلاغيّ واللغة الأدبيّة في الكتاب، وهذا أمرٌ متوقَّع، بل هو مطلوبٌ في الكتب العلميّة، بل هو

---

(١) «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» للصعيديّ، (١: ٥) باختصار يسير.

(٢) وذِكرُ العجمة في هذه السياقات من باب التهويل لا غير، لأنه إن قصد العُجْمة من حيثُ النَّسَب أو البيئة المحيطة فهي وصفُ عدد من كبار أئمّة البلاغة، ومنهم عبد القاهر الجرجانيّ واضع هذا العلم، وكذا الزمخشريّ صاحب «الكشاف» و«النوابغ» و«ربيع الأبرار»، وهي مملوءةٌ بالحِسّ الأدبيّ والذوق اللغويّ. وإن قصد العُجْمة من حيث اللِّسان الناطق بطرائق الأدب ووجوه البلاغة فليس بين أيدينا من كلام السَّكاكيِّ وتراثه ما يدلُّ على ثبوتها أو نفيها، على أن ياقوتاً الحمويّ قد ترجم له في «معجم الأدباء» (٦: ٢٨٤٦)، وهو معاصرٌ له، ولعلّه يُشعِرُ باشتغاله بالأدب تطبيقاً. وعلى كلِّ حال، فالعجمة بهذا المعنى لا تُنقِصُ من قَدْره ومكانة كتابه في الاتجاه التأصيليّ من علم البلاغة.

مُشتَـرَطٌ في النُّظُم الأكاديميّة المعاصرة، باعتباره أكثر تجرُّداً وموضوعيّة، وأبعَدَ عن التأثير على القارئ بمؤثِّرات عاطفيّة أو شعوريّة.

ولذا لم تكن هذه الأمور عيباً في كتاب السَّكاكيِّ، إذ قُصِدَ به البلاغةُ العِلمُ لا الصَّنعة، ولو عُكِسَ الأمرُ فقيل في ذمِّ كتاب عبد القاهر ـ وحاشاه ـ: إنّ فيه غموضاً وضعفاً في التأليف، أي: من جهة الأسلوب العلميّ المجرَّد، لأنّ مباحثَه غيرُ مرتَّبة تمامَ الترتيب، وكلِّيّاتِه غيرُ مُقسَّمةٍ تمامَ التقسيم ... إلخ، لكان صحيحاً من وجه، بل هذا ما صرَّح به البرقوقيّ ـ فيما نقلناه عنه قريباً ـ حيث قال: إنّ السَّكاكيَّ قد «فاقَ عبدَ القاهر في التقسيم والتبويب وتقريب الأحكام». والحقُّ أن المقارنة بينهما ليست صحيحةً أصلاً، لأنها مقارنةٌ بين اتجاهَيْن مختلِفَين ومرتبتَيْن متغايِرتَيْن من العلم.

ثم ذكر الصَّعيديّ أنّ «أسلوب الخطيب القزوينيّ في «التلخيص» أوضحُ من أسلوب السَّكاكيِّ، ولكنَّه جعله أسلوباً تقريريّاً لا يُعنى إلا بجَمْع القواعد في أوجز لفظ، وجعل من «تلخيصه» متناً يحتاج إلى شروح وحواشٍ وتقارير، ولكنّ عيبَه هذا كان موضعَ تقدير المتأخِّرين وإعجابهم»[١].

وقد بيّنّا أن الأسلوب التقرير الذي يُعنى بالتقعيد ليس بعيب، وأما كونه متناً محتاجاً إلى الشرح والإيضاح فليس بعيب، إذ المقصود من اختصار العلم وتدوينه في المتون تسهيلُ حفظه على المُشتَغِلين بالفنّ، وتسهيلُ مراجعته عند الحاجة إلى استحضار إحدى مسائله، وتسهيل تصوُّره كلِّه في الذهن صورةً كلِّيّة. فمنهجيّة اختصار الكتب وجَعْلها متوناً من حيث هي مؤدِّيةٌ إلى هذه الغاية تُمدَحُ ولا تُذَمّ. نعم، قد يُناقَشُ قضيّة الحفظ وأهمّيّتها وآثارها ومدى الحاجة إليها في هذا العصر،

---

(١) «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» للصعيديّ، (١: ٥) باختصار يسير.

وهذا بحثٌ آخر، وأقصى ما يُمكِنُ أن يُقال فيه ـ على فرض تسليم صحّة وجهة النَّظَر الأخرى ـ: إن المتون مهمّة من جهة إيصالها إلى تلك الغاية، ولكنّ تلك الغاية ليست مقصودةً لنا اليوم، ولذا صارت تلك المتونُ غيرَ مناسبة، لا أنها مذمومةٌ في نفسها. وفرقٌ كبيرٌ بين الأمرَيْن.

ثم ذكر الصَّعيديّ أن التفتازانيّ شرح كتاب «التلخيص» في كتابيه «المختصر» و«المطوَّل»، وقال في وَصْفه: «كان سعد الدِّين التفتازانيّ من علماء العَجَم الذين تأثَّروا بالسَّكاكيِّ في طريقته التقريريّة، وفي ضعف أسلوبه لضعف سليقته العربيّة، بل كان هو وأمثالُه ممَّن أتى بعد السَّكاكيِّ من علماء العَجَم أضعَفَ منه ذوقاً أدبيّاً، وسليقةً عربيّةً، فمَضَوا في الطريقة التقريريّة إلى أنْ وصلوا إلى نهايتها في البُعد عن الذَّوْق الأدبيّ»[1].

ولقد سَئِمْتُ من تكرار هذه المدرسة لوصف علماء البلاغة المتأخرين بالعُجمة، وقد سبق التعليق عليه فلا أعيدُه هنا، ومتابعةُ التفتازانيّ للسَّكاكيّ ليست تأثُّراً بأسلوبه التقريريّ كما يحاول أن يُصوِّرَها، ولكنَّها أثر من آثار التخصُّص في الاتجاه التأصيليّ من علم البلاغة، ولا أدري من أين عرف الصَّعيديّ أنّ التفتازانيّ أضعف من السَّكاكيّ ذوقاً أدبيّاً، وسليقةً عربيّةً، فإن كتابَيْهما كلَيْهما ليسا في الاتجاه الأدبيّ الذوقيّ من علم البلاغة، فعلى أيِّ أساس ومن أيِّ مُنطَلَق استطاع أن يُقارِنَ بينهما؟

على أنّ مقدِّماتِ كتب التفتازانيّ في العلوم المُختَلِفة دالّةٌ على شيءٍ من حِسِّه الأدبيّ وذَوْقِه البلاغيّ، ومنها مقدِّمات «المطوَّل» و«المختصر» و«شرح العقائد» و«النِّعَم السَّوابغ»، فانظر إلى قوله في مقدمة «المطوَّل»: «... وذلك من تَوارُدِ

---

(١) «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» للصعيديّ، (١ : ٦) باختصار يسير.

الأخبار بتَفاقُم المصائب في العشائر والإخوان، عند تَلاطُم أمواج الفِتَن في بلاد خراسان ...، فلقد جرَدَ الدَّهرُ على أهاليها سيفَ العدوان، وأباد مَنْ كان فيها من السُّكّان، فلم يَدَع من أوطانها إلا دِمنةً لم تتكلَّم من أمٍّ أوفى، ولم يبقَ من حِزبها إلا قومٌ ببلدحَ عَجْفى، ....، فطَرَحتُ الأوراق في زوايا الهِجران، ونسجت عليها عناكب النِّسيان، وضربتُ بيني وبينها حِجاباً مستوراً، وجعلتُها كأنْ لم تكنْ شيئاً مذكوراً، وإلى الله المُشتكى من دَهْرٍ إذا أساء أصرَّ على إساءته، وإنْ أحسَنَ ندِم عليه من ساعته[1] ...»[2].

وانظر إلى قوله في مقدمة «التلويح»: «وقد صادفتُ ... أفئدةً تهوي إليه، وأكباداً هائمةً عليه، وعقولاً جاثيةً بين يديه، ورغباتٍ مُستَوقِفةَ المطايا لديه، مُعتَصِمين في كشف أستاره بالحواشي والأطراف، قانِعين في بحار أسراره على اللآلئ بالأصداف، لا تحُلُّ أناملُ الأنظار عُقَدَ مُعضَلاته، ولا يفتحُ بَنانُ البيان أبوابَ مُغلَقاته، فلطائفُه بعدُ تحت حُجُبِ الألفاظ مستورة، وخرائدُه في خيام الأستار مقصورة، تَرى حواليها هِـمَماً مُستَشرِفةَ الأعناق، ودون الوصول إليها أعيناً ساهرةَ الأحداق، فأمِرتُ بلسان الإلهام، لا كوهم من الأوهام، أن أخوضَ في لُجَج فوائده، وأغوصَ على غُرَر فرائده»[3].

ولولا خشية الإطالة والاستطراد، لسُقتُ نماذجَ أخَرَ من كلامه في بيان المراد.

ثم قال الصَّعيديّ: «تهافت المتأخرون من علماء البلاغة على شرحَيْ سعد الدِّين على «التلخيص»، يَضَعُون عليهما الحاشيةَ بعد الحاشية، ويَضَعُون على

---

(١) وقال حسن جلبي في «حاشيته على المطول» (ص٢٧): «اختار في جانب الإساءة (إذا)، وفي جانب الإحسان (إنْ)، إيماءً إلى أنّ الأولى مقطوعة، والثاني مشكوك فيه».

(٢) «المطول» للتفتازاني (ص١٢٧-١٢٨).

(٣) «التلويح على التنقيح» للتفتازاني (ص٢-٣).

الحاشية التقريرَ بعد التقرير، وشُغِفَ المدرِّسون بتلك الكتب في الجامع الأزهر وغيره من الجامعات الإسلاميّة في الأقطار المختلفة، يتعمَّقون في درسها إلى أقصى حدود التعمُّق، ويَنتَقلون في درسها من المتن إلى الحاشية إلى التقرير، في استقصاء غريب، وتفنُّن في الفهم والبحث، ولو أنّ كلّ هذا في صميم مسائل البلاغة لهان الخَطْبُ، ولكنّ أكثرَه في بحوثٍ خارجة عن هذه المسائل، وفي أسلوب ركيكٍ يُفسِدُ مَلَكة البلاغة، فإذا كانت فيه فائدةٌ قليلة، فإنها تضيعُ في هذا الخِضَمِّ الذي لا فائدة فيه»[١].

وفي كلامه هذا صوابٌ وخطأ، فما ساقه مساقَ الذّمِّ من التعمُّق في الدرس والاستقصاء في الكتب والتَّفنُّن في الفهم والبحث هو في حقيقته مدحٌ، وإنما يُذَمُّ إن كان شاغلاً عن الغاية المقصودة، فرجعنا إلى اختلافنا مع هذه المدرسة في الغاية، فإنّنا نُفرِّق بين اتجاهات العلم ومراتبه، ونفرِّق بناءً على هذا بين غايةِ مرتبةٍ من مراتبه وغايةِ مرتبةٍ أخرى، وغايةِ اتجاهٍ من اتجاهاته وغايةِ اتجاهٍ آخر، وهم يُجمِلون ذلك كلَّه في غاية واحدة، ثم يُحاكِمون الكتب التفصيليّة إلى الغاية المُجمَلة، وكيف يصحُّ منهجيّاً محاكمةُ المُفصَّل إلى المُجمَل؟ والعقلُ يقتضي العكس بلا شكّ. وسبق أن ناقشنا ما ذكره من الأسلوب الرَّكيك، فلا نُعيدُه هنا.

وأما ما ذكره من أنّ كثيراً من الحواشي والتقريرات تستطردُ إلى بحوث خارجة عن مسائل البلاغة، فهذا صواب، وليس ذلك بعَيْب فيها لأنّ المقصود منها التحشية، وهو كالتعليقات الهامشيّة على الكتب في عصرنا، فإنها موضع لتفسير لفظ غريب أو تخريج حديث أو شاهد شعريّ أو تعريف بعَلَم أو توثيق لنصّ أو توضيح لخفيّ أو نحو ذلك، وكثير من هذه الأمور خارجة عن محلِّ بحث الكتاب نفسه، لكن لا

---

(١) «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» للصعيديّ، (١ : ٦) باختصار يسير.

بُدَّ منها لإتمام الخدمة بالكتاب، سواء كان كتاباً مؤلَّفاً أم محقَّقاً. وهنا تَبرُز براعة أستاذ الدرس وفراسته، بأن يختار من تلك الحواشي مواضعَ مُنتَقاة، تَصُبُّ في خدمة موضوع الدرس، ولا تستطرد عنه بعيداً.

نقد الأستاذ محمود شاكر موقفَ مدرسة الإصلاح

وبعد هذا الذي عرَضْناه من موقف المدرسة الإصلاحيّة من كتب المتأخرين في علم البلاغة، نذكُرُ هنا موقف الأستاذ محمود شاكر (ت١٤١٨)، ولعلّه من الجيِّد أن أذكِّر أوّلاً بأن الأستاذ محمود شاكر أديبٌ عالي القَدْر، فلا يُرمى بمَيْله إلى الاشتغال بالتأصيل على حساب الحِسّ الأدبيّ والتذوُّق اللغويّ، نشأ في بيتٍ إصلاحيّ، فوالدُه الشيخ محمد شاكر (ت١٣٥٨) كان على صِلةٍ قويّة بالشيخ محمد عبده، وعيَّنه الأخير قاضياً لقضاة السودان سنة ١٣١٧=١٩٠٠م، وكان من دعاة إصلاح الأزهر، وتولّى وكالة مشيخته سنة ١٣٢٧=١٩٠٩م، فلا يُتّهَمُ بأنّ اعتراضه على هذه المدرسة في هذه القضيّة لاختلاف أيديولوجي، كما أنه بعيدٌ عن الفلسفة وعلم الكلام والمنطق، إذ اشتغل مع أخيه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق بعض الكتب في العلوم النقليّة، فلا يُظنُّ به أنه عارضهم ميلاً منه إلى منهجيّة مَزْج البلاغة بالفلسفة في كتب المتأخرين.

وعليه، فاعتراضُه عليهم ناشئٌ عن قناعةٍ علميّة تحصَّلت لديه بعد طول اشتغال بعلوم اللغة والأدب، وذلك أنه كتب هذا الاعتراض في مقدِّمة تحقيقه لكتاب «أسرار البلاغة» للجرجاني، وقد كتبها سنة ١٤١٢=١٩٩١م، وعمرُه حينئذ نحو ٨٥ عاماً. ويؤكِّد هذا أني وقفتُ على كلام له فيه نوعُ ثناء على صنيع تلك المدرسة في إصلاح الأزهر عموماً، وفي عدولها عن تدريس كتب المتأخرين في البلاغة

خصوصاً[١]، كتبه سنة ١٩٤٠م، وكان حينها شاباً قد جاوز الثلاثين بقليل، متأثِّراً بأسرته ومحيطه، لم تستقلّ آراؤه، ولم تترسَّخ قناعاته، بخلاف ما سنعرضُه من اعتراضه على تلك المدرسة الذي أورده في مقدِّمة تحقيقه لكتاب «أسرار البلاغة»، فقد كتبه سنة ١٩٩١م.

وبعد هذا التمهيد أقول: اعترض محمود شاكر على نقد مدرسة الإصلاح لكتب المتأخرين في علم البلاغة، فذكر أولاً أنّ «ما قاله الشيخان ـ رشيد رضا والبرقوقيّ[٢] ـ إنما هو ترديدٌ لِـما كان يقولُه الشيخ محمد عبده في دروسه ومجالسه، في ذمِّ الكتب التي كان طلبةُ العلم في الأزهر يدرسونها، فتَلَقّفوا عنه هذا الطعن بالتسليم دون فَحْص أو نَظَر»[٣]. وهذا واضحٌ من صِلَتِهما الشخصيّة بالشيخ محمد عبده عموماً، ومن علاقتهما به في هذا الموضوع خصوصاً، فقد ذكر محمد رشيد رضا في مقدِّمة «أسرار البلاغة»، وهي المقدِّمة نفسها التي أورد فيها كلامه

---

(١) وهو مقاله المنشور في مجلة «الرسالة» بعنوان «الأزهر»، وكان أحد عناوينه الفرعيّة: إصلاح الأزهر، ومما قاله فيه: إن الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر وضَعَ من عشر سنين نظامَه الجديد، وأمدّ الكلِّيّات العالية بالكتب الأصول المعتمدة في بابها، كـ«كتاب» سيبويه و«خصائص» ابن جنِّي ....، وكذلك جُعِلَت كتبُ عبد القاهر «دلائل الإعجاز» و«أسرار البلاغة» وكتاب «الصناعتين» لابن هلال و«أدب الكاتب» و«الكامل» و«الأمالي» وغير هذه من أصول الأدب واللغة هي مادّة الدراسة في هذه الكلِّيّات ....، فنرجو أن يظهر الأزهر الجديد بعلمه الجديد الذي استَمَدّه من الكتب الأصول، وأن يعتمد فيما يَستَقبِلُ من أيام نهضته كلَّ الأصول الأولى في تدريس الفنون المختلفة. انظر: «جمهرة مقالات الأستاذ محمود شاكر» (ص١٥٨-١٥٩).

(٢) واكتفى بهما، وأضفتُ إليه فيما سبق كلام عبد المتعال الصَّعيديّ، وكلُّه من بابةٍ واحدة.

(٣) مقدمة محمود شاكر لكتاب «أسرار البلاغة» للجرجاني (ص١٨).

المنقول سابقاً، ذكر محاورةً بينه وبين شيخه حول علم البلاغة وكتبه، وقد قرّظ الشيخ محمد عبده عملَ البرقوقيّ في شرح «التلخيص».

ثم تكلّم محمود شاكر بكلام طويل أنقلُ منه هنا ما يتّصلُ ببحثنا اتصالاً مباشراً، قال: «ولم يقتصر ذمُّ الشيخ عبده على كتب البلاغة وحدها، بل تناول الطعنُ الجارحُ كلَّ الكتب التي كانت تُدرَّس في الأزهر على اختلاف أنواعها، من بلاغة وفقه ونَحْو وبقيّة علوم العربيّة والدِّين، وذاع هذا الطعن، وتناقلَتْه ألسنةُ المحيطين به من صغار طلبة الأزهر وطلبة المدارس وغيرهم من الطوائف، فكان هذا أوّلَ صَدْع في تراث الأمة العربيّة الإسلاميّة، وأولَ دعوة لإسقاط تاريخ طويل من التأليف وما كتبه علماء الأمة المتأخِّرون إسقاطاً كاملاً»[١].

«آه، لقد مضى على الأمّة العربيّة الإسلاميّة نحوٌ من ثلاثة عشر قرناً لم نسمع في خلالها دعوةً تُحرِّضُ طلبة العلم على إسقاط كتب برُمّتها من حسابهم، وتحثُّهم على رفضها وتَرْك النَّظَر فيها، ولذلك قلت آنفاً: إنّ الذي جرى على لسان الشيخ محمَّد عبده، في أوائل القرن الرابع عشر، في حركته مع شيوخ الأزهر، طلباً لإصلاح التعليم في الأزهر، كان أوّلَ صَدْع في تراث الأمّة العربيّة الإسلاميّة، ثم تلقّفَ كلامَه تلامذتُه، فردّدوه ترديداً متواصلاً ...، وكان ما قالوه جميعاً ـ كما رأيتَ ـ يحملُ قَدْراً بالغَ الشناعة من الاستهانة بعقول الماضين من العلماء وأقدارهم»[٢].

«لقد كانت هذه الكتب جميعاً، منذ السَّكاكيِّ إلى الدُّسوقيّ، تقعيداً لبعض ما كتبه عبد القاهر في كتابَيْه في البلاغة، فهو أوّلُ مَنْ أسّسَ علم البلاغة تأسيساً بالغ الدِّقّة، ومَنْ طلب البلاغة منهما وحدهما فقد وقع في بحر تتلاطمُ أمواجُه، راكبُه

---

(١) مقدمة محمود شاكر لكتاب «أسرار البلاغة» (ص٢١).

(٢) مقدمة محمود شاكر لكتاب «أسرار البلاغة» (ص٢٦).

على غَرَرِ الغَرَق، والذي يَضمَنُ لراكبه النَّجاةَ هم الذين قعَّدوا قواعد علم البلاغة، وكتبوا الكتب والحواشي وضمَّنوها دُرَراً لا يُعرِضُ عنها إلا جاهل، ولا يذمُّها ويحثُّ الناس على الإعراض عنها إلا مَن استهان بالعلم والعلماء»(١).

«وكتابا عبد القاهر أصلان جليلان في البلاغة، لم يَسبِقْهما سابقٌ ممَّن كتب في البلاغة، وهما كـ«كتاب» سيبويه (ت١٨٠) بل أشدُّ صعوبة، فمَنْ أراد اليوم أن يَرُدَّ الناس عن كتب المُبرِّد (ت٢٨٦) ومَنْ بعده إلى ابن عقيل (ت٧٦٩)، إلى ابن هشام (ت٧٦١)، إلى الأشمونيّ (ت٩٢٩)، ويحثُّهم على استمداد النحو من سيبويه وحده، فقد أغراهم بأن يُلقوا أنفسَهم في بحر لُجيّ، لا يرى راكبُه شاطئاً يأوي إليه، وما هو إلا الغَرَقُ لا غير. «كتابُ» سيبويه لا يُعلِّمُ طالبَ العلم النَّحْوَ إلا إذا مهَّد له الطريق ابنُ عقيل وابن هشام والأشموني، وإلا فقد قذف نفسَه في المهالك»(٢).

«كلُّ مَنْ دعا طلاب العلم إلى الإعراض عن الكتب التي قعَّدت القواعد، ومحَّصت الكتبَ التي تُعدُّ أصلاً في علم لم يَسبِقْهم إلى مِثلِه سابقٌ، كسيبويه وعبد القاهر، وحَثَّهم على الرُّجوع إلى الأصل وحده، دون استعانةٍ بمَنْ قعَّدوا قواعد هذا العلم وقتلوه بحثاً وتنقيباً، فقد استهان بعقول هؤلاء الأئمّة العِظام الذين خدموا العلم بإخلاص ووَرَع، جيلاً بعد جيل»(٣).

وهذا الذي سمّاه (استهانةً) بعقول العلماء وأقدارهم ليس سدّاً لباب نقد المتأخرين، ولا منعاً لمخالفتهم، وإنما هو دعوةٌ إلى محاولة فهم طريقتهم وتصوُّر

---

(١) مقدمة محمود شاكر لكتاب «أسرار البلاغة» (ص٢٧).

(٢) مقدمة محمود شاكر لكتاب «أسرار البلاغة» (ص٢٧).

(٣) مقدمة محمود شاكر لكتاب «أسرار البلاغة» (ص٢٧).

منهجيّتهم، ثم مناقشتها بالطرق العلميّة المعتبرة. أما اتهامهم جميعاً على مدى ستة قرون أو سبعة، ابتداءً من القرن السابع الهجريّ الذي تُوفي فيه السَّكاكيّ إلى العصر الحديث، بالبُعدِ عن الحِسّ الأدبيّ والذَّوْق اللغويّ، والغفلةِ عن معرفة الطريق المُوصِلة إليهما، وتوهُّم أن سلوك طريق التقعيد والتأصيل هي طريقهما، وتضييعهم الأزمان في هذا الطريق من غير جَدْوى، وكأنهم ضائعون لا يَدْرون إلى أين يسيرون، أو هائمون في حبِّ الفلسفة لا يَدْرون إلى أين يصيرون! فهذا ليس نقاشاً علميّاً ولا نقداً صحيحاً، فضلاً عن الدّعاوى الحاضرة في قوالبَ جاهزة، كالتأثُّر بالمنطق وحبّ الفلسفة والعُجْمة.

وهذا الذي ذكره من كون كتب المتأخرين تُمهِّد الطريق إلى كتب أئمّة العلوم القدامي، كسيبويه في النحو، وعبد القاهر في البلاغة، موافقٌ لِـما قرّرناه من مراعاة مراتب العلم، والحكم على كلِّ مرتبة بحسب موضوعها وغايتها نفسها، وكذا يُقالُ في اتجاهات العلم، غير أنّ الأستاذ محمود شاكر ذكرها إجمالاً، وذكرتُها تفصيلاً.

وختاماً، فهذا القدرُ من البيان كافٍ في الكلام على كتب المتأخرين في علم البلاغة، ومثلُه يُقالُ ـ إلى حدٍّ كبير مع فروق يسيرة ـ في كتب المتأخرين في سائر العلوم، كالنَّحْو والصَّرْف والفقه وأصوله والكلام.

❊

المصادر والمراجع

- **إتمام الدراية لقراء النُّقاية**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق إبراهيم العجوز، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م.
- **آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن المعلّمي**، لعبد الرحمن المعلمي اليماني، مجمع الفقه الإسلامي، جدّة، دار عالم الفوائد، مكة المكرّمة، ١٤٣٤هـ.
- **أجوبة الحافظ العراقي على أسئلة تلميذه الحافظ ابن حجر**، تحقيق د. عبد الرحيم القشقري، أضواء السلف، الرياض، ٢٠٠٣م.
- **الأجوبة المرضية فيما سئل عنه السَّخاويّ من الأحاديث النبوية**، للسخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، تحقيق د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، دار الراية، ١٤١٨هـ.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي، علي بن أبي علي، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- **اختصار علوم الحديث**، لابن كثير، إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار الميمان، الرياض، ٢٠١٣م.
- **أربعة شروح لمتن غرامي صحيح**، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠١٠م.
- **إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد**، لابن الأكفاني، محمد بن إبراهيم الأنصاري، تحقيق عبد المنعم محمد عمر، دار الفكر العربي، القاهرة.
- **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق**، للنووي، محيي الدين يحيى بن شرف، تحقيق نور الدين عتر، دار المنهاج القويم، دمشق، ٢٠١٩م.
- **أسرار البلاغة**، للجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، تحقيق محمد رشيد رضا، مطبعة الترقي، القاهرة، ١٣٢٠هـ.
- **أسرار البلاغة**، للجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، تحقيق محمود شاكر، دار المدني، جدّة.

- **الإشارة في علم الكلام**، للرازي، فخر الدين محمد بن عمر، تحقيق هاني محمد حامد محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- **الإشفاق على أحكام الطلاق**، للكوثري، محمد زاهد بن الحسن، تحقيق حمزة البكري، دار الفتح، عمّان، ٢٠٢٢م.
- **الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث**، للدكتور حمزة المليباري، بحث ملحق في آخر كتابه زيادة الثقة، ملتقى أهل الحديث، ١٤٢٥هـ.
- **إصلاح كتاب ابن الصلاح**، لمغلطاي بن قليج، تحقيق عبد العزيز فرج أحمد، أضواء السلف، الرياض، ٢٠٠٧م.
- **إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة**، للمقري، أحمد بن محمد، تحقيق عبد الله الغماري، دار الفكر، بيروت.
- **أعيان العصر وأعوان النصر**، للصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٩٨م.
- **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد، محمد بن علي، تحقيق د. قحطان الدوري، دار العلوم، عمّان، ٢٠٠٧م.
- **الاقتصاد في الاعتقاد**، للغزالي، أبي حامد محمد بن محمد، تحقيق أنس الشرفاوي، دار المنهاج، جدّة، ٢٠١٢م.
- **ألفية الحديث**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق أحمد شاكر، المكتبة العلمية.
- **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ١٩٧٠م.
- **الأم**، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤)، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٣م.
- **إنباء الغمر بأبناء العمر**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢)، تحقيق د. حسم حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٩٦٩م.
- **أنموذج العلوم**، للدواني، جلال الدين محمد بن أسعد الصديقي، مطبوع ضمن ثلاث رسائل للدواني، تحقيق د. أحمد تويسركاني، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، ١٤١١هـ.
- **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، لأحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق أنيس بن أحمد الأندونيسي، مكتبة الغرباء، السعودية، ١٩٩٩م.

- **البحر المحيط**، للزركشي، محمد بن بهادر، دار الكتبي، القاهرة، ١٩٩٤م.
- **البديع في علم العربية**، لابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ٢٠٠٠م.
- **البرهان في أصول الفقه**، لإمام الحرمين الجويني، عبد الملك بن عبد الله، تحقيق صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.
- **بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح**، لعبد المتعال الصعيدي، المطبعة النموذجية، القاهرة.
- **بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس**، للعلائي، خليل بن كيكلدي، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥م.
- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت.
- **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي، أبي بكر أحمد بن علي، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢م.
- **التبصرة والتذكرة أو ألفية الحديث**، للعراقيّ، عبد الرحيم بن الحسين، تحقيق العربي الدائز الفرياطي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ١٤٢٨هـ.
- **تحرير القواعد المنطقية**، لقطب الدين الرازي، محمود بن محمد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٤٨م.
- **التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز**، للكوثري، محمد زاهد بن الحسن، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، بيروت، ١٩٩٣م.
- **التحرير في أصول الفقه**، لابن الهمام، مع شرحه التقرير والتحرير، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.
- **تدريب الراوي شرح تقريب النواوي**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق محمد عوامة، دار المنهاج، جدّة، ٢٠١٦م.
- **التذكرة في علوم الحديث**، لابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي، تحقيق علي حسن عبد الحميد، دار عمّار، عمّان، ١٩٨٨م.
- **التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل**، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق د. حسن الهنداوي، دار القلم، دمشق، ١٩٩٨م.
- **ترتيب العلوم**، لساجقلي زاده، محمد بن أبي بكر المرعشلي، تحقيق محمد بن إسماعيل السيد أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٩٨٨م.

- **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير**، للنوويّ، يحيى بن شرف، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٥م.
- **التقرير والتحبير شرح كتاب التحرير**، لابن أمير حاج، محمد بن محمد الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، للعراقي، عبد الرحيم بن الحسين، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٩٦٩م.
- **التلخيص في علوم البلاغة**، للخطيب القزويني، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن، تحقيق وشرح عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، القاهرة.
- **التلويح على التنقيح لصدر الشريعة**، للتفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، مكتبة صبيح، القاهرة.
- **توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية**، للغماري، عبد الله بن الصديق، تحقيق صفوت جودة أحمد، مكتبة القاهرة، ٢٠٠٨م.
- **تيسير التحرير**، لأمير بادشاه، محمد أمين بن محمود البخاري، مصوَّرة دار الكتب العلمية ببيروت عن طبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٥١هـ.
- **ثمرات النظر في علم الأثر**، للصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، تحقيق رائد صبري أبي علفة، دار العاصمة، الرياض، ١٩٩٦م.
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي، أبي بكر أحمد بن علي، تحقيق د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- **جمهرة مقالات الأستاذ محمود شاكر**، لمحمود محمد شاكر، جمعها وقدّم لها د. عادل سليمان جمال، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠٣م.
- **الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر**، للسخاوي، محمد بن عبد الرحمن، تحقيق إبراهيم باجس عبد الحميد، دار ابن حزم، بيروت، ١٩٩٩م.
- **حاشية حسن جلبي على المطول للتفتازاني**، حسن جلبي بن محمد شاه الفناري، در سعادت، إسطنبول، ١٣٠٩هـ.
- **حاشية على تدريب الراوي**، لابن العجمي، أحمد بن أحمد، مطبوعة مع تدريب الراوي، تحقيق محمد عوامة، دار المنهاج، جدّة، ٢٠١٦م.

- حاشية على شرح السُّلَّم للملوي، للصَّبَّان، محمد بن علي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة، ١٩٣٥م.
- حاشية على شرح الشمسية للقطب الرازي، للدسوقيّ، محمد بن أحمد بن عرفة، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٠٥م.
- حاشية على شرح الشمسية للقطب الرازي، للسيد الشريف، علي بن محمد الجرجاني، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٠٥م.
- حاشية على شرح الشمسية للقطب الرازي، للعصام، عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٠٥م.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٧م.
- الخلاصة في معرفة الحديث، للطيبي، الحسين بن محمد، تحقيق أبي عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- دار الخلافة العلية مدرسه سي: نظامنامه، درس جدولي، صورت تدريس وكتابلر، تعليماتنامه، إسطنبول، مطبعة أحمد كامل، ١٣٣٠-١٣٣٣هـ.
- دراسات في النقد الحديثيّ عند الأصوليّين، تحرير حمزة البكري وأحمد صنوبر، جامعة ابن خلدون للنشر، إسطنبول، ٢٠٢٢م.
- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، لابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، مصوَّرة دار الجيل ببيروت عن الطبعة الهندية.
- الديباج المُذهَب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون، إبراهيم بن علي اليعمري، تحقيق د. محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- ذيول تذكرة الحفاظ، لابن فهد والحسيني والسيوطي، تحقيق محمد زاهد الكوثري، مطبعة التوفيق، دمشق، ١٣٤٧هـ.
- رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر الدمشقيّ، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٢م.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، للكتاني، محمد بن جعفر، تحقيق محمد المنتصر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ٢٠٠٠م.

- **رسالة في الفرق بين موضوعي العلم الإلهيّ والكلام**، للأرمويّ، سراج الدين محمود بن أبي بكر، مجلة Kutadgubilig: Felsefe-Bilim Araştırmaları ، العدد ٣، أيلول، ٢٠١٦م.
- **رسالة في علم أصول الحديث**، للسيد الشريف، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق عقيل بن محمد المقطري، مكتبة دار القدس، صنعاء، ودار ابن حزم، بيروت، ١٩٩٢م.
- **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، للنووي، محيي الدين يحيى بن شرف، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩١م.
- **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزّرْعيّ، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م.
- **زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث**، للدكتور حمزة المليباري، ملتقى أهل الحديث، ١٤٢٥هـ.
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للألباني، محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٩٥، ١٩٩٦، ٢٠٠٢م.
- **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، للألباني، محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٩٢م.
- **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥م.
- **شرح البيقونية**، للزرقاني، محمد بن عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤م.
- **شرح الجمل للزجاجي**، لابن بابشاذ، طاهر بن أحمد بن بابشاذ، تحقيق حسين علي السعدي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، ٢٠٠٣م.
- **شرح الحديث المقتفى في مبعث النبيّ المصطفى**، لأبي شامة المقدسي، عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي، تحقيق جمال عزون، مكتبة العمرين العلمية، الشارقة، ١٩٩٩م.
- **شرح السلم المرونق في علم المنطق**، لسعيد قدورة، تحقيق محمد حواري، رسالة ماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، ٢٠١٣م.
- **شرح الشمسية**، للتفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، تحقيق جاد الله بسام، دار النور المبين، عمّان، ٢٠١١م.
- **شرح المقاصد**، للتفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، إسطنبول، ١٣٠٥هـ.
- **شرح المقدمة المحسبة**، لابن بابشاذ، طاهر بن أحمد بن بابشاذ، تحقيق خالد عبد الكريم، المطبعة العصرية، الكويت، ١٩٧٧م.

- **شرح المواقف**، للسَّيِّد الشريف، علي بن محمد الجرجانيّ، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٧م.
- **شرح تهذيب المنطق**، لليزدي، عبد الله بن حسين البهابادي، تحقيق عبد الحميد التركماني، دار النور المبين، عمّان، ٢٠١٨م.
- **شرح رسالة أصول الحديث للبركوي**، للقارصي، داود بن محمد، تحقيق د. خليل إبراهيم قوتلاي، أروقة للدراسات والنشر، عمّان، ٢٠١٦م.
- **شرح شرح النخبة**، للقاري، علي بن محمد، تحقيق محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت، ١٩٩٥م.
- **شرح علل الترمذي**، لابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، تحقيق د. همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، ١٩٨٧م.
- **شرح لمع الأدلة للجويني**، لابن التلسماني، شرف الدين عبد الله بن محمد بن علي، تحقيق نزار حمادي، دار الرشاد الحديثة، المغرب، ودار الضياء، الكويت، ٢٠١٨م.
- **شرح معالم أصول الدين**، لابن التلسماني، شرف الدين عبد الله بن محمد بن علي، تحقيق نزار حمادي، دار الفتح، عمّان، ٢٠١٠م.
- **شرح نزهة النظر**، للكجراتي، وجيه الدين الهندي، اعتنى به عبد الله الخطيب، مجمع الإمام أحمد بن عرفان الشهيد لإحياء العلوم الإسلامية، الهند، ١٤٢٧هـ.
- **شروط الأئمة الخمسة**، للحازمي، أبي بكر محمد بن موسى، تحقيق محمد زاهد الكوثري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٤م.
- **الصحائف الإلهية**، للسمرقندي، شمس الدين محمد بن أشرف، تحقيق د. أحمد عبد الرحمن الشريف، بلا تاريخ ودار نشر.
- **صحيح البخاري أو الجامع الصحيح**، للبخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، للسخاوي، محمد بن عبد الرحمن، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- **طبقات الشافعية**، لابن قاضي شهبة، تقي الدين أبي بكر بن أحمد الدمشقي، تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ.

- **ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني**، للكنوي، محمد عبد الحي الهندي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، بيروت، ١٤١٦هـ.
- **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**، للدكتور حمزة المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٣م.
- **علوم الحديث**، لابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٨٦م.
- **غاية المرام في علم الكلام**، للآمدي، علي بن أبي علي، تحقيق حسن محمود الشافعي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.
- **فتح الباقي بشرح ألفية العراقي**، لزكريا الأنصاري، زين الدين زكريا بن محمد، تحقيق عبد اللطيف هميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢م.
- **فتح العزيز بشرح الوجيز**، للرافعي، عبد الكريم بن محمد القزويني، دار الفكر، بيروت.
- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، للسخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، تحقيق علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ٢٠٠٣م.
- **الفوائد الخاقانية**، للشرواني، محمد أمين بن صدر الدين، رئاسة مؤسسة المخطوطات التركية، إسطنبول، ٢٠١٩م.
- **قضاء الوطر في نزهة النظر**، للّقانيّ، برهان الدين إبراهيم بن إبراهيم، تحقيق شادي محمد سالم نعمان، الدار الأثرية، ٢٠١٠م.
- **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، للتهانوي، محمد بن علي، تحقيق د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٦٦م.
- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لحاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله الرومي المعروف أيضاً بكاتب جلبي، مصوَّرة دار إحياء التراث العربي ببيروت عن طبعة إسطنبول، ١٩٥١م.
- **الكفاية في معرفة أصول علم الرواية**، للخطيب البغدادي، أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، دار ابن الجوزي، الدمام، ٢٠١٢م.
- **الكُلِّيّات**، للكفوي، أبي البقاء أيوب بن موسى، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **الكواكب الدراري على صحيح البخاري**، للكرماني، شمس الدين محمد بن يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨١م.

- **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، للغزي، نجم الدين محمد بن محمد، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
- **لبّ الأصول**، لابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم المصري، تحقيق محمد فال السيد الشنقيطي، مركز البحوث الإسلامية، إسطنبول، ٢٠٢٠م.
- **لمعات التنقيح**، للدهلوي، عبد الحق بن سيف الدين الهندي، تحقيق تقي الدين الندوي، دار النوادر، دمشق، ٢٠١٤م.
- **محاسن الاصطلاح**، للبلقيني، عمر بن رسلان المصري، تحقيق د. عائشة بن عبد الرحمن بنت الشاطئ، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٠م.
- **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، للرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- **المحصول في أصول الفقه**، للرازي، فخر الدين محمد بن عمر، تحقيق د. طه العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧م.
- **مختصر المنتهى**، أو مختصر منتهى السُّؤل والجدل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمر، تحقيق د. نذير حمادو، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٦م.
- **المختصر في أصول الحديث**، للسيد الشريف، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق عبد الكريم الحجوري، نادي الكتاب السلفي.
- **المختصر في علم أصول الحديث**، لابن النفيس، علي بن أبي الحزم، تحقيق د. عمار الطالبي، الجزائر، ٢٠٠٥م.
- **المختصر في علم الأثر**، للكافيجي، محيي الدين محمد بن سليمان الرومي، تحقيق علي زوين، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٧هـ.
- **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، لابن فضل الله العمري، أحمد بن يحيى العدوي، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٤٢٣هـ.
- **المستصفى من علم الأصول**، للغزالي، أبي حامد محمد بن محمد الطوسي، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٣م.
- **المصنَّف**، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

- **المطالب العالية من العلم الإلهي**، للرازي، فخر الدين محمد بن عمر، تحقيق أحمد حجازي السقا، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- **المعجم المفهرس**، لابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق محمد شكور، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م.
- **معرفة أنواع علم الحديث**، لابن الصلاح، انظر: علوم الحديث لابن الصلاح.
- **معرفة أنواع علم الحديث**، لابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٨٦م.
- **معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه**، للحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق أحمد فارس السلوم، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٣م.
- **معيد النعم ومبيد النقم**، للسبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٨٦م.
- **مفتاح السعادة ومصباح السيادة**، لطاشكبري زاده، أحمد بن مصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م.
- **مقالات الكوثريّ**، لمحمد زاهد الكوثري، دار السلام، القاهرة، ١٩٩٨م.
- **المقرب**، لابن عصفور، علي بن مؤمن، تحقيق أحمد عبد الستار الجواري وعبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١م.
- **المقنع في علوم الحديث**، لابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي، تحقيق عبد الله الجديع، دار فواز، السعودية، ١٤١٣هـ.
- **المنصف شرح كتاب التصريف للمازني**، لابن جني، عثمان بن جني الموصلي، دار إحياء التراث القديم، القاهرة، ١٩٥٤هـ.
- **المنهل الرَّويّ في مختصر علوم الحديث النبوي**، لابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم الكناني، تحقيق د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ.
- **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**، للدكتور حمزة المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠١م.
- **الموقظة**، للذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، بيروت، ١٤١٢هـ.

- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، لابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق نور الدين عتر، دار المنهاج القويم، دمشق، ٢٠١٩م.
- **نظرات جديدة في علوم الحديث**، للدكتور حمزة المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٣م.
- **نظم العقيان في أعيان الأعيان**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق فيليب حتي، المكتبة العلمية، بيروت.
- **نقد المتن في غير أحاديث الأحكام عند الأصوليين: الإمام الماتريدي نموذجاً**، حمزة البكري، بحث منشور في كتاب دراسات في النقد الحديثيّ عند الأصوليّين، تحرير حمزة البكري وأحمد صنوبر، جامعة ابن خلدون للنشر، إسطنبول، ٢٠٢٢م.
- **النكت الوفية بما في شرح الألفية**، للبقاعي، إبراهيم بن عمر، تحقيق ماهر الفحل، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠٠٧م.
- **النكت على ابن الصلاح**، للزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، تحقيق د. زين العابدين بن محمد بلافريج، أضواء السلف، الرياض، ١٩٩٨م.
- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق ربيع بن هادي المدخلي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٩٨٤م.
- **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، لأبي شهبة، محمد محمد أبو شهبة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٢م.
- **وظيفة المحدِّث الناقد ووظيفة الفقيه الأصوليّ**، للدكتور أحمد صنوبر، بحث منشور في كتاب دراسات في النقد الحديثيّ عند الأصوليّين، تحرير حمزة البكري وأحمد صنوبر، جامعة ابن خلدون للنشر، إسطنبول، ٢٠٢٢م.
- **اليواقيت والدرر في شرح شرح نخبة الفكر**، للمناوي، زين الدين عبد الرؤوف الحدادي، تحقيق المرتضى الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٩م.

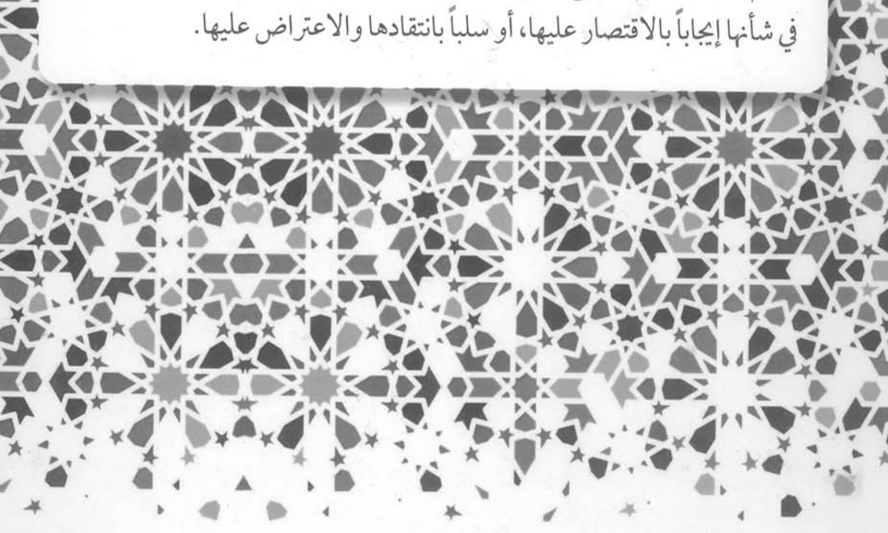
- Risâle fî Usûli'l-Hadîs'in İmam Birgivî'ye Aidiyeti, Mustafa Celil Altuntaş, Balıkesirli Bir İslam Âlimi İmam Birgivî, Editörler: Mehmet Bayyiğit, Mehmet Özkan, Ahmet Ali Çanakcı, ve Asem Hamdy Abdelghany, Balıkesir, 2021.

- Hadith Criticism in the Levant in the Twentieth Century: From ẓāhir al-isnād to ʿilal al-ḥadīth, Ahmad Snober, Modern Hadith Studies Continuing Debates and New Approaches, Editor: Belal Abu-Alabbas, Christopher Melchert, and Michael Dann, Edinburgh University Press, United Kingdom, 2020.

الموضوع الصفحة

يهتمّ هذا الكتاب بضبط ماهيّة علوم الحديث، وذلك بتحديد تعريف هذا العلم، وتحديد موضوعه، وتعيين غايته، ويناقش الأقوال الواردة في هذه المبادئ، كما يهتمُّ بالبحث في أسماء هذا العلم ومناقشتها من جهة صِلَتِها بماهيّته. ويُسلِّط الضوء كذلك على الهيكل النظريّ لعلوم الحديث، ويقف وقفةً جادّة عند مراتبه وأقسامه، لتأصيلها من جهة، وللكشف عن موضع كتب مصطلح الحديث فيها من جهة أخرى.

ثم ينطلق من هذه النظرة الكلّيّة إلى علوم الحديث للبحث في الإشكاليّة المعاصرة في تصوُّر علاقة هذا العلم وكتبه بالنقد الحديثيّ، حيث ظهرت هذه الإشكالية بوضوح في هذا العصر؛ فمنهم مَنْ ظنّ كفاية مصطلح الحديث في النقد فاقتصر عليه، ومنهم مَنْ رأى عدم كفايته فيه فانتقد علم المصطلح وكتبه، ومنهم مَنْ تصوَّر مراتب هذا العلم بدقّة، وتفهّم موضع علم المصطلح منها، فتفهّم وظيفة كتبه وغايتها، ولم يُبالِغ في شأنها إيجاباً بالاقتصار عليها، أو سلباً بانتقادها والاعتراض عليها.





هاتف : 64 35 516 6 (00962)
جـوال : 467 925 777 (00962)
ص.ب : 19163 عمّان 11196 الأردن
www.daralfath.com • info@daralfath.com


9 789957 236151